السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته

©2023

التقرير السنوي

لسنة 2022

التقرير السنوي

لسنة 2022

الفهرس

15 | مقدمة

23 | أولا - نشاطات السلطة العليا

25 | 1 • التصريح بالممتلكات ركيزة أساسية لشفافية الحياة العامة

26 | 1.1. مدى التزام منتخبي المجالس الشعبية البلدية والولائية مع الالتزام بالتصريح بالممتلكات

41 | 2.1. تجاوب الموظفين العموميين شاغلي الوظائف العليا بالتصريح بالممتلكات

45 | 3.1. عملية رقمنة التصريح بالممتلكات كدعامة لعصرنة الادارة وتسهيل عملية المعالجة

47 | 2 • دعم جهود الوقاية من الفساد ومكافحته من خلال التنسيق والتعاون الدولي

48 | 1.2. تعزيز التنسيق لتوحيد وتقييم الجهود الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته

49 | 2.2. ابرام وتفعيل اتفاقيات التعاون لتعزيز التنسيق مع كل الفاعلين في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته

51 | 3.2. التعاون الدولي لاكتساب وتبادل الخبرات والممارسات الفضلى

59 | 3 • نشاطات التكوين والتحسيس دعامة لنشر ثقافة نبذ الفساد وتغيير السلوك

59 | 1.3. الأيام الإعلامية والتحسيسية

60 | 2.3. إثراء الرصيد الوثائقي للسلطة وتعميم المعارف

62 | 4 • التبليغ عن الفساد أداة فعالة في الكشف عن قضايا الفساد

63 | 1.4. خلية معالجة ومتابعة التبليغات والإخطارات

66 | 2.4. حصيلة التبليغات والاخطارات

80 | 5 • استكمال إعداد التقرير السنوي للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته - سابقا لسنة 2021

81 | ثانيا- تشخيص واقع الفساد في الجزائر

82 | 1 • تشخيص واقع الفساد من خلال استغلال الاحصائيات القضائية

82 | 1.1. التبليغ عن الفساد وشبهاته

86 | 2.1. التحقيق في قضايا الفساد (ابتدائي وقضائي)

93 | 3.1. الأحكام والقرارات القضائية الصادرة في قضايا الفساد

95 | 2 • تشخيص واقع الفساد من منظور المؤسسات الدولية

95 | 1.2. ترتيب الجزائر لسنة 2022 وفق مؤشر مدركات الفساد

98 | 2.2. تصنيف الجزائر في ظل المصادر المعتمدة من طرف المنظمة العالمية للشفافية

109 | 3 • تشخيص واقع الفساد من منظور المواطن : دراسة حول مدركات الفساد في الجزائر

109 | 1.3. مضمون الاستبيان

110 | 2.3. مخرجات الدراسة

113 | ثالثا- رصد التدابير المتخذة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته على مستوى القطاعات الوزارية

114 | 1. الاستمارة أداة لتقييم التدابير المتخذة في مجال الوقاية من الفساد على مستوى القطاعات الوزارية والمؤسسات

114 | 1.1. إعادة تصميم نموذج استمارة المعلومات

115 | 2.1. تفريغ المعلومات الواردة في الاستمارة

125 | 2. تحليل البيانات الواردة في الاستمارات

125 | 1.2. تعزيز قواعد النزاهة

127 | 2.2. التحسيس ورفع القدرات وتعزيز قواعد الشفافية

130 | 3.2. تعزيز قواعد المساءلة

133 | رابعا- تدعيم السلطة العليا بآليات في مجال الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته

134 | 1. متابعة مشروع إعداد الاستراتيجية الوطنية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته لتوحيد جهود مكافحة الفساد

134 | 1.1. تحيين المشروع التمهيدي للاستراتيجية ومخطط تنفيذها لتكييفهما مع المستجدات

135 | 2.1. إعداد النسخة النهائية لمشروع الاستراتيجية

135 | 3.1. الشروع في إعداد مؤشرات الاستراتيجية الوطنية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته

135 | 4.1. خطة العمل المسطرة لاعتماد المؤشرات المقترحة لمتابعة تنفيذ الاستراتيجية

136 | 5.1. خطة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية من منظور أهداف التنمية المستدامة

137 | 2. تعزير دور المجتمع المدني من خلال مشروع تأسيس الشبكة الجزائرية للشفافية «نراكم»

138 | 1.2. مشروع انشاء البوابة الالكترونية الخاصة بالشبكة الجزائرية للشفافية

138 | 2.2. برمجة لقاءات جهوية بهدف الاعلام والتحسيس بالمشروع

139 | 3. اعتماد النموذج الكوري الجنوبي لتقييم جهود مكافحة الفساد AIA كآلية لتقييم مجهودات الوقاية من الفساد ومكافحته في القطاع العمومي

140 | 1.3. مرحلة التكوين لفائدة اللجنة التوجيهية حول النموذج الكوري

140 | 2.3. اعداد مصفوفة المؤشرات الخاصة بالنموذج الكوري لتسهيل تنفيذ المشروع

141 | 4. اعداد مشاريع النصوص التطبيقية للقانون رقم 22-08 المحدد لتنظيم السلطة العليا وتشكيلتها وصلاحياتها، استكمالا للمنظومة القانونية للسلطة العليا

141 | 1.4. صدور المرسوم الرئاسي الذي يحدد تصنيف رئيس السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وكيفية دفع مرتبه

141 | 2.4. مشروع مرسوم رئاسي يحدد النظام التعويضي المطبق على أعضاء مجلس السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته

142 | 5. آليات التبليغ عن الفساد

142 | 1.5. اعداد مشروع قانون لحماية المبلغين بهدف ضبط صيغ وإجراءات الإبلاغ عن الفساد وآليات حماية المبلغين

145 | 2.5. الانطلاق في إعداد دراسة لمشروع منصة الكترونية للتبليغ عن الفساد، ضمان لتسريع إجراءات التبليغ والحفاظ على هوية المبلغ

147 | التوصيات

مقدمة

لقد أولت الجزائر لموضوع الوقاية من الفساد ومكافحته أهمية خاصة واتخذتها التزاما وطنيا ودوليا على اعتبار أن الحد من هذه الظاهرة الخطيرة يعدُ من المحاور الأساسية التي تبنى عليها دولة الحق والقانون، حيث حرص المشرع الجزائري على مواءمة المنظومة التشريعية مع المعايير الدولية من خلال وضع ترسانة قانونية متكاملة من شأنها تعزيز المساءلة والنزاهة والشفافية في تسيير الشأن العام وتعمل على إرساء مبادئ الحوكمة الرشيدة.

فالمتتبع لجهود الجزائر في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، يلاحظ أنها استطاعت أن تخطو خطوات معتبرة منذ مصادقتها على مختلف الاتفاقيات الدولية والإقليمية لمكافحة الفساد، ويتعلق الأمر باتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته، والتي تم اعتمادها في 11 جويلية سنة 2003 بمدينة مابوتو بالموزمبيق، وصادقت عليها الجزائر بتاريخ 10 أبريل 2006، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي تم المصادقة عليها بتاريخ 19 أبريل 2004، ثم الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد بتاريخ 8 سبتمبر 2014.

فمنذ انضمامها لهذه الاتفاقيات، حرصت الجزائر على الوفاء بالتزاماتها الدولية من خلال التنفيذ الأمثل لهذه الاتفاقيات والعمل على إصلاح منظومتها القانونية والمؤسساتية للوقاية من الفساد ومكافحته بما يتماشى مع المستجدات الدولية والوطنية. وهذا يعكس الإرادة السياسية الراسخة للسلطات العليا للبلاد وتأكيدها على المضي قدما في عملية مكافحة الفساد وتعزيز الشفافية وتكريس مبادئ الحكم الراشد.

ولقد تعززت هذه الإرادة بشكل صريح من خلال الإجماع الذي حققه الاستفتاء الشعبي على دستور 2020، والذي تضمن عدة مكاسب لاسيما في مجال أخلقة الحياة العامة ومكافحة الفساد ودعم قدرات الهيئات المتخصصة في هذا المجال، أين نصّ في ديباجته على تمسك والتزام الجزائر بالعمل على مكافحة الفساد وفقا للتدابير التي نصّت عليها مختلف الاتفاقيات التي صادقت عليها.

كما حرص المؤسس الدستوري على وضع اللبنات الأساسية لإنشاء منظومة وطنية مؤسساتية تكرس مبادئ الشفافية والنزاهة والمساءلة في تسيير الأموال والممتلكات العمومية، وتعمل على دفع عملية الوقاية من الفساد ومكافحته حتى تكون في مستوى تطلعات الشعب الجزائري، وبالتوافق مع المعايير الدولية، بغية بناء جزائر جديدة مناهضة للفساد تقوم على مؤسسات ديمقراطية وإرساء دولة الحق والقانون، وتكرس ذلك في العديد من أحكام الدستور، نخص منها بالذكر ما يلي:

- ضمان الشفافية في تسيير الشؤون العمومية (المادة 09 فقرة 05)؛
- تفادي حالات تعارض المصالح (المادة 24 فقرة 03)؛
- الزامية التصريح بالممتلكات (المادة 24 فقرة 04)؛
- ضمان الحق للوصول للمعلومة (المادة 55 فقرة 01)؛
- تعزيز صلاحيات مجلس المحاسبة (المادة 199)؛

وبالإضافة إلى الأحكام السابقة، فقد نصت أحكام المادتين 204 و205 من الدستور على تأسيس السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وإدراجها ضمن المؤسسات الرقابية، وتخويلها صلاحيات دستورية واسعة في مجال الرقابة بالإضافة إلى دورها الاستشاري.

لقد أخذ المشرع الجزائري بعين الاعتبار في إعداد القانون رقم 22-08 المتضمن تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته بالتجربة التي اكتسبتها الجزائر في مجال مكافحة الفساد منذ 15 سنة من تطبيق القانون رقم 06-01 رغم محدودية تجسيدها في ظل المعوقات التي اعترضتها من الناحية القانونية والعملية.

كما جاء تأسيس السلطة العليا في ظل دستور 2020، تطبيقا لالتزامات السيد رئيس الجمهورية في برنامجه الانتخابي الذي أعطى أولوية قصوى لأخلقة الحياة العامة ومكافحة الفساد على ضوء الآليات والاتفاقيات الدولية والإقليمية التي صادقت عليها الجزائر في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته.

مدخل تعريفي بالسلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته

منح المؤسس الدستوري صلاحيات أوسع للسلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، حيث تمت ترقيتها من هيئة استشارية إلى مؤسسة رقابية تتمتع بالاستقلال الإداري والمالي. إذ نصت المادة 205 من دستور 2020، على مجموعة من المهام التي أوكلت للسلطة العليا، التي تشكل دعائم وركائز لصياغة مختلف القوانين والتنظيمات التي من شأنها تعزيز المنظومة الوطنية لمكافحة الفساد.

وعلى هذا الأساس، صدر القانون 22-08 المحدد لتنظيم السلطة العليا، مهامها وصلاحياتها، الذي تناول في طياته العديد من المعايير والإجراءات التي تم استحداثها لا سيما:

- تزويد السلطة العليا بهيكل متخصص يتولى التحريات الإدارية والمالية في الاثراء غير المشروع لدى الموظف العمومي،
- صلاحية إصدار الاوامر في حال الإخلال بأنظمة الشفافية والمطابقة لدى كل المؤسسات بمفهومه الواسع، من مؤسسات عمومية، والجماعات المحلية، والقطاع الاقتصادي بشقيه العام والخاص، والجمعيات الدينية والجمعيات الرياضية، ويضيف المشرع «مؤسسات أخرى». تُعد هذه الصلاحية نقلة نوعية في تعزيز مختلف التدابير المتعلقة بالوقاية من الفساد ومكافحته لدى هذه المؤسسات.
- صلاحية وضع شبكة تفاعلية تهدف إلى إشراك المجتمع المدني وتوحيد وترقية أنشطته في مجال الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته،
- صلاحية تلقى السلطة العليا التبليغات والشكاوى والمعلومات المتعلقة بأفعال الفساد من أي شخص طبيعي أو معنوي لديه معلومات أو معطيات أو أدلة تتعلق بأفعال فساد، وتتولى التأكد من صحتها، وتحيلها عند الاقتضاء الى السلطات المختصة، وعندما تتوصل إلى وقائع تحتمل الوصف

الجزائي، تخطر النائب العام المختص إقليميا، كما تخطر مجلس المحاسبة إذا توصلت إلى أفعال تندرج ضمن مهامه، وتقوم بموافاة الجهة المخطرة بجميع الوثائق والمعلومات ذات الصلة بموضوع الاخطار.

- صلاحية إعداد تقرير سنوي حول نشاطها يُرفع الى رئيس الجمهورية، وإعلام الرأي العام بمحتواه.

إضافة لذلك، تعززت السلطة العليا بمجلس يتكون من كفاءات وإطارات ذوي خبرة في مجال مكافحة الفساد، يتوزعون كما يلي: ثلاثة (03) أعضاء يُعينون من طرف رئيس الجمهورية، من بين الشخصيات الوطنية المستقلة؛ ثلاثة (03) قضاة يُمثلون كلا من المحكمة العليا ومجلس الدولة ومجلس المحاسبة، ثلاثة (03) شخصيات مستقلة يُختارون على أساس كفاءتهم في المسائل المالية أو القانونية، والمعروفة بنزاهتها وخبرتها في مجال الوقاية من الفساد و مكافحته، ويتم اختيارهم على التوالي من قبل رئيس مجلس الأمة و رئيس المجلس الشعبي الوطني و الوزير الأول أو رئيس الحكومة حسب الحالة، ثلاثة (03) شخصيات من المجتمع المدني يُختارون من قبل رئيس المرصد الوطني للمجتمع المدني، وذلك عملا بأحكام المادة 13 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

يتولى مجلس السلطة صلاحيات عدة:

- دراسة مشروع الاستراتيجية الوطنية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، والمصادقة عليه،
- دراسة مشروع مخطط عمل السلطة العليا الذي يعرضه عليه رئيس السلطة العليا، والمصادقة عليه،
- إصدار الأوامر إلى المؤسسات والأجهزة المعنية في حالة الإخلال بالنزاهة،
- الموافقة على النظام الداخلي للسلطة العليا،

- دراسة الملفات التي يحتمل أن تتضمن أفعال فساد والتي يعرضها عليه رئيس السلطة العليا،
- إبداء الرأي في المسائل التي تعرضه الحكومة أو البرلمان أو أية هيئة أو مؤسسة أخرى، على السلطة العليا، ذات العلاقة باختصاصاتها،
- الموافقة على التقرير السنوي لنشاطات السلطة العليا،
- إبداء الرأي حول مشاريع التعاون في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته مع الهيئات والمنظمات الدولية.

إن الصلاحيات الممنوحة للسلطة العليا تعكس الإرادة الراسخة للدولة في تعزيز قدرات هيئات مكافحة الفساد باعتبار أن ظاهرة الفساد تشكل تهديدا لمقومات الأمن القومي.

كما أن مكافحة الفساد تعد من السبل الكفيلة بتحقيق أهداف التنمية المستدامة 2030 لاسيما الهدف 16 منه الذي نص على ضرورة بناء مؤسسات فعالة.

وفي إطار تجسيد الصلاحيات المخولة للسلطة العليا وعملا بأحكام المادة 4 من القانون رقم 22-08 لاسيما المطة 10 منها، تتشرف السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته بأن ترفع إلى عناية السيد رئيس الجمهورية، تقريرا حول نشاطها بعنوان سنة 2022، يتضمن حصيلة النشاطات التي تم انجازها بعد تنصيب السلطة العليا خلال السداسي الأخير من سنة 2022، بالإضافة إلى نشاطات الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته -سابقا- خلال السداسي الأول من سنة 2022، وكما يتضمن تشريحا لواقع الفساد في الجزائر من زوايا متعددة.

أولا

نشاطات السلطة العليا

1 • التصريح بالممتلكات ركيزة أساسية لشفافية الحياة العامة

يعد التصريح بالممتلكات التزاما قانونيا، ووسيلة فعّالة للوقاية من الفساد ومكافحته، اذ يعتبر آلية لتعزيز مبدأ الشفافية والحد من استغلال الامتيازات وصون نزاهة الأشخاص المكلفين بالخدمة العمومية عند ممارسة وظائفهم.

حيث ينص القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته لاسيما المادة 04 منه، على أن المنتخبين المحليين بالمجالس الولائية والبلدية، والموظفين العموميين شاغلي الوظائف العليا، والمناصب المعرضة للفساد ملزمون باكتتاب التصريح بالممتلكات حسب النموذج الذي حدده المرسوم الرئاسي 06-414 والذي يشمل جرد لجميع الأملاك العقارية والمنقولة التي يملكها المكتتبون وأولادهم القصر في الجزائر أو الخارج، في أجال لا تتعدى الشهر الذي يعقب تاريخ تنصيبه في وظيفته أو بداية عهدته الانتخابية.

كما منح القانون رقم 22-08 المؤرخ في 05 ماي 2022 المحدد لتنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلتها وصلاحياتها، في المادة 4 منه، السلطة العليا صلاحية تلقي التصريحات بالممتلكات الخاصة بالموظفين العموميين بصفة دورية، ودراسة واستغلال المعلومات الواردة فيها والتعاون مع مختلف الإدارات العمومية، لتوفير المعلومات الضرورية.

وفي هذا الإطار، حرصت السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته على تكريس مبدأ الشفافية والسهر على تطبيقه في مختلف الأجهزة والهيئات العمومية، وذلك من خلال وضع آليات عملياتية تتمثل في التصريح بالممتلكات والتصريح بتضارب المصالح وكذا التصريح بحالات التنافي.

وقد بلغ عدد الملزمين بالتصريح بالممتلكات لدى السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته 137689 مصرحًا وفقا للأرقام الواردة من مختلف الجهات المعنية. يخضع هذا العدد لتغيرات لها علاقة بحركية الإطارات في الإدارات والمؤسسات العمومية، وكذلك التقسيم الإداري الجديد بالنسبة للمجالس الشعبية المحلية (البلدية والولائية).

أما فيما يخص الوقاية من تضارب المصالح وحالات التنافي فعلى الرغم من وجود أحكام في قوانين متفرقة فإنها غير كافية ولا تفي بالغرض للحد من هذه الوضعيات، وعليه أصبح من الضروري إعداد نصوص تنظيمية تؤطرها.

الجدول رقم - 1

يوضح فئات وعدد المكتتبين الخاضعين للتصريح بالممتلكات

فئات المكتتبين الخاضعين للتصريح بالممتلكات	العدد
المنتخبين المحليين	27241
شاغلي الوظائف العليا	10448
المناصب المعرضة للفساد	100.000
مجموع المكتتبين	137.689

1.1. مدى التزام منتخبي المجالس الشعبية البلدية والولائية مع الالتزام بالتصريح بالممتلكات

بلغ عدد أعضاء المجالس الشعبية الولائية والبلدية للعهدة الانتخابية 2017-2021 بـ 26879، مع العلم ان هذا العدد سجل ارتفاعا بعد التقسيم الاداري الجديد في 2021.

1.1.1. حصيلة تجميع التصريحات بالممتلكات للمجالس الشعبية المحلية (البلدية، الولائية) لنهاية العهدة 2017-2021 إلى غاية 31 ديسمبر 2022

لقد سجلت عملية التصريح بالممتلكات الخاصة بالمنتخبين المحليين لبداية العهدة 2017-2021 نسبة 96.7 % في حين بلغت نسبة المكتتبين الذين صرحوا بممتلكاتهم لنهاية نفس العهدة 2017-2021 نسبة 32.56%، في حين أن النسبة المتبقية والمقدرة

بـ 67.44% مـن المنتخبـين المحليـين، لم يسـتجيبوا لهـذا الالتـزام القانـوني، رغـم تبليغهـم مـن طـرف وزارة الداخليـة و الجماعـات المحليـة والتهيئـة العمرانيـة وذلـك عـبر عـدة مراسـلات و محـاضر تبليـغ ،بالإضافـة إلى تصاريـح خاصـة بالمنتخبـين المحليـين التـي تـم رفضهـا بعـد المعالجـة لأسـباب عـدة منهـا: عـدم الإمضـاء ونقـص في المعلومـات الشـخصية، وعـدم تطابـق اسـتمارة التصريـح بالممتلـكات مـع النمـوذج المنصـوص عليـه في القانـون.

جدول رقم 02

يوضح الحصيلة الاجمالية للتصريحات بالممتلكات الخاصة بالمنتخبين المحليين بالمجالس الشعبية (البلدية والولائية)

لنهاية العهدة 2017-2021 بتاريخ 31ديسمبر 2022

		المجالس الشعبية الولائية			المجالس الشعبية البلدية			المجموع			التباين		
الرقم	الولاية	عدد المسجلين	عدد المكتتبين	نسبة الإيداع%	عدد المسجلين	عدد المكتتبين	نسبة الإيداع%	عدد المسجلين	عدد المكتتبين	نسبة الإيداع%	عدد المسجلين	عدد المكتتبين	المجموع
01	أدرار	39	0	0,00	418	67	16,03	457	67	14,66	-39	-351	-390
02	الشلف	47	42	89.36	623	571	91,65	670	613	91,49	-5	-52	-57
03	الاغواط	39	22	56.41	380	306	80,53	419	328	78,28	-17	-74	-91
04	أم البواقي	39	21	53.85	467	406	86,94	506	427	84,39	-18	-61	-79
05	باتنة	47	12	25.53	943	707	74,97	990	719	72,63	-35	-236	-271
06	بجاية	43	1	2,33	796	623	78,27	839	624	74,37	-42	-173	-215
07	بسكرة	43	0	0,00	541	53	9,80	584	53	9,08	-43	-488	-531
08	بشار	39	0	0,00	301	0	0,00	340	0	0,00	-39	-301	-340
09	البليدة	47	27	57.45	475	204	42,95	522	231	44,25	-20	-271	-291
10	البويرة	43	41	95.35	679	592	87,19	722	633	87,67	-2	-87	-89
11	تمنراست	35	0	0,00	148	0	0,00	183	0	0,00	-35	-148	-183
12	تبسة	39	0	0,00	448	0	0,00	487	0	0,00	-39	-448	-487
13	تلمسان	43	0	0,00	813	0	0,00	856	0	0,00	-43	-813	-856
14	تيارت	43	0	0,00	662	0	0,00	705	0	0,00	-43	-662	-705
15	تيزي وزو	47	1	2,13	1047	17	1,62	1094	18	1,65	-46	1030	-1076
16	الجزائر	55	0	0,00	1199	0	0,00	1254	0	0,00	-55	1199	-1254
17	الجلفة	47	0	0,00	630	119	18,89	677	119	17,58	-47	-511	-558
18	جيجل	39	39	100	460	413	89,78	499	452	90,58	0	-47	-47
19	سطيف	55	43	78.18	994	871	87,63	1049	914	87,13	-12	-123	-135
20	سعيدة	39	0	0,00	252	0	0,00	291	0	0,00	-39	-252	-291
21	سكيكدة	43	0	0,00	638	248	38,87	681	248	36,42	-43	-390	-433
22	سيدي بلعباس	39	0	0,00	744	0	0,00	783	0	0,00	-39	-744	-783

23	عنابة	39	0	39	0,00	242	0	0,00	281	0	0,00	-281
24	قالمة	39	36	92.31	0,00	498	457	91,77	537	493	91,81	-44
25	قسنطينة	43	28	65.12	0,00	250	159	63,60	293	187	63,82	-106
26	المدية	43	0	0,00	0,00	930	0	0,00	973	0	0,00	-973
27	مستغانم	43	0	0,00	0,00	532	0	0,00	575	0	0,00	-575
28	مسيلة	47	0	0,00	0,00	759	0	0,00	806	0	0,00	-806
29	معسكر	43	31	72.09	0,00	731	685	93,71	774	716	92,51	-58
30	ورقلة	39	0	0,00	0,00	359	0	0,00	398	0	0,00	-398
31	وهران	55	0	0,00	0,00	500	0	0,00	555	0	0,00	-555
32	البيض	35	0	0,00	0,00	306	0	0,00	341	0	0,00	-341
33	إليزي	35	0	0,00	0,00	82	0	0,00	117	0	0,00	-117
34	برج بوعريريج	39	0	0,00	0,00	538	0	0,00	577	0	0,00	-577
35	بومرداس	43	31	72.09	0,00	542	326	60,15	585	357	61,03	-228
36	الطارف	39	21	53.85	0,00	376	209	55,59	415	230	55,42	-185
37	تندوف	35	29	82.86	0,00	32	11	34,38	67	40	59,70	-27
38	تيسمسيلت	39	0	0,00	0,00	330	0	0,00	369	0	0,00	-369
39	الوادي	39	0	0,00	0,00	492	0	0,00	531	0	0,00	-531
40	خنشلة	39	0	0,00	0,00	333	0	0,00	372	0	0,00	-372
41	سوق أهراس	39	0	0,00	0,00	390	0	0,00	429	0	0,00	-429
42	تيبازة	39	27	69.23	7,61	460	35	7,61	499	62	12,42	-437
43	ميلة	43	22	51.16	81,85	540	442	81,85	583	464	79,59	-119
44	عين الدفلى	43	39	90.70	86,73	588	510	86,73	631	549	87,00	-82
45	نعامة	35	35	100	97,80	182	178	97,80	217	213	98,16	-4
46	عين تموشنت	39	0	0,00	0,00	408	0	0,00	447	0	0,00	-447
47	غرداية	39	0	0,00	0,00	221	0	0,00	260	0	0,00	-260
48	غليزان	43	0	0,00	0,00	612	0	0,00	655	0	0,00	-655
	المجموع	**2004**	**548**	**27.35**		**24891**	**8209**	**32.98**	**26895**	**8757**	**32.56**	**-18138**

1.1.1.1. الحصيلة الإجمالية للتصريحات بالممتلكات للمنتخبين المحليين لنهاية العهدة 2017-2021

من مجموع 26495 منتخب في المجالس الشعبية المحلية، قام 8757 منتخب باكتتاب التصريح بالممتلكات، وهو ما يعادل نسبة 32.56 % من مجموع المنتخبين، في حين بلغ عدد المنتخبين الذين لم يصرحوا بممتلكاتهم 18138 أي ما يقدر بنسبة 67.44 %.

جدول رقم 03

يوضح الحصيلة الإجمالية للتصريحات بالممتلكات الخاصة بالمنتخبين المحليين لنهاية العهدة 2017-2021

التعيين	عدد المسجلين	عدد التصريحات بالممتلكات	نسبة الذين صرحوا بممتلكاتهم	عدد المنتخبين الذين لم يصرحوا بممتلكاتهم
المنتخبين المحليين للمجالس الشعبية الولائية	2004	548	27.35	1456
المنتخبين المحليين للمجالس الشعبية البلدية	24891	8209	32.98	16682
المجموع	26495	8757	32.56	18138

الرسم البياني رقم 01

الحصيلة الإجمالية للتصريحات بالممتلكات الخاصة بالمنتخبين المحليين لنهاية العهدة 2017-2021

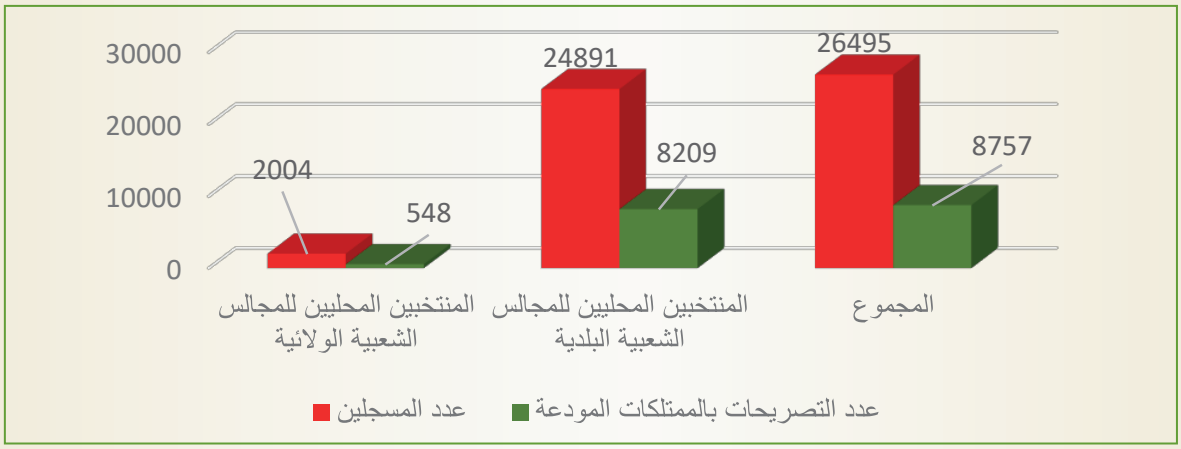

شكل رقم 01

توزيع عدد التصريح المودعة حسب الولاية

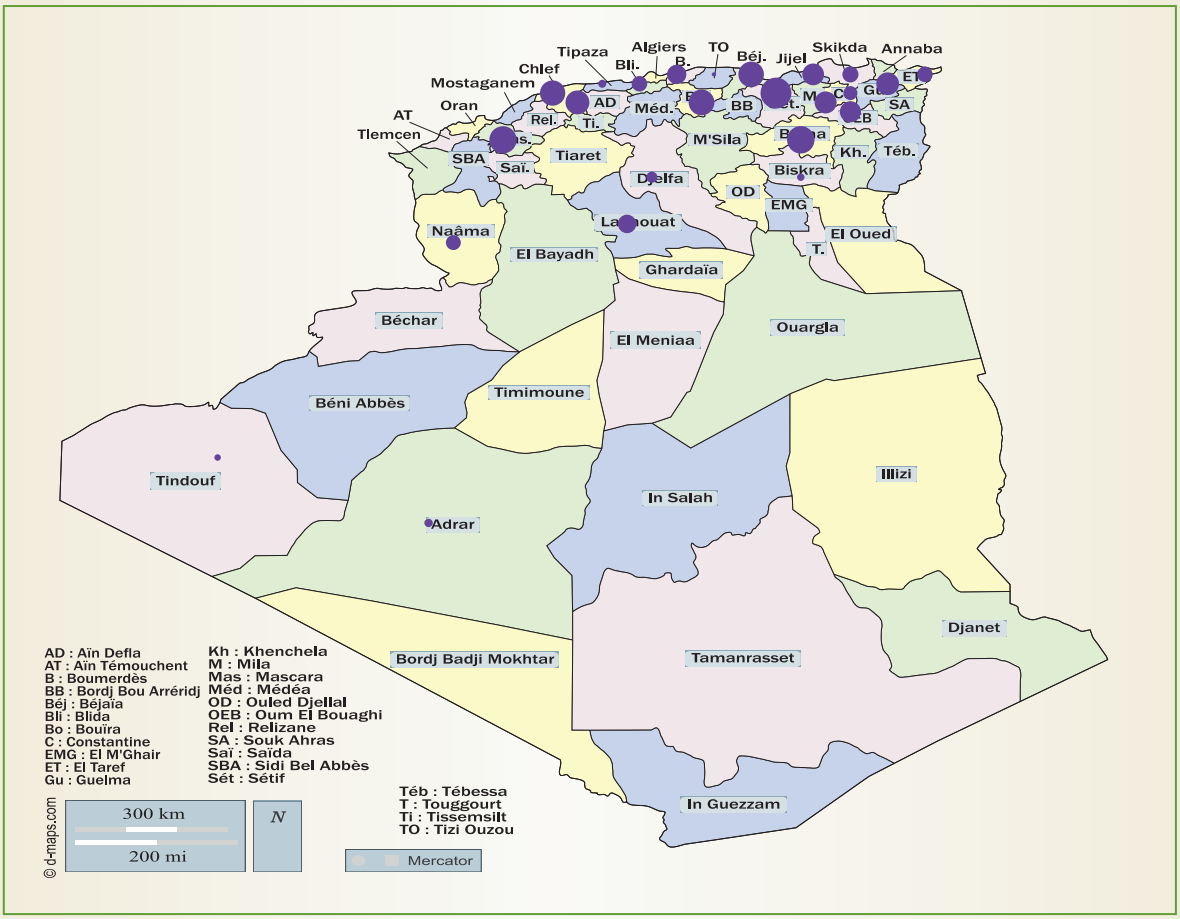

يتم الإعتماد في عملية إستقراء الخريطة المبينة في الشكل أعلاه، على حجم الأقراص، إذ كلما ارتفع حجمها كلما كانت نسبة التصريحات بالممتلكات بالولاية مرتفعة، و عليه فإن كل من ولايات تندوف و تيزي وزو و أدرار سجلت نسبا ضعيفة.

2.1.1.1. حصيلة تجميع التصريحات بالممتلكات للمنتخبين المحليين للمجالس الشعبية الولائية لنهاية العهدة 2017-2021

من مجموع 2004 منتخب في المجالس الشعبية الولائية، قام 548منتخب باكتتاب التصريح بالممتلكات، وهو ما يعادل نسبة 27.35% من مجموع المنتخبين.

توزيع الاكتتاب بالتصريح حسب النسب:

- سجلت ولايتي جيجل والنعامة نسبة 100%.
- سجلت خمس عشر (15) ولاية نِسب أكبر او تساوي 50 %.
- ثلاث (3) ولايات سجلت نسبة اقل من 50 %.
- ثمان وعشرون (28) ولاية لم تسجل أي تصريح 0%.

جدول رقم 04

يوضح توزيع نسب التصريح بالممتلكات للمجالس الشعبية الولائية حسب الولايات

التعيين	الولايات التي سجلت نسبة 100 % في الإيداع	الولايات التي سجلت نسب أكبر او تساوي 50 % في الإيداع	الولايات التي سجلت نسب اقل من 50 % في الإيداع	الولايات التي لم يودع منتخبوها أي تصريح بالممتلكات
المجالس الشعبية الولائية	2	15	3	28

الرسم البياني رقم 02

توزيع نسب التصريح حسب الولايات

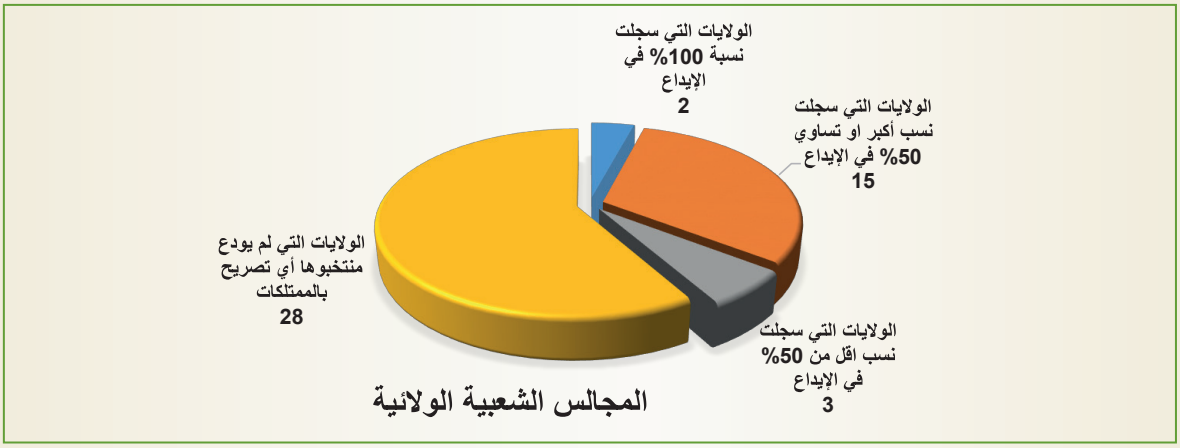

3.1.1.1. حصيلة تجميع التصريحات بالممتلكات للمنتخبين المحليين للمجالس الشعبية البلدية لنهاية العهدة 2017-2021

من مجموع 24891 منتخب ضمن المجالس الشعبية البلدية تم تسجيل 8209 مكتتب للتصريح بالممتلكات، أي ما يعادل نسبة 32.98 %.

توزيع الاكتتاب بالتصريح حسب النسب:

- لم تسجل أي ولاية نسبة 100 %.
- سجلت سبعة عشر (17) ولاية نِسب أكبر او تساوي 50 %.
- في حين سبعة (7) ولايات سجلت نسبة اقل من 50 %.
- أربع وعشرون (24) لم تسجل أي تصريح 0%.

جدول رقم 05

يوضح توزيع نسب التصريح بالممتلكات للمجالس الشعبية البلدية حسب الولايات

التعيين	الولايات التي سجلت نسبة 100 %	الولايات التي سجلت نسب أكبر او تساوي 50 %	الولايات التي سجلت نسب اقل من 50 %	الولايات التي لم يودع منتخبوها أي تصريح بالممتلكات
المجالس الشعبية البلدية	0	17	7	24

الرسم البياني رقم 03

توزيع الاكتتاب بالتصاريح حسب النسب

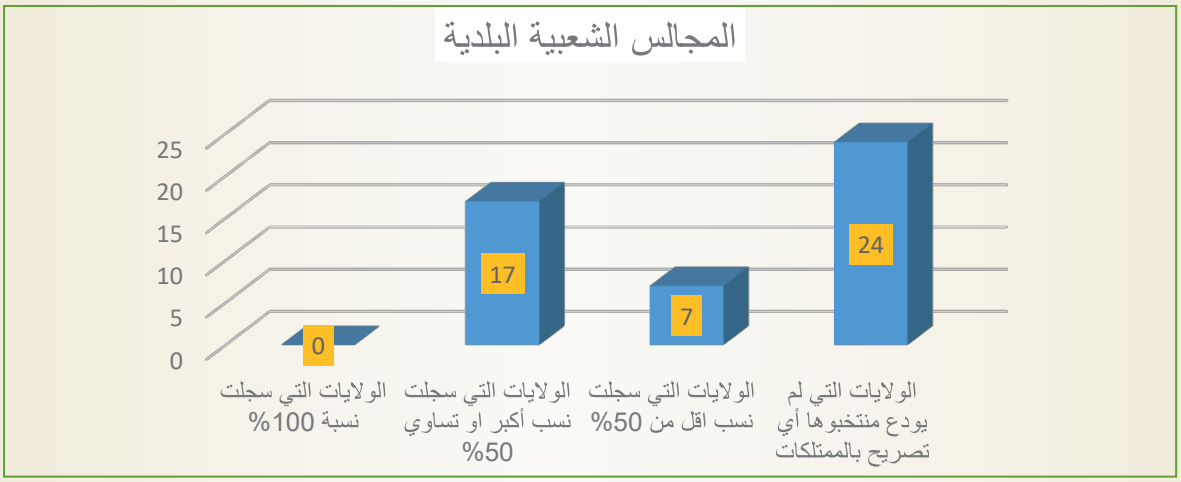

2.1.1. حصيلة تجميع التصريحات بالممتلكات للمجالس الشعبية المحلية (البلدية، الولائية) لبداية العهدة 2021 - 2026 إلى غاية 31 ديسمبر 2022

لقد سجلت عملية اكتتاب التصريح بالممتلكات الخاصة بالمنتخبين المحليين للمجالس الشعبية البلدية في العهدة 2021-2026 نسبة 14.95 %، في حين أن النسبة المتبقية تمثل المنتخبين المحليين الذين لم يصرحوا بممتلكاتهم ولم يستجيبوا لهذا الالتزام القانوني، رغم تبليغهم من طرف وزارة الداخلية والجماعات المحلية، بالإضافة إلى التصريحات الخاصة بالمنتخبين المحليين والتي تم رفضها بعد المعالجة لأسباب عدة منها: عدم الإمضاء، نقص في المعلومات الشخصية، عدم تطابق استمارة التصريح بالممتلكات بالنموذج المنصوص عليه في القانون.

في هذا الصدد، تجدر الإشارة، إلى أن تسع ولايات قام مكتتبوها بإيداع التصريحات بالممتلكات وتتمثل في الولايات الاتية: أدرار، الأغواط، تلمسان، تيزي وزو، المدية، ورقلة، نعامة وغليزان. في حين أن ولايات بسكرة؛ تيممون؛ برج باجي مختار؛ أولاد جلال؛ بني عباس؛ عين صالح؛ عين قزام؛ توقرت؛ جانات المغير والمنيعة لم يردنا ملف المسجلين الملزمين بالتصريح بالممتلكات الخاص ببداية العهدة الانتخابية 2021-2026؛ لذلك تم الاستعانة بالمرسوم التنفيذي رقم 21-332 المؤرخ في 17محرم عام1443ه الموافق لـ 26 غشت سنة 2021؛ المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 12-342 المؤرخ في شوال عام1433 الموافق 12سبتمبر سنة 2012 الذي يحدد عدد المقاعد المطلوب شغلها لانتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية.

جدول رقم 06

يوضح الحصيلة الإجمالية للتصريحات بالممتلكات الخاصة بالمنتخبين المحليين لبداية العهدة (2021-2026) وفقا للتقسيم الإداري الجديد بالنسبة للمجالس الشعبية المحلية (البلدية والولائية) بتاريخ 31ديسمبر 2022

رقم	الولاية	المجالس الشعبية الولائية			المجالس الشعبية البلدية			المجموع			التباين		
		عدد المسجلين	عدد المكتتبين	نسبة الإيداع%	عدد المسجلين	عدد المكتتبين	نسبة الإيداع%	عدد المسجلين	عدد المكتتبين	نسبة الإيداع%	المجلس الشعبي الولائي	المجلس الشعبي البلدي	المجموع
1	أدرار	39	12	30,77	246	232	94,31	285	244	85,61	-27	-14	-41
2	الشلف	47	0	0	623	0	0	670	0	0	-47	-623	-670
3	الاغواط	39	37	94,87	380	348	91,58	419	385	91,89	-2	-32	-34
4	أم البواقي	39	0	0	467	0	0	506	0	0	-39	-467	-506
5	باتنة	47	0	0	943	0	0	990	0	0	-47	-943	-990
6	بجاية	43	43	100	796	647	81,28	839	690	82,24	0	-149	-149
7	بسكرة	39	0	0	435	0	0	474	0	0	-39	-435	-474
8	بشار	35	0	0	169	0	0	204	0	0	-35	-169	-204
9	البليدة	47	0	0	475	0	0	522	0	0	-47	-475	-522
10	البويرة	43	0	0	679	0	0	722	0	0	-43	-679	-722
11	تمنراست	35	0	0	75	0	0	110	0	0	-35	-75	-110
12	تبسة	39	0	0	448	0	0	487	0	0	-39	-448	-487
13	تلمسان	43	42	97,67	813	765	94,1	856	807	94,28	-1	-48	-49
14	تيارت	43	0	0	662	0	0	705	0	0	-43	-662	-705
15	تيزي وزو	47	0	0	1047	4	0,38	1094	4	0,37	-47	-1043	-1090
16	الجزائر	55	0	0	1199	0	0	1254	0	0	-55	-1199	-1254
17	الجلفة	47	0	0	630	0	0	677	0	0	-47	-630	-677
18	جيجل	39	0	0	460	0	0	499	0	0	-39	-460	-499

19	سطيف	55	0	0	994	0	0	1049	0	0	-55	-994	-1049
20	سعيدة	39	0	0	252	0	0	291	0	0	-39	-252	-291
21	سكيكدة	43	0	0	638	0	0	681	0	0	-43	-638	-681
22	سيدي بلعباس	39	0	0	744	0	0	783	0	0	-39	-744	-783
23	عنابة	39	0	0	242	0	0	281	0	0	-39	-242	-281
24	قالمة	39	0	0	498	0	0	537	0	0	-39	-498	-537
25	قسنطينة	43	0	0	250	0	0	293	0	0	-43	-250	-293
26	المدية	43	41	95,35	930	877	94,3	973	918	94,35	-2	-53	-55
27	مستغانم	43	0	0	532	0	0	575	0	0	-43	-532	-575
28	مسيلة	47	0	0	759	0	0	806	0	0	-47	-759	-806
29	معسكر	43	0	0	731	0	0	774	0	0	-43	-731	-774
30	ورقلة	39	39	100	144	144	100	183	183	100	0	0	0
31	وهران	55	0	0	500	0	0	555	0	0	-55	-500	-555
32	البيض	35	0	0	306	0	0	341	0	0	-35	-306	-341
33	إليزي	35	0	0	54	0	0	89	0	0	-35	-54	-89
34	برج بوعريريج	39	0	0	538	0	0	577	0	0	-39	-538	-577
35	بومرداس	43	0	0	542	0	0	585	0	0	-43	-542	-585
36	الطارف	39	0	0	376	0	0	415	0	0	-39	-376	-415
37	تندوف	35	0	0	32	0	0	67	0	0	-35	-32	-67
38	تيسمسيلت	39	0	0	330	0	0	369	0	0	-39	-330	-369
39	الوادي	39	0	0	364	0	0	403	0	0	-39	-364	-403
40	خنشلة	39	0	0	333	0	0	372	0	0	-39	-333	-372
41	سوق أهراس	39	0	0	390	0	0	429	0	0	-39	-390	-429
42	تيبازة	39	0	0	460	0	0	499	0	0	-39	-460	-499
43	ميلة	43	0	0	540	0	0	583	0	0	-43	-540	-583
44	عين الدفلى	43	0	0	588	0	0	631	0	0	-43	-588	-631

45	نعامة	35	35	100	182	178	97,8	217	213	98,16	0	-4
46	عين تموشنت	39	0	0	408	0	0	447	0	0	-39	-408
47	غرداية	39	0	0	174	0	0	213	0	0	-39	-174
48	غليزان	43	39	90,7	612	592	96,73	655	631	96,34	-4	-20
49	تيممون	35	0	0	144	0	0	179	0	0	-35	-144
50	برج باجي مختار	35	0	0	28	0	0	63	0	0	-35	-28
51	أولاد جلال	35	0	0	106	0	0	141	0	0	-35	-106
52	بني عباس	35	0	0	132	0	0	167	0	0	-35	-132
53	عين صالح	35	0	0	47	0	0	82	0	0	-35	-47
54	عين قزام	35	0	0	26	0	0	61	0	0	-35	-26
55	توقرت	39	0	0	215	0	0	254	0	0	-39	-215
56	جانات	35	0	0	28	0	0	63	0	0	-35	-28
57	المغير	35	0	0	128	0	0	163	0	0	-35	-128
58	المنيعة	35	0	0	47	0	0	82	0	0	-35	-47
	المجموع	**2350**	**288**	**12,255**	**24891**	**3787**	**15,21433**	**27241**	**4075**	**14,95907**	**-2062**	**-21104**

1.2.1.1. الحصيلة الإجمالية للتصريحات بالممتلكات الخاصة بالمنتخبين المحليين لبداية العهدة 2021-2026

من مجموع 27241 منتخب ضمن المجالس الشعبية المحلية تم تسجيل 4075 مكتتب للتصريح بالممتلكات، أي ما يعادل نسبة 14.95 %، مقابل 23166 منتخب لم يصرحوا بممتلكاتهم أي ما يعادل 85.05 %.

جدول رقم 07

يوضح الحصيلة الإجمالية للتصريحات بالممتلكات الخاصة بالمنتخبين المحليين للمجالس الشعبية الولائية والبلدية

التعيين	عدد المسجلين	عدد التصريحات بالممتلكات المودعة	نسبة الذين صرحوا بممتلكاتهم (%)	عدد المنتخبين الذين لم يصرحوا بممتلكاتهم (%)
المنتخبين المحليين للمجالس الشعبية الولائية	2350	288	12,25	2062
المنتخبين المحليين للمجالس الشعبية البلدية	24891	3787	15,21	21104
المجموع	**27241**	**4075**	**14,95**	**23166**

رسم بياني رقم 4

الحصيلة اللإجمآلية للتصريحات بالممتلكات الخاصة بالمنتخبين المحليين

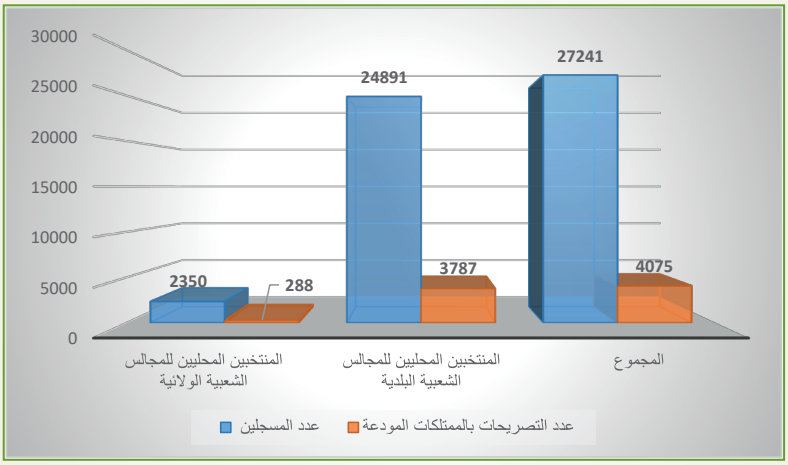

2.2.1.1. حصيلة تجميع التصريحات بالممتلكات للمنتخبين المحليين للمجالس الشعبية الولائية لبداية العهدة 2021-2026

من مجموع 2350 منتخب في المجالس الشعبية الولائية، قام 288 منتخب باكتتاب التصريح بالممتلكات، وهو ما يعادل نسبة 12.25% من مجموع المنتخبين.

توزيع الاكتتاب بالتصريح حسب النسب:

- سجلت ثلاث (3) ولايات نسبة 100 %.
- سجلت أربع (4) ولايات نِسب أكبر او تساوي 50 %.
- حين سجلت ولاية واحدة نسبة اقل من 50 %.
- خمسون (50) ولاية لم تسجل أي نسبة 0 %.

جدول رقم 08

يوضح الحصيلة الإجمالية للتصريحات بالممتلكات الخاصة بالمنتخبين المحليين للمجالس الشعبية الولائية والبلدية

التعيين	الولايات التي سجلت نسبة 100 %	الولايات التي سجلت نسب أكبر او تساوي 50 %	الولايات التي سجلت نسب اقل من 50 %	الولايات التي لم يودع منتخبوها أي تصريح بالممتلكات
المجالس الشعبية الولائية	3	4	1	50

رسم بياني رقم 5

توزيع نسب التصريح حسب الولايات

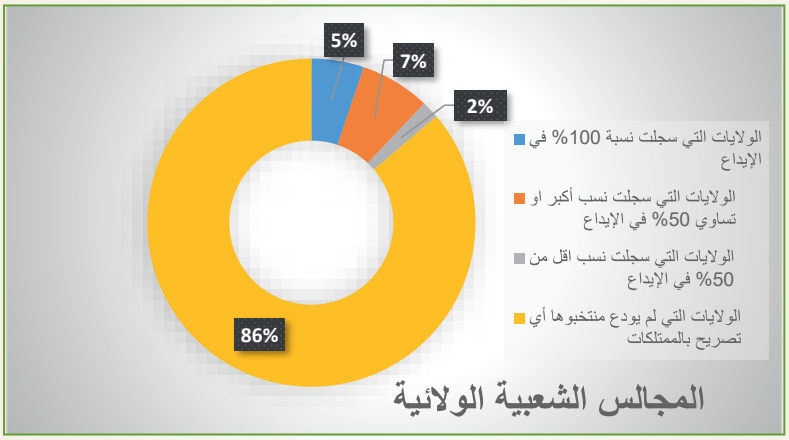

3.2.1.1. حصيلة تجميع التصريحات بالممتلكات للمنتخبين المحليين للمجالس الشعبية البلدية

من مجموع 24891 منتخب في المجالس الشعبية الولائية، قام3787 منتخب باكتتاب التصريح بالممتلكات، وهو ما يعادل نسبة 15.21 % من مجموع المنتخبين.

جدول رقم 09

يوضح عدد الولايات حسب نسب الاكتتاب بالتصريحات بالممتلكات الخاصة بالمنتخبين المحليين للمجالس الشعبية البلدية

التعيين	الولايات التي سجلت نسبة 100 %	الولايات التي سجلت نسب أكبر او تساوي 50 %	الولايات التي سجلت نسب اقل من 50 %	الولايات التي لم يودع منتخبوها أي تصريح بالممتلكات
المجالس الشعبية البلدية	1	7	1	49

- سجلت ولاية واحدة نسبة 100 % من التصريحات بالممتلكات المودعة ويتعلق الأمر بولاية ورقلة ;
- سجلت سبع (7) ولايات نِسب أكبر أو تساوي 50 %.
- سجلت ثلاث (3) ولايات نسبة أقل من 50 % من التصريحات بالممتلكات المتعلقة بالمنتخبين المحليين من بينهم ولاية تيزي وزو بنسبة 0.38 % .
- تسع وأربعون (49) ولاية لم تسجل أي نسبة 0 %.

رسم بياني رقم 6

توزيع نسب التصريح حسب المجالس الشعبية البلدية

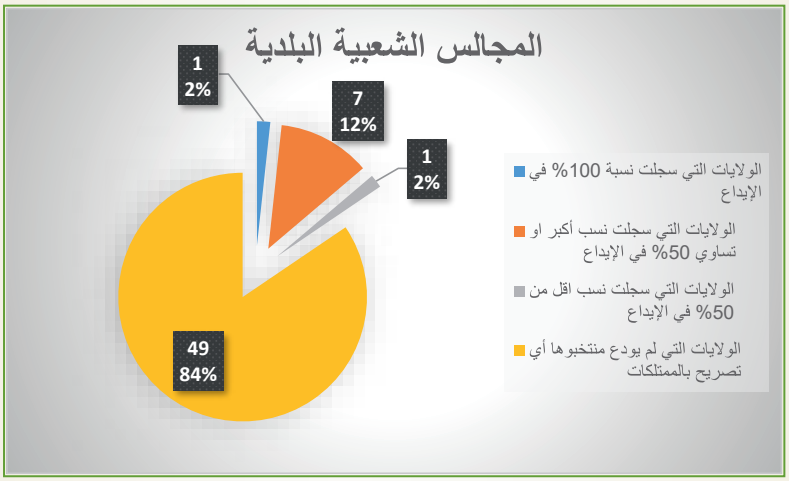

2.1. تجاوب الموظفين العموميين شاغلي الوظائف العليا بالتصريح بالممتلكات

يقدر عدد الموظفين العموميين شاغلي الوظائف العليا الملزمين بالتصريح بالممتلكات حوالي 10448 موظف عمومي، حسب المعطيات المقدمة من طرف المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري. ويبلغ عددهم على مستوى الجهاز التنفيذي ب 10152 مكتتب ملزم بالتصريح حسب القوائم الاسمية الواردة من الإدارات المعنية، غير أن هذا العدد غير مكتمل وذلك لعدم إرسال الهيئات الآتية ذكرها للقوائم الاسمية للملزمين بالتصريح بالممتلكات ويتعلق الأمر ب:

- المديرية العامة للأمن الوطني؛
- وزارة الصناعة الصيدلانية؛

1.2.1. حصيلة التصريح بالممتلكات للموظفين العموميين شاغلي الوظائف العليا على مستوى الإدارة المركزية للوزارات بتاريخ 31 ديسمبر 2022

جدول رقم 10

حصيلة التصريح بالممتلكات للموظفين العموميين شاغلي الوظائف العليا على مستوى الإدارة المركزية للوزارات

الرقم	الوزارة	عدد الخاضعين	عدد المصرحين	نسبة الإيداع %
01	رئاسة الجمهورية	270	270	100
02	الأمانة العامة للحكومة	95	95	100
03	الوزارة الأولى	178	178	100
04	وزارة الصناعة	313	312	99.68
05	وزارة السكن والعمران والمدينة	491	471	95.93
06	وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية	306	306	100
07	وزارة العلاقات مع البرلمان	84	84	100
08	وزارة المجاهدين و ذوي الحقوق	162	161	99.38
09	وزارة الثقافة و الفنون	203	203	100
10	وزارة الصحة	234	206	88.03
11	وزارة الشباب والرياضة	167	145	86.83
12	وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي	208	206	99.04
13	وزارة الفلاحة والتنمية الريفية	298	186	62.42
14	وزارة التربية الوطنية	244	243	99.59
15	وزارة السياحة والصناعة التقليدية	264	264	100
16	وزارة الشؤون الدينية والأوقاف	164	160	97.56
17	وزارة الخارجية و الجالية الوطنية بالخارج	315	296	93.97
18	وزارة التجارة و ترقية الصادرات	196	193	98.47

19	وزارة التكوين والتعليم المهنيين	218	218	100
20	وزارة الإتصال	62	60	96.77
21	وزارة النقل	187	161	86.10
22	وزارة الأشغال العمومية و الري و المنشئات القاعدية	439	438	99.77
23	وزارة العدل	371	371	100
24	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	266	243	91.35
25	وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة	292	292	100
26	وزارة الطاقة والمناجم	166	155	93.37
27	وزارة المالية	1171	1143	97.61
28	وزارة البيئة والطاقات المتجددة	186	186	100
29	وزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية	184	166	92.22
30	وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية	2316	2263	97.71
31	وزارة الرقمنة والإحصائيات	97	77	79.38
32	وزارة إقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة	5	5	100
	المجموع	**10152**	**9757**	**96.11**

تجدر الإشارة إلى أن عدد المكتتبين هو على سبيل البيان، لأن هذا العدد لا يتم تحينه بشكل تلقائي. كما بلغ عدد الموظفين العموميين شاغلي الوظائف العليا على مستوى المؤسسات والهيئات العمومية 296 مصرح حسب القوائم الإسمية.

2.2.1. حصيلة التصريح بالممتلكات للموظفين العموميين شاغلي الوظائف العليا على مستوى المؤسسات والهيئات العمومية بتاريخ 31 ديسمبر 2022

جدول رقم 11

حصيلة التصريح بالممتلكات للموظفين العموميين شاغلي الوظائف العليا
على مستوى المؤسسات والهيئات العمومية

الرقم	المؤسسات والهيئات العمومية	عدد الخاضعين	عدد المصرحين	نسبة الإيداع %
01	المحكمة الدستورية	59	59	100
02	وسيط الجمهورية	70	70	100
03	المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي	82	82	100
04	المجلس الأعلى للغة العربية	8	8	100
05	مجلس المحاسبة	14	14	100
06	المجلس الإسلامي الأعلى	12	12	100
07	المحافظة السامية للأمازيغية	4	4	100
08	المجلس الوطني لحقوق الإنسان	11	11	100
09	المرصد الوطني للمجتمع المدني	16	16	100
10	المعهد الوطني للدراسات الاستراتيجية الشاملة	20	20	100
	المجموع	**296**	**296**	**100**

رسم بياني رقم 7

يوضح عدد التصريحات الخاصة بالموظفين العموميين شاغلي الوظائف العليا

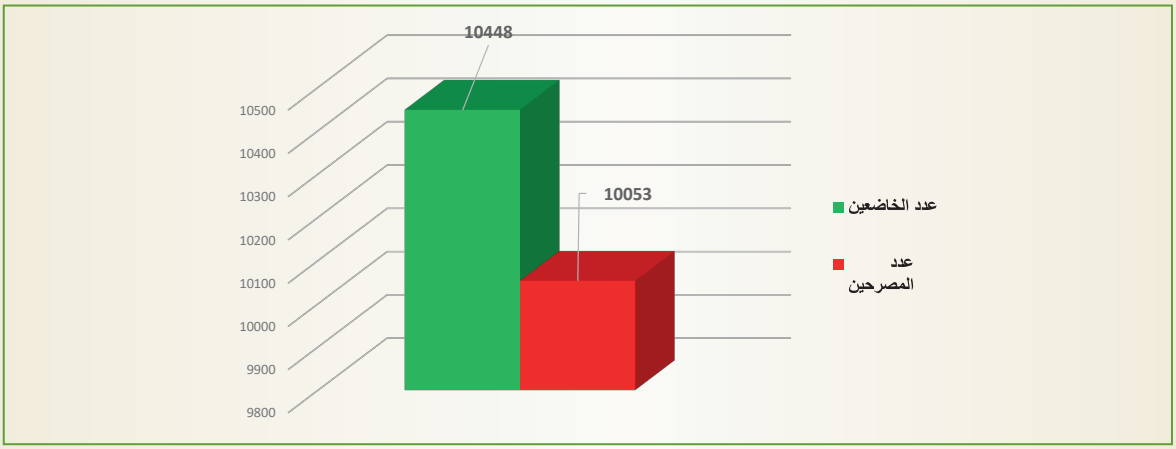

يلاحظ، أنه تم إيداع 10053 تصريح بالممتلكات من مجموع 10448 موظف عمومي، الذين يشغلون وظائف عليا، أي بنسبة تعادل 96.22 %.

3.1. عملية رقمنة التصريح بالممتلكات دعامة لعصرنة الادارة وتسهيل عملية المعالجة

إن تكريس مبدأ النزاهة والشفافية في الحياة العمومية يتطلب تعزيز إجراءات الرقابة وترقية ثقافة المساءلة، من أجل صون نزاهة الأعوان العموميين وضمان التسيير السليم للأموال العمومية، ولقد نتج عن هذا المسعى بروز فئات مهنية أخرى تم إدراجها وإخضاعها لواجب التصريح بالممتلكات، مما أدى إلى زيادة معتبرة في حجم وعدد الأشخاص المعنيين بهذا الالتزام المنصوص عليه في القانون رقم 06-01 المؤرخ في 2006/02/20 الساري المفعول، فبعدما كان واجب التصريح بالممتلكات لدى الهيئة يقتصر على الذين يشغلون الوظائف السامية والمنتخبين المحليين، أصبح عدد الأشخاص الخاضعين لهذا الالتزام يقارب 133.000 عون عمومي من مختلف الفئات المهنية.

1.3.1. الوضعية الحالية لمشروع انشاء منصة رقمية للتصريح بالممتلكات

وأمام عبء معالجة هذا الكم الهائل من التصريحات والصعوبات التي تُميز هذه العملية، لاسيما في مجال استغلال محتوى التصريحات وكيفية إيداعها، بادرت السلطة العليا برقمنة عملية التصريح بالممتلكات عن طريق تطوير منصة رقمية تحتوي على نظام إلكتروني مؤمن، والذي سيسمح بالتكفل بالتصريحات بالممتلكات الخاصة بالأعوان العموميين بشكل آني، والرفع من القدرات التقنية للسلطة العليا في جمع ومعالجة أكبر عدد ممكن من التصريحات بالممتلكات، وضمان استغلال أمثل وتحكم فعال في البيانات، مع إمكانية الاتصال البيني *(interopérabilité)*، مستقبلا، مع مختلف الإدارات العمومية التي لديها قاعدة بيانات، قصد تسريع معالجة هذه التصريحات وتسهيل عملية توفير المعلومة، مما يسمح بتعبئة الموارد البشرية و توجيهها لأداء مهام أخرى، كالتأكد من صحة البيانات وحفظها، بالإضافة إلى ضمان تأمين محتوى التصريح بالممتلكات و تفادي أي تسريب للمعلومات.

كـما تسـمح هـذه المنصـة الالكترونيـة للمكتتـب بالالتـزام شـخصيا عـبر صـب البيانـات والمعلومـات مبـاشرة في المنصـة، الأمـر الـذي مـن شـأنه تسـهيل وتسريـع عمليـة التصريـح بالممتلـكات وتقريـب المكتتـب مـن الإدارة المعنيـة (السـلطة العليـا).

وفي هـذا الصـدد، اسـتلمت السـلطة العليـا يـوم 15 ديسـمبر 2022، بصفـة نهائيـة البوابـة الإلكترونيـة مـن مكتـب الدراسـات *(CETIC)*، وتـم الـشروع في اسـتغلالها عـلى المسـتوى الداخـلي إلى حـين إصـدار تعديـل المرسـومين الرئاسـيين رقـم 06-414 المـؤرخ 27 نوفمـبر 2006. المحـدد لنمـوذج التصريـح بالممتلـكات ورقـم 06-415 المـؤرخ في 22 نوفمبر 2006 والمحدد لكيفيات التصريح بالممتلكات.

2.3.1. انشاء الموقع الإلكتروني للسلطة العليا

لقـد تـم إطـلاق الموقـع الإلكـتروني للسـلطة العليـا تزامنـا والاحتفـال باليـوم الـدولي لمكافحـة الفسـاد المصـادف ليـوم التاسـع (09) ديسـمبر مـن كل سـنة، وذلـك بعـد تحديثـه وتحيينـه وفـق الميثـاق البيـاني الجديـد.

إذ تضطلـع السـلطة العليـا، ليكـون هـذا الموقـع الإلكـتروني موقعـا تفاعليـا للتعريـف بهـا وبمهامهـا وكـذا نشـاطاتها عـلى الصعيديـن الوطنـي والـدولي، بالإضافـة إلى مختلـف منشـوراتها وإصداراتهـا.

كـما يعـدّ بمثابـة جـسرا لتطويـر الاتصـال البينـي بـين مختلـف الفاعلـين والمتدخلـين في مجـال الوقايـة مـن الفسـاد ومكافحتـه، وحاضنـة للشـبكات التفاعليـة والمنصـات الإلكترونيـة التـي تعكـف السـلطة العليـا عـلى إعدادهـا لتطويـر آليـات التبليـغ عـن الفسـاد وتعزيـز دعائـم الشـفافية، عـلى غـرار المنصـة الخاصـة بالتصريـح بالممتلـكات للموظـف العمومـي والمنصـة الموجهـة للتبليـغ عـن الفسـاد بالإضافـة إلى المنصـة الخاصـة بالشـبكة الجزائريـة للشـفافية «نراكـم»، والتـي تمثـل شـبكة تفاعليـة تهـدف إلى إشراك المجتمـع المـدني وتوحيـد وترقيـة أنشـطته في مجـال الشـفافية والوقايـة مـن الفسـاد ومكافحتـه.

الرابـط الالكـتروني للموقـع الرسـمي للسـلطة العليـا للشـفافية والوقايـة مـن الفسـاد ومكافحتـه: *https://www.hatplc.dz*.

3.3.1. الأهداف المرجوة من رقمنة التصريح بالممتلكات

- إدماج رقم التعريف الوطني *(NIN)* وذلك بالتعاون مع وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية؛
- وضع أرضية التفاعل البيني(*interoperability*) مع مختلف الإدارات العمومية (الضرائب، البنوك أملاك الدولة، مصالح السجل التجاري، البطاقة الوطنية للسكن مصلحة البطاقات الرمادية للسيارات، البطاقة الوطنية للرقم التعريفي الموحد...الخ.)، بغرض تمكين السلطة العليا من مراقبة واستغلال محتوى التصريحات بالممتلكات وكذلك تسريع عملية المعالجة.
- تطوير نظام البوابة الإلكترونية؛
- العمل على وضع نظام الإخطار المسبق على مستوى الأرضية، الذي يسمح لنا بالكشف عن التصريحات الكاذبة والمخلين بالتزام التصريح بالممتلكات.

2 • دعم جهود الوقاية من الفساد ومكافحته من خلال التنسيق والتعاون الدولي

في إطار المساعي الرامية لدعم جهود الوقاية من الفساد ومكافحته، على المستوى الوطني، الإقليمي والدولي، تتولى السلطة العليا، نشاطات التنسيق مع مختلف مؤسسات الدولة والأطراف الفاعلة على المستوى الوطني، كما تعزز التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية المختصة بمتابعة تنفيذ الالتزامات الدولية للجزائر في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، بالإضافة إلى التعاون وتطوير المساعدة التقنية وتبادل المعلومات مع نظيراتها من الهيئات على المستوى الدولي ومع الأجهزة والمصالح المعنية بمكافحة الفساد.

1.2. تعزيز التنسيق لتوحيد وتقييم الجهود الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته

حرصت السلطة العليا على تعزيز التنسيق وتبادل المعلومات مع القطاعات الوزارية ومختلف الفاعلين الوطنيين في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، من خلال وضع آليات الشراكة وتضافر الجهود الرامية لترقية جسور التواصل في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، ويتعلق الأمر باعتماد نموذج تقييم جهود مكافحة الفساد بالقطاع العام. وتكملة لمخطط العمل المسطر حول اعتماد النموذج الكوري الجنوبي وفق السياق الوطني، وبغرض انجاز المرحلة الثانية منه، قامت السلطة العليا بالشراكة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالجزائر بتنظيم العديد من النشاطات بعنوان سنة 2022 والمتمثلة فيما يأتي:

1.1.2. إطلاق استشارة دولية من أجل تعيين خبير دولي

باشرت السلطة العليا بالتنسيق مع برنامج مكتب الأمم المتحدة الإنمائي بالجزائر بإطلاق استشارة دولية، من أجل تعيين خبير دولي، بغرض التحسيس والتكوين لفائدة اللجنة التوجيهية المكلفة بتكييف نموذج كوريا الجنوبية الذي يهدف إلى تقييم جهود مكافحة الفساد، والتي تتشكل من إطارات السلطة العليا وممثلي القطاعات الوزارية والقطاعات العمومية، في هذا الصدد تم اختيار خبير دولي لضمان تنفيذ هذه الدورة المبرمجة في سبتمبر 2022.

2.1.2. تنظيم دورة تكوينية حول مكونات أداة تقييم جهود مكافحة الفساد AIA لفائدة اللجنة التوجيهية

بغية الالمام بالنموذج الكوري الجنوبي الخاص بتقييم جهود مكافحة الفساد في القطاع العمومي، نظمت السلطة العليا بالتنسيق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالجزائر، دورة تكوينية على مدار خمسة أيام تمتد من 18 إلى غاية 22 سبتمبر 2022، تهدف من خلالها إلى التكوين في مجال تقنيات اعتماد مؤشرات قابلة للقياس، وطرق احتسابها،

وتصنيف المؤسسات العمومية المستهدفة، والالمام بتقنيات صياغة التقارير وكيفيات نشرها. للإشارة، تم عقد الدورة التكوينية على مستويين، المستوى الأول موجه لفائدة إطارات السلطة العليا خلال ثلاثة أيام، والمستوى الثاني موجه لكل أعضاء اللجنة التوجيهية خلال اليومين المتبقين.

3.1.2. تنظيم ورشة تفاعلية لتكييف نموذج تقييم جهود مكافحة الفساد بالقطاع العام وفق للخصوصية الوطنية

بهدف تكييف نموذج كوريا الجنوبية، الخاص بتقييم جهود مكافحة الفساد بالقطاع العام، وفقا للخصوصية الوطنية، نظمت السلطة العليا ورشة تفاعلية خلال الفترة الممتدة ما بين 25 إلى 27 أكتوبر والتي تعتبر بمثابة خطوة أولى لهيكلة المعايير وبعض المؤشرات وطريقة الاحتساب باستعمال برنامج *Excel*.

في ذات السياق، تمت برمجة ورشتين تفاعليتين لاستكمال أشغال الورشة التفاعلية السابقة لاعتماد النموذج. تم عقد الورشة الأولى خلال الفترة الممتدة ما بين 22 و23 نوفمبر 2022، ترتب عنها بلورة مشروع أولي لإعداد المؤشرات وكيفية قياسها بالاستعانة ببرنامج *Excel*، تلاها تنظيم ورشة بتاريخ 29 نوفمبر 2022 بالمركز الدولي للمؤتمرات *CIC*، قصد العمل على تكييف النموذج الكوري وفق السياق الجزائري، من خلال إعداد مؤشرات وطنية كأداة لتقييم جهود مكافحة الفساد بالجزائر، والمقترح تسميته: مؤشر نجاعة مكافحة الفساد المؤسسي «نزاهة». حيث تعتبر هذه الخطوة آخر عملية قبل الخوض في المرحلة الثالثة المتعلقة بتنفيذ النموذج على مستوى المؤسسات المستهدفة خلال سنة 2023.

2.2. ابرام وتفعيل اتفاقيات التعاون لتعزيز التنسيق مع كل الفاعليين في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته

أبرمت السلطة العليا اتفاقيات مع عدّة قطاعات وزارية قصد تعزيز التنسيق في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، وحرصا منها على تفعيل هذه الاتفاقيات وتجسيدها تم عقد عدّة اجتماعات لوضع خطط عمل سنوية ومتابعة تنفيذها.

1.2.2. تفعيل الاتفاقية المبرمة مع وزارة الشباب والرياضة

في إطار تفعيل وتجسيد الاتفاقية المبرمة بين السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته ووزارة الشباب والرياضة، عقد الطرفان اجتماعا بمقر السلطة العليا بتاريخ 13 سبتمبر 2022 قصد دراسة سبل التعاون وتسطير برنامج العمل المزمع تنفيذه في سنة 2023.

2.2.2. تحيين الاتفاقية المبرمة مع وزارة التربية الوطنية

مواكبةً للمستجدات التي طرأت على الإطار القانوني للهيئة، تم عقد اجتماع بتاريخ 05 أكتوبر 2022 بين السلطة العليا ووزارة التربية الوطنية، وذلك قصد تحيين اتفاقية التعاون التي أبرمت بين الطرفين بتاريخ 04 فيفري 2014 وبحث سبل وآفاق التعاون المشترك.

3.2.2. تحيين الاتفاقية المبرمة مع وزارة الشؤون الدينية والأوقاف

في إطار تحيين وتفعيل الاتفاقية المبرمة بين السلطة العليا ووزارة الشؤون الدينية والأوقاف، تم برمجة لقاء بين الطرفين، بتاريخ 01 ديسمبر 2022 على مستوى مقر الوزارة، وذلك قصد تعزيز سبل الشراكة والتعاون بين الطرفين وتوحيد جهود الوقاية من الفساد ومكافحته وتعزيز قيم النزاهة لدى المواطن.

4.2.2. التحضير لإبرام اتفاقية مع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

في إطار تعزيز الجهود الرامية إلى تعميم المعارف حول الوقاية من الفساد ومكافحته وربط جسور التواصل مع قطاع التعليم العالي والبحث العلمي، عقدت السلطة العليا بتاريخ 11 أكتوبر 2022 اجتماعا تحضيريا لبعث وتوقيع اتفاقية مع القطاع، وتحديد نشاطات التنسيق بين الطرفين الرامية إلى وضع سياسات وإعداد برامج تكوينية وتعليمية خاصة بمجال الوقاية من الفساد ومكافحته، من خلال الاستعانة بخبرة الأكاديميين، إلى جانب تبادل التجارب والخبرات في المجالات ذات الاهتمام المشترك.

5.2.2. تفعيل الاتفاقية المبرمة مع قيادة الدرك الوطني

في إطار تجسيد بنود الاتفاقية المبرمة بين السلطة العليا وقيادة الدرك الوطني، لاسيما في شقه المتعلق بالتكوين، عقد بتاريخ 26 سبتمبر 2022 اجتماع تنسيقي بين الطرفين، تم خلاله الاتفاق على تنظيم يوم دراسي حول التحري في الاثراء غير المشروع، تلاه عقد اجتماعين بتاريخ 15 نوفمبر 2022 بمقر قيادة الدرك الوطني وتاريخ 05 ديسمبر 2022 بمقر السلطة العليا، قصد التنسيق ودراسة كيفيات تنظيم هذا اليوم الدراسي، والذي تم تأجيله لأسباب لوجستية.

3.2. التعاون الدولي لاكتساب وتبادل الخبرات والممارسات الفضلى

شاركت السلطة العليا خلال سنة 2022، في عدة فعاليات دولية وجهوية، ويتعلق الأمر بـ:

1.3.2. المشاركة في أعمال فرق العمل الحكومي التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

شارك في الاجتماع الحضوري لفريق العمل الحكومي الدولي المعني بمنع الفساد، ثلاثة إطارات من الهيئة -سابقا- في الفترة الممتدة من 13 إلى 17 جوان 2022 بفيينا، حيث تضمن الاجتماع، عرض وتبادل الخبرات والممارسات الجيدة، فيما يخص تشجيع استخدام أساليب التكنولوجيا في المعلومات والاتصال، والتعليم والتكوين في مجال مكافحة الفساد، كما تضمن الاجتماع عرضا عن آلية استعراض التنفيذ.

2.3.2. المشاركة عن طريق التحاضر المرئي عن بعد في أشغال فريق استعراض التنفيذ

بغرض متابعة إنجازات الإعلان السياسي المعتمد في الدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة لمكافحة الفساد المنعقدة في الفترة الممتدة من 02 الى 04 جوان 2021، وبغية متابعة أشغال دورة فريق استعراض التنفيذ الثالث عشر، شاركت السلطة العليا،

في أشغال فريق استعراض التنفيذ، عبر تقنية التحاضر المرئي عن بعد، في الفترة ما بين 5و9 سبتمبر 2022، حيث قامت رئيسة السلطة العليا بتقديم مداخلة تطرقت من خلالها للإنجازات التي حققتها الجزائر في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، والمواضيع ذات الصلة.

3.3.2. المشاركة في أشغال اجتماع فريق استعراض التنفيذ

شاركت رئيسة السلطة العليا وإطاراتها، في الفترة الممتدة من 7 إلى 11 نوفمبر2022 بفيينا، في الدورة الثالثة عشر المستأنفة الأولى لفريق استعراض التنفيذ، تم فيه متابعة نتائج الدورة الاستثنائية بشأن التحديات والتدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته، كما شاركت السلطة العليا في أشغال فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح المشاركة لتعزيز التعاون الدولي كما تم متابعة أعمال فريق العمل المعني باسترداد الموجودات.

4.3.2. اجتماع الخبراء الدوليين حول تنفيذ إعلان شرم الشيخ لمكافحة الفساد في أوقات الطوارئ والاستجابة للأزمات والتعافي منها

شاركت رئيسة السلطة العليا في أشغال اجتماع الخبراء الدوليين حول تنفيذ إعلان شرم الشيخ لمكافحة الفساد في أوقات الطوارئ والاستجابة للأزمات والتعافي منها، الذي نظمته هيئة الرقابة الإدارية لجمهورية مصر العربية يومي 12 و13 ديسمبر 2022 بالقاهرة. حيث تم مناقشة نطاق سياق الطوارئ والتحديات التي يجري مواجهتها وكذلك أنماط مخاطر الفساد والقيود المؤسسية التي قد تلعب دورا في الاستجابة بفعالية للأزمات والتعافي منها، بالإضافة إلى عرض الدروس المستفادة والممارسات الجيدة لمواجهة الفساد وتعزيز التعاون الدولي أثناء حالات الطوارئ.

وفي هذا الصدد، تطرقت رئيسة السلطة العليا من خلال مداخلتين إلى الموضوعين الآتيين:

- **تحديد وتقييم أنماط مخاطر الفساد في سياقات الطوارئ المختلفة**

في هـذا السـياق، قامـت رئيسـة السـلطة العليـا بتحديـد القطاعـات المعرضـة للفسـاد مـن خـلال تكييـف خطـط لإدارة الأزمـات التـي تراعـي المحيـط الهـش باعتبارهـا أمـرا أساسـيا لإعـلام الحكومـات والـشركاء وتكييـف الاسـتجابات قصـد اشراك كافـة الجهـات، كـما أشـارت الى أهميـة دور المجتمـع المـدني في عمليـة التبليـغ عـن العراقيـل المواجهـة في إدارة الأزمـة وتبـادل المعلومـات مـع الـشركاء الرسـميين ومراقبـة مـدى الامتثـال لآليـات التوريـد.

- **ضمان النزاهة والاستفادة من قوة الجهات الفاعلة خارج القطاع العام**

عرضـت رئيسـة السـلطة العليـا تجربـة الجزائـر للتصـدي لجائحـة كوفيـد 19 مـن خـلال ذكـر أهـم القـرارات التـي اتخذتهـا الدولـة لوضـع حزمـة مـن التدابـير في هـذا الشـأن، لاسـيما تنصيـب لجنـة وطنيـة متعـددة القطاعـات عـلى رأسـها إطـارات ومختصـين مـن وزارة الصحـة للتصـدي بـأسرع وأنجـع الأسـاليب لأزمـة كوفيـد 19. الأمـر الـذي أثـار اهتـمام المشـاركين بهـذا التدبـير باعتبـاره ممارسـة فضـلى. كـما عرجـت رئيسـة السـلطة عـلى أهميـة قـرارات السـلطات العموميـة في اعتـماد مشـاركة المجتمـع المـدني كنهـج تكميـلي لجهـود الدولـة لاسـيما في رعايـة ومسـاعدة الأشـخاص ذوي الاحتياجـات والمعوزيـن وتوفـير كل المعـدات والمسـتلزمات الطبيـة وشـبه الطبيـة، وختامـا ألحـت رئيسـة السـلطة العليـا عـلى ضرورة وضـع خـط أحمـر وطنـي خـاص بالتبليـغ أثنـاء الأزمـات والطـوارئ.

5.3.2. مشاركة السلطة العليا في مبادرة منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية

نظمـت مبـادرة منظمـة التعـاون والتنميـة الاقتصاديـة يومـا تحسيسـيا بفنـدق الجزائـر بتاريـخ 29 مـارس 2022، تنفيـذا لهدفهـا الأول المتمثـل في توعيـة الحكومـات والقطـاع الخـاص والمجتمـع المـدني، بشـأن معايـير منظمـة التعـاون والتنميـة في الميـدان الاقتصـادي والممارسـات الجيـدة المتعلقـة بمكافحـة الفسـاد والنزاهـة والمنافسـة العادلـة، حيـث شـارك إطـارات مـن السـلطة العليـا في هـذه الأيـام التحسيسـية، والتـي تهـدف إلى تعزيـز العمـل الجماعـي لمكافحـة الفسـاد، والتحالفـات من أجـل نزاهة الأعـمال في القطاعات الاسـتراتيجية، وعـرض المفاهيـم الأساسـية للعمـل الجماعـي، وفوائـده لتعزيـز نزاهـة الأعـمال ومحاولـة التطـرق إلى مختلـف التحديـات التـي يواجههـا صانعـو القـرار.

أما فيما يخص تنفيذ الهدف الثاني والمتمثل في تعزيز قدرات الجهات المعنية بمكافحة الفساد، قامت مبادرة منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، بتنظيم ورشات تفاعلية على مستوى المعهد العالي للتسيير والتخطيط بالجزائر، حيث شاركت الهيئة الوطنية -سابقا-ممثلة في إطاراتها في هذه الورشات، والتي كان الهدف منها زيادة وعي المشاركين في تحديات تطبيق المعايير الدولية، إلى جانب عرض الخبرات الدولية والممارسات الجيدة في هذا الخصوص.

6.3.2. المكتب الأوروبي لمكافحة الاحتيال OLAF

بدعوة من المكتب الأوروبي لمكافحة الاحتيال التابع للاتحاد الأوروبي، شارك إطاران من الهيئة الوطنية -سابقا-، في الاجتماع العاشر لفريق القيادة، الذي انعقد يومي 27 و28 جوان 2022 بالعاصمة البلجيكية بروكسل، تمحور اللقاء حول تبادل المعلومات والخبرات، وكذا دراسة السبل الكفيلة لتعزيز التعاون بين الدول الافريقية والمكتب الأوروبي لمكافحة الاحتيال، قصد حماية أموال الاتحاد الأوروبي الموجهة للقارة الافريقية في إطار اتفاقيات الشراكة. حيث تم الخروج بمجموعة من التوصيات التي وردت في تقرير المهمة.

7.3.2. برنامج دعم تنفيذ الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي P3a

في إطار التعاون بين الهيئة الوطنية -سابقا- وبرنامج دعم تنفيذ اتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي P3a ، قام الطرفين بعقد لقاءات مع الخبراء المعنيين من أجل الشروع في تنفيذ المشاريع المبرمجة، ويتعلق الأمر ب:

- إعداد دراسة خبرة حول نظام التبليغ عن الفساد وحماية المبلغين في الجزائر والتي تم الشروع في اعدادها في 14 نوفمبر 2021 واستلام التقرير النهائي للدراسة بتاريخ 17 يوليو 2022؛
- إعداد دراسة استقصائية حول مدركات الفساد لدى الأسر والتي تم الشروع فيها خلال الثلاثي الثالث من سنة 2022، والانتهاء من انجاز الدراسة المسحية وتقديم النتائج خلال شهر نوفمبر 2022.

8.3.2. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالجزائر PNUD

في إطار مواصلة التعاون مع مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالجزائر، استفادت السلطة العليا، من الدعم والمساعدة التقنية في النشاطات الآتية:

- العمل على تكييف النموذج الكوري الجنوبي الخاص بتقييم جهود مكافحة الفساد مع السياق الوطني،
- اعتماد مقاربة تشاركية في صياغة المشروع التمهيدي للاستراتيجية طبقا للصلاحيات الجديدة التي خولت للسلطة العليا، وذلك من خلال تنظيم سلسلة من المشاورات مع مختلف الفاعلين الوطنيين بمقرها قصد اثراء وتحيين ذات المشروع. وفي هذا الصدد، تم إنشاء فوج عمل بتاريخ 21 ديسمبر 2022 مكلف بوضع مؤشرات قياس لرصد ومتابعة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته.

9.3.2. المشاركة في أشغال جمعية هيئات مكافحة الفساد الإفريقية (AAACA)

في إطار انعقاد الاجتماع السنوي للجمعية العامة لهيئات مكافحة الفساد في إفريقيا، شاركت السلطة العليا في أشغال الجمعية العامة السنوية الخامسة المنظمة بمدينة بوجمبورا ببورندي خلال الفترة الممتدة من 20 إلى 23 جوان 2022، تضمن موضوع هذا الملتقى دراسة إشكالية «حماية ثروات إفريقيا: مكافحة الفساد والتدفقات المالية غير الشرعية»، تم على إثره إعادة انتخاب أعضاء المكتب، حيث تم تعيين الجزائر ممثلا لشمال افريقيا.

10.3.2. المشاركة في أشغال الملتقى الذي يضم جمعية هيئات مكافحة الفساد الإفريقية والبنك الإفريقي للتنمية:

شاركت السلطة العليا بصفتها عضوا في المكتب التنفيذي للجمعية الإفريقية لمكافحة الفساد وممثلة في شمال افريقيا، في أشغال الملتقى الذي يضم جمعية هيئات مكافحة الفساد الإفريقية والبنك الإفريقي للتنمية، المنعقد بعاصمة ساحل العاج «أبيجان» في الفترة الممتدة من 26 إلى 28 سبتمبر2022.

ويهدف هذا الملتقى إلى دراسة سبل دعم التعاون بين البنك الإفريقي للتنمية والجمعية الإفريقية لمكافحة الفساد وكذا كيفيات تفعيل الاتفاقية المبرمة بين الطرفين.

11.3.2. الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد

شاركت الهيئة الوطنية -سابقا-، عبر تقنية التحاضر المرئي عن بعد، في ورشات العمل الإقليمية التي تم تنظيمها من طرف الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، وذلك في إطار شراكتها مع الوكالة الكورية للتعاون الدولي. وتضمنت ورشات العمل المواضيع التالية:

- **ورشة عمل إقليمية بعنوان «دور التكنولوجيا في الوقاية من الفساد ومحاربته»**

بالتعاون مع هيئة النزاهة ومكافحة الفساد الأردنية، نظّم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ورشة عمل إقليمية، بالعاصمة الأردنية «عمّان»، تحت عنوان «دور التكنولوجيا في الوقاية من الفساد ومحاربته»، وذلك يومي 15 و16 جوان 2022.

شارك في هذه الورشة ممثلين عن هيئات مكافحة الفساد وأجهزة رقابية وكيانات حكومية أخرى فاعلة في مجال مكافحة الفساد في المنطقة العربية، إضافة إلى خبراء إقليميين ودوليين من ذوي الاختصاص وممثلين عن بلدان ومنظمات شريكة.
ركّزت ورشة العمل الإقليمية على أهمية الابتكارات التكنولوجية في مجال مكافحة الفساد من أجل تسريع وتيرة العمل على تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

- **ورشة عمل إقليمية بعنوان «نحو نظم أكثر فعالية للتصريح عن الذمة المالية والمصالح».**

شاركت السلطة العليا، عن طريق تقنية التحاضر المرئي عن بعد، في ورشة عمل إقليمية بعنوان «نحو نظم أكثر فعالية للتصريح عن الذمة المالية والمصالح» المنعقدة يومي 29 و30 جويلية 2022، والتي نظمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالتعاون مع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد اللبنانية، في إطار مشروعه الإقليمي لمكافحة الفساد وتعزيز النزاهة في البلدان العربية، والتي تم من خلالها عرض مختلف الممارسات الجيدة للدول العربية، وكذا تجارب هذه الدول في مجال إعداد الاستراتيجيات المتعلقة بمكافحة الفساد.

12.3.2. مساهمة السلطة العليا في مجال مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب في إطار توصيات GAFI

في إطار الجولة الثانية من تقييم مجموعة العمل المالي للشرق الأوسط وشمال افريقيا *GAFI MOAN* لأنظمة مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، قامت السلطة العليا، باعتبارها عضوا في اللجنة الوطنية المكلفة بتقييم هذه المخاطر والتي تم تنصيبها تنفيذا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 20-398 المؤرخ في 20 ديسمبر 2020، بالمشاركة بصفة فعالة في الاجتماعات الدورية للجنة، عملت خلالها على المساهمة في تحديد مختلف مخاطر تبييض الأموال، وكذا المساهمة في إعداد مشروع استراتيجية وطنية للتخفيف من هذه المخاطر، كما حرصت السلطة العليا على عرض التدابير الوقائية التي تم اتخذها في مجال مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، والتي تتعلق أساسا ب:

- إعداد وإصدار دليل عملي للوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما (سنة 2019)، يقوم على مقاربة تقييم المخاطر، تتضمن اقتراحات جديدة قابلة للتطبيق في جميع البلدان إذ يمكن تكييفها مع خصوصية كل بلد. ويتضمن هذا الدليل العملي ثلاثة أجزاء، تتمثل في:

  - الإطار العام لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب؛
  - التبليغ عن العمليات المشبوهة؛
  - المقاربة القائمة على تقييم المخاطر المرتبطة بمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب.

- إعداد وتطوير حقيبة بيداغوجية خاصة بمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب (سنة 2018)، في إطار البرنامج الوطني للتكوين والتحسيس ضد الفساد *(PNFSAC)*. تضمنت هذه الحقيبة جميع المعايير والمعطيات الجديدة في هذا المجال، وهي الأخرى تستند على مقاربة تقييم المخاطر المرتبطة بمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب.

- إدراج محور يعنى بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما ضمن الاستراتيجية الوطنية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، حيث تم تخصيص هدف استراتيجي من بين السبعة عشر (17) هدف يُعْنَى بهذا المجال، يتضمن إحدى عشر (11) تدبيرا.

13.3.2. زيارة معالي النائب العام بالمملكة العربية السعودية

استقبلت رئيسة السلطة العليا للشفافية و الوقاية من الفساد ومكافحته، بتاريخ 14 سبتمبر 2022 بمقر السلطة العليا، معالي النائب العام بالمملكة العربية السعودية الشيخ سعود بن عبد الله مبارك بن المعجب و الوفد رفيع المستوى المرافق له. وقد نوه الطرفان بعلاقة الأخوة والصداقة التي تجمع البلدين والتي تعكس عمق العلاقات الثنائية والتاريخية وآفاق تنميتها سيما في مجال ترقية الشفافية في تسيير الشأن العام والوقاية من الفساد ومكافحته. كما شدد الطرفان على ضرورة التعاون بين البلدين والاستفادة من تجربتهما خاصة في مجال تعزيز النزاهة وتعزيز مبدأ الشفافية ومكافحة الفساد المالي والإداري وتبادل الخبرات والممارسات الفضلى من خلال الزيارات والدورات التدريبية.

14.3.2. زيارة سفير مصر بالجزائر

استقبلت رئيسة السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، يوم 24 أكتوبر 2022 بمقر السلطة العليا، سعادة سفير جمهورية مصر العربية بالجزائر، السيد مختار جميل توفيق وريدة، في إطار زيارة مجاملة. وقد نوه الطرفان خلال محادثاتهما بحضور أعضاء الوفد المصري وإطارات السلطة العليا، إلى علاقة الاخوة والصداقة التي تجمع البلدين والتي تعكس عمق العلاقات الثنائية والتاريخية المبنية على قواسم مشتركة عديدة.

استعرضت رئيسة السلطة العليا مجمل الإصلاحات الجوهرية التي بادر بها السيد رئيس الجمهورية خاصة في مجال أخلقه الحياة العامة وإرساء أسس الحكم الراشد وذلك من خلال تعزيز المنظومة القانونية والمؤسساتية، فيما يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته.

ومـن جانبـه تطـرق سـعادة سـفير جمهوريـة مـصر العربيـة إلى التجربـة المصريـة ودور الهيئـة الإداريـة لاسـيما فيـما يتعلـق بتنفيـذ الاسـتراتيجية المصريـة للوقايـة مـن الفسـاد ومكافحتـه ومـدى نجاعتهـا في رفـع مـؤشرات النزاهـة وتكريـس مبـدأ الشـفافية.

كـما شـدد عـلى أهميـة التعـاون بـين البلديـن مـن خـلال عقـد دورات تدريبيـة للمسـؤولين في مجـال الحوكمـة والشـفافية والوقايـة مـن الفسـاد ومكافحتـه. والاسـتفادة من الممارسـات الجيـدة في هـذا المجـال.

3 • نشاطات التكوين والتحسيس دعامة لنشر ثقافة نبذ الفساد وتغيير السلوك

في إطـار تطبيـق القانـون رقـم 06-01 المتعلـق بالوقايـة مـن الفسـاد ومكافحتـه، لاسـيما البـاب الثـاني منـه المُعنـوَن «التدابـير الوقائيـة في القطـاع العـام»، عملـت السـلطة العليا على وضـع مخطـط عمـل يتضمـن نشـاطات التكويـن والتحسـيس، باعتبـار أن لهـا دورا محوريـا في عمليـة الوقايـة مـن الفسـاد، وذلـك بالنظـر لتأثيرهـا المبـاشر عـلى سـلوك الموظفـين وكـذا تحسـين معـارف الشـباب والطـلاب والجهـات الفاعلـة في المجتمـع المـدني.

1.3. الأيام الإعلامية والتحسيسية:

1.1.3. تنظيم يوم إعلامي لفائدة المديرية العامة للأمن الوطني

في إطـار نشـاطات التحسـيس والإعـلام، نظمـت السـلطة العليـا بتاريـخ 13 سـبتمبر 2022 زيـارة إعلاميـة عـلى مسـتوى مقرهـا، لفائـدة المـدراء المركزيـين ورؤسـاء الأمـن الـولائي بالمديريـة العامـة للأمـن الوطنـي ، تـم خلالهـا تقديـم عـرض حـول الصلاحيـات الجديـدة التـي تضطلـع بهـا المؤسسـة وذلـك عـلى ضـوء دسـتور 2020 والقانـون رقـم 22-08 المحـدد لتنظيـم السـلطة العليـا للشـفافية والوقايـة مـن الفسـاد ومكافحتـه وتشـكيلتها وصلاحياتهـا، كـما تـم التنويـه بالجهـود التـي تبذلهـا الجزائـر في إطـار تنفيـذ اتفاقيـة الأمـم المتحـدة لمكافحـة الفسـاد وكـذا آليـات اسـتعراض تنفيذهـا.

2.1.3. إحياء اليوم العالمي لمكافحة الفساد

بمناسبة إحياء اليوم العالمي لمكافحة الفساد المصادف لـ 09 ديسمبر من كل سنة، وبالتعاون مع مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي « PNUD » بالجزائر، قامت السلطة العليا بتنظيم هذا الحدث السنوي من خلال برمجة يوم دراسي تحت عنوان «سياسة مكافحة الفساد في الجزائر وأخلقة الحياة العامة، إنجازات وآفاق»، وذلك بتاريخ 08 ديسمبر 2022 على مستوى فندق الجزائر، حيث قام مجموعة من الأساتذة والخبراء بمداخلات تمحورت حول موضوع «السلطة العليا للشفافية في ضوء التعديل الدستوري لسنة 2020: النظام القانوني والصلاحيات».

وعلى هامش إحياء فعاليات اليوم الدولي لمكافحة الفساد تم تنظيم ورشة رسم للوحات فنية تندرج تحت شعار الاحتفالية، تم إنجازها من طرف عدد من طلبة المدرسة العليا للفنون الجميلة.

بالإضافة إلى النشاطات السابقة الذكر، اتفقت كل من السلطة العليا ووزارة الشؤون الدينية على تخصيص درس أو خطبة جمعة موحدة حول موضوع مكافحة الفساد وآثاره السلبية على المجتمع وذلك يوم الجمعة 09 ديسمبر 2023.

كما قامت السلطة العليا بالتنسيق مع سلطة ضبط البريد والاتصالات الإلكترونية بدعوة متعاملي الهاتف النقال في الجزائر، لإرسال رسائل نصية قصيرة توعوية إلى المواطنين باللغتين الوطنية والفرنسية، مضمونها «الجزائر الجديدة، قل لا للفساد».

2.3. إثراء الرصيد الوثائقي للسلطة العليا وتعميم المعارف

في إطار حرص السلطة العليا على تكوين رصيد وثائقي ومكتبي في ميدان الوقاية من الفساد ومكافحته، قامت الهيئة الوطنية -سابقا- بإصدار كتابين حول مكافحة الفساد، بالإضافة إلى إصدار مطويات قصد التعريف بمهام وصلاحيات السلطة العليا المستحدثة بموجب التعديل الدستوري لسنة 2020.

1.2.3. إصدار كتابين بالشراكة مع وحدة البحث "الدولة والمجتمع" بجامعة وهران2

كمبادرة لتعزيز البحث العلمي ودعم دوره في ترقية النزاهة ومكافحة الفساد في الجزائر، أصدرت الهيئة الوطنية -سابقا- ، بالشراكة مع وحدة البحث "الدولة والمجتمع" بجامعة وهران (2)، كتابين:

يتضمن الكتاب الأوّل الموسوم «ظاهرة الفساد في الجزائر: مقاربة متعدّدة التخصصات»، تحليل وتفسير لظاهرة الفساد وأسبابها ومخلفاتها، مع اقتراح الحلول للحدّ من خطورتها، انطلاقا من مقاربة متعددة التخصصات. حيث يتناول السبل الكفيلة بحماية المال العام من منظور الشرع، كما يقدم قراءة سوسيولوجية لظاهرة الفساد من منظور الفكر الخلدوني، من خلال دراسة أبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية ومدى تأثيرها على دور الفرد في المجتمع، كما يسلط هذا الكتاب الضوء على الآثار السلبية للفساد على التنمية الاقتصادية. وفي السياق ذاته تطرق الكتاب إلى أهمية التعاون الدولي في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، لاسيما ما تعلق باسترداد الموجودات المتأتية من جرائم الفساد حيث يعد أداة فعالة لتبادل المعلومات والتعاون بين السلطات القضائية والهيئات المتخصصة بهدف تحديد مكان تواجد عائدات الفساد وتجميدها وحجزها ومصادرتها وإرجاعها إلى أصحابها الشرعيين السابقين، أو تعويض ضحايا الجريمة.

أما الكتاب الثاني الموسوم " ظاهرة الفساد في الجزائر: شرح الجرائم الواردة في المواد من 25 إلى 47 من القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته"، فقد تضمن تفسيرا قانونيا لهذه المواد وشرحا لمضمونها من قبل مختصين، وذلك ضمانا لحسن تطبيقها والوقوف على النقائص والثغرات القانونية، واقتراح التعديلات المناسبة.

كما حرصت الهيئة الوطنية -سابقا- على طبع 4400 نسخة من هذين الكتابين وذلك بالتعاون مع الديوان الوطني للأشغال التربوية والتمهين، قامت بتوزيعها على مختلف القطاعات والمراكز البحثية والجامعات، باعتبار أن هذه البحوث تهدف بالأساس إلى دعم وإبراز دور البحث العلمي في الوقاية من الفساد ومكافحته والذي يمثل عنصرا جوهريا وحاسما للتصدي بفاعلية لظاهرة الفساد.

2.2.3. إعداد مطويات

أعدت السلطة العليا مطويات تهدف إلى التعريف بها، على ضوء التعديل الدستوري لسنة 2020 ووفق ما جاء في القانون رقم 22-08 المحدد لتنظيم السلطة العليا وتشكيلها وصلاحياتها، حيث تضمنت هذه المطويات الإطار المرجعي والتشريعي للسلطة العليا وكذا مركزها القانوني وأهم الصلاحيات المخولة لها، بالإضافة إلى مطويات تتضمن التعريف بالجرائم المنصوص عليها في القانون رقم 06-01 وطرق التبليغ عن الفساد.

3.2.3. مشروع إعداد مجلة السلطة العليا:

قصد تعزيز الرصيد الوثائقي للسلطة العليا وتكوين قاعدة مرجعية تضم بحوث علمية محكمة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته، تم انشاء فوج عمل وتفكير موضوعاتي، يضم عددًا من أعضاء مجلس السلطة العليا واطاراتها، بموجب مقرر رقم 18 والمؤرخ في 17 نوفمبر 2022، مُكلف باقتراح:

- اسم خاص بمجلة السلطة العليا؛
- ميادين ومحاور المجلة؛
- فهرس ومحتوى المجلة؛
- معايير وضوابط نشر الأبحاث والدراسات؛
- تحديد لجنة تحكيم علمية مختصة؛
- الميثاق الخطي والتمثيل الرمزي للمجلة؛
- منهجية اعداد وتحرير الفقرات والمقالات المقترحة وكيفيات المصادقة عليها؛
- المحتوى الافتتاحي والختامي للمجلة.

4 • التبليغ عن الفساد أداة فعالة في الكشف عن قضايا الفساد

يعد التبليغ من بين أهم الآليات المكرسة في الاتفاقيات الدولية وفي التشريعات الوطنية للحد من انتشار الجريمة بمختلف صورها، لا سيما جريمة الفساد، فهو يشكل عاملا محوريا في حلقة تغيير الذهنيات والسلوكيات في المجتمع، باعتباره مظهرا من مظاهر

المواطنة وأحد أهم ركائز المسؤولية الجماعية القائمة على التزام شخصي لكل فرد في المجتمع بمساءلة كل من يخل بالنظام العام. ولقد حرص المشرع الجزائري على وضع إطار قانوني ومؤسساتي للوقاية من الفساد ومكافحته، تجسد من خلال سن العديد من النصوص القانونية التي تعنى بمكافحة الفساد، إلى جانب استحداث السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، ومنحها صلاحية تلقى التبليغات ومعالجتها. ولقد عملت السلطة العليا على وضع نظام تبليغ متكامل تسعى من خلاله للاستجابة للتبليغات التي تتلقاها بفعالية.

1.4. خلية معالجة ومتابعة التبليغات والإخطارات

عملت السلطة العليا بعد تنصيبها، وفي إطار صلاحياتها، على دراسة ومتابعة التبليغات والإخطارات الواردة إليها من كل شخص طبيعي ومعنوي، والمتعلقة بأفعال الفساد، وذلك من خلال خلية معالجة التبليغات والإخطارات. وتهدف هذه الخلية بدرجة أولى إلى الاصغاء للمواطن باعتباره عنصرا جوهريًا في عملية الكشف عن الفساد والتبليغ عنه، كما تتولى جمع ومركزة واستغلال المعلومات الواردة إليها والتي يمكن أن تسهم من جهة في الكشف عن العوامل التي تشجع على ممارسات الفساد، ومن جهة أخرى في التقييم الدوري للأدوات القانونية والإجراءات الإدارية الرامية إلى الوقاية من الفساد ومكافحته، والنظر في مدى فعاليتها.

خضعت خلية معالجة التبليغات والإخطارات إلى عملية تقييم، بعد تنصيب السلطة العليا في شهر جويلية 2022، بناءً على تعليمات رئيسة السلطة العليا استوجب إعادة النظر في تشكيلتها وطريقة سير عملها بما يتناسب وأحكام القانون رقم 22-08 المحدد لتنظيم السلطة العليا وتشكيلتها وصلاحياتها لاسيما المادتين 06 و 13 منه، و العمل على تعزيز مواردها البشرية والمادية وإعادة بعث ديناميكية جديدة في عملها، تحت تسمية «خلية معالجة ومتابعة التبليغات والاخطارات». وفيما يلي عرض إجمالي للتعديلات التي طرأت على عمل الخلية، وكذا الإحصائيات المتعلقة بالتبليغات والاخطارات التي تلقتها الهيئة الوطنية -سابقا- خلال السداسي الأول والسلطة العليا في السداسي الثاني بعنوان سنة 2022، حسب مضمونها ومصدرها والتدابير المتخذة بشأنها.

1.1.4. المنظور الجديد لعمل خلية معالجة ومتابعة التبليغات والإخطارات

عكفت الخلية بتنظيمها الجديد على إيلاء أهمية كبيرة للمبلغ بالدرجة الأولى باعتباره عاملا محوريا في عملية الكشف عن الفساد، من خلال:

- توفير الظروف الملائمة للاستماع اليه وذلك بتخصيص قاعة خاصة لاستقبال المبلغين؛
- تخصيص سجل خاص مؤشر لتسجيل طلباتهم؛
- الحرص على الرد على استفسارات المواطنين: سواء التي يتم تلقيها خلال الاستقبال أو خلال الرد على المكالمات الهاتفية؛
- العمل على الرفع من وعي المواطن من خلال تزويد المبلغين بمطويات ووثائق متعلقة بمهام السلطة العليا وإطارها القانوني؛
- الالتزام بالرد على المواطنين لإعلامهم بمآل تبليغاتهم.

كما تم العمل على تحسين وعصرنة أداء هذه الخلية من خلال:

- تعديل تشكيلة الخلية وتعزيزها بالموارد البشرية؛
- إلحاق الخلية بديوان رئيسة السلطة العليا مباشرة؛
- اجتماع رئيسة السلطة العليا بأعضاء الخلية كل 15 يوم، لدراسة التبليغات والاخطارات واقتراح تدابير من شأنها أن تعزز السير الحسن للخلية؛
- رقمنة قاعدة البيانات، لتسهيل عملية الحصول على الإحصائيات ومتابعة مسار التبليغات والاخطارات؛
- تنظيم دورة تكوينية في مجال تقنيات الاتصال مع الجمهور لفائدة الأعوان والإطارات المكلفين باستقبال المبلغين، وذلك لضمان الاستجابة الفعالة لانشغالات المبلغين في هذا الخصوص، والتعامل معهم باحترافية ومرونة.

2.1.4. شروط التبليغ لدى السلطة العليا

تطبيقا لما ورد في أحكام المادة 6 من القانون رقم 22-08 المحدد لتنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلتها وصلاحياتها، تشترط السلطة العليا لقبول التبليغ أو الاخطار أن يكون: مكتوبا؛ وموقعا؛ ويحتوي على العناصر الكافية لتحديد هوية المبلغ أو المخطر.

عملا بأحكام المادة 6 المذكورة أعلاه، تتلقى السلطة العليا التبليغات والإخطارات من أي شخص طبيعي أو معنوي عبر مختلف وسائل التبليغ المتاحة، والمتمثلة في البريد العادي والبريد الإلكتروني والفاكس، كما يمكن للمبلغ أو المخطر أن يتقدم لمقر السلطة العليا لإيداع تبليغه أو إخطاره، في انتظار إطلاق المنصة الالكترونية المخصصة للتبليغ عن الفساد.

وفي هذا الإطار، سعت السلطة العليا إلى تعزيز منظومة التبليغ بإجراءات محكمة، ترمي من خلالها إلى الاستجابة الفعالة للتبليغات والتعامل بمرونة واحترافية وإنصاف مع المبلغين، مع الحفاظ على سرية المعلومات الواردة إليها.

2.4. حصيلة التبليغات والإخطارات

فيما يلي عرض إجمالي لحصيلة التبليغات والعرائض التي تلقتها السلطة العليا بعنوان سنة 2022، حسب مضمونها والقطاعات المستهدفة في التبليغ والتدابير المتخذة بشأنها.

1.2.4. حصيلة التبليغات لسنة 2022

يوضح الجدول أدناه عدد التبليغات الواردة بعنوان 2022، حيث بلغ العدد الإجمالي للتبليغات 551 تبليغا واخطارا، موزعة كما يلي:

جدول رقم 12

يوضح عدد التبليغات التي تم تلقيها بعنوان سنة 2022

الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته						السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته					
جانفي	فيفري	مارس	أفريل	ماي	جوان	جويلية		أوت	سبتمبر	أكتوبر	نوفمبر	ديسمبر
						من 1 إلى 16	من 17 إلى 31					
04	59	21	50	32	31	02	39	17	52	83	68	93
199						352						
551												

يتبين من خلال تحليل معطيات الجدول رقم (12)، أن الهيئة الوطنية -سابقا- قد تلقت 199 تبليغ في السداسي الأول من سنة 2022، في حين تلقت السلطة العليا 352 تبليغ في السداسي الثاني، أي بفارق يقدر بـــ 153 تبليغ.

رسم بياني رقم 8

عدد التبليغات التي تم تلقيها سنة 2022

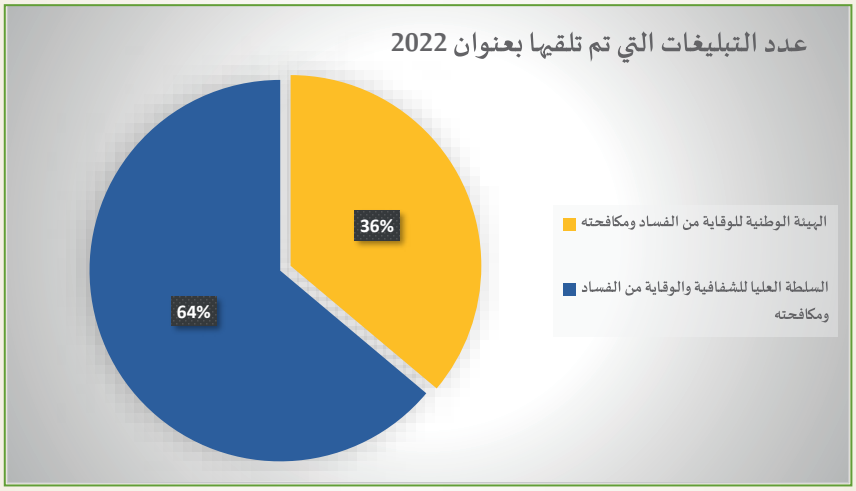

نلاحظ من خلال الرسم البياني رقم (08) أن وتيرة تلقي التبليغات خلال السداسي الأول من سنة 2022 قد عرفت نوعا من الاستقرار، غير أن هذه الوتيرة عرفت زيادة معتبرة بداية من السداسي الثاني من نفس السنة.

ويمكن تفسير هذا الارتفاع الملحوظ في عدد التبليغات بـ :

- ترقية الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته من مؤسسة استشارية إلى مؤسسة رقابية بمسمى السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته؛
- التغطية الإعلامية الواسعة التي شهدتها السلطة العليا بمناسبة إنشائها والأنشطة التي نظمتها؛
- المقابلات الصحفية التي أجرتها رئيسة السلطة العليا وبعض إطاراتها عبر مختلف وسائل الاعلام؛
- انشاء حساب خاص على موقع التواصل الاجتماعي «الفايسبوك» للتعريف بمهام السلطة العليا وصلاحياتها ومختلف الأنشطة التي تنظمها..

رسم بياني رقم 9

وتيرة تلقي التبليغات على مدار سنة 2022

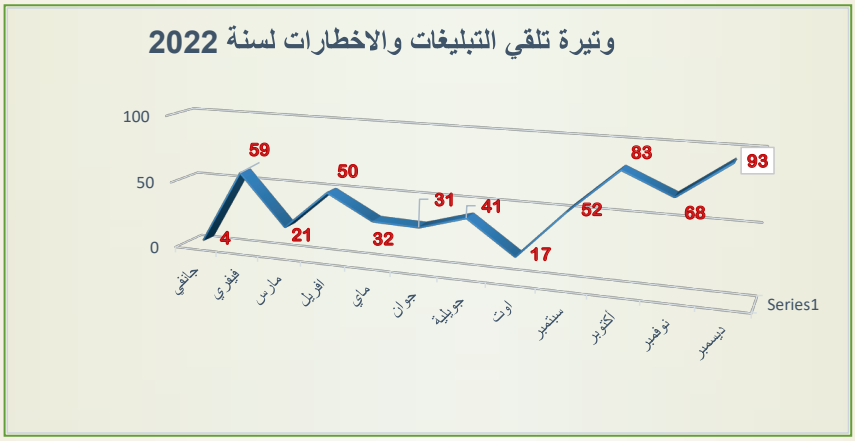

2.2.4. تفضيل المبلغين وسيلة البريد للاتصال بالسلطة العليا

بغرض تسهيل عملية التبليغ والاخطار عن أفعال الفساد المنصوص عليها في أحكام القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، وعملا بأحكام القانون رقم 22-08 المحدد لتنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلتها وصلاحياتها، لاسيما المادة 06 منه، وضع تحت تصرف المبلغين عدة وسائل للتبليغ عن أفعال الفساد وهي: البريد والفاكس والبريد الالكتروني بالإضافة إلى إمكانية التقرب إلى مصالح السلطة العليا قصد إيداع تبليغاتهم على مستوى مقرها.

يوضح الجدول أدناه الوسيلة الأكثر استعمالا للتبليغ عن أفعال الفساد على مستوى السلطة العليا.

جدول رقم 13

الوسائل المتاحة لتلقي التبليغات على مستوى السلطة العليا

وسيلة تلقي التبليغات	المجموع
إيداع	128
بريد الكتروني	25
فاكس	33
بريد	365
المجموع	**551**

من خلال معطيات الجدول أعلاه نلاحظ أن 66% من التبليغات والاخطارات تم تلقيها عن طريق البريد، في حين بلغت نسبة الإيداع 23%، في المقابل بلغت نسبة تلقي التبليغات عن طريق الفاكس والبريد الالكتروني 6% و 5%على التوالي.

نستنتج مما سبق أن الوسيلة الأكثر استعمالا للتبليغ عن أفعال الفساد أمام السلطة العليا هي البريد في حين أن الوسائل الأخرى كانت أقل استعمالا. الأمر الذي يمكن تفسيره بـ:

- حرص المبلغين على الحصول على اشعار بالاستلام؛
- أغلب المبلغين يقطنون خارج الجزائر العاصمة وعليه فإن البريد يغنيهم عن عناء التنقل؛
- غياب ثقافة التبليغ عن طريق الوسائل الحديثة للاتصال على غرار الفاكس والبريد الالكتروني؛
- حرصا على ضمان وصول التبليغ للجهة المعنية.

رسم بياني رقم 10

تصنيف التبليغات بحسب وسيلة تلقيها لسنة 2022

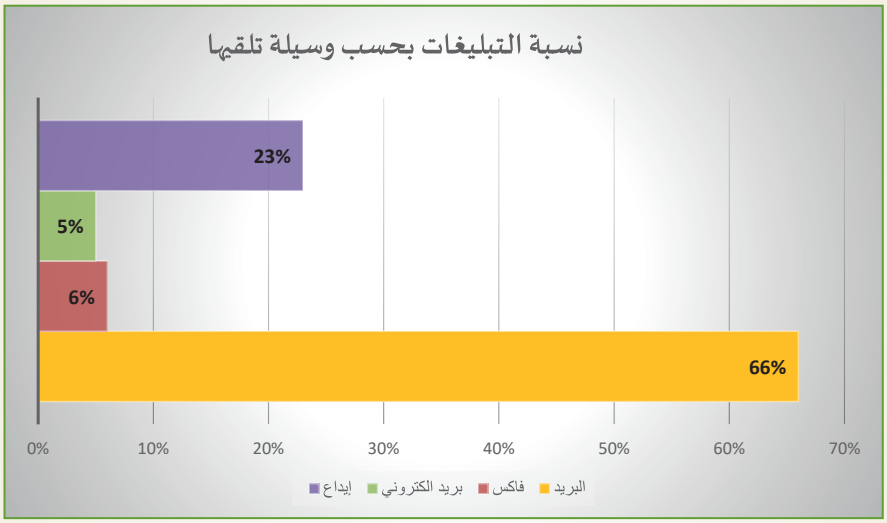

3.2.4. دعم الاطار القانوني لحماية المبلغين ضرورة ملحة للحد من الرسائل المجهولة

من خلال معطيات الجدول أدناه، يتبين أنه من مجموع 551 تبليغ تم تلقيه سنة 2022، تم تسجيل 187 تبليغ لم تحدد فيه هوية المبلغ أي ما يعادل 34 % من مجموع التبليغات، مقابل 364 تبليغ تم الإفصاح فيه عن هوية المبلغ ما يعادل 66 % ، هذه النسبة العالية تعبر عن وعي المواطن بأهمية التبليغ عن أفعال الفساد.

جدول رقم 14

تصنيف التبليغات بحسب الإفصاح عن هوية المبلغ

المبلغ	العدد
مصرح الهوية	364
مجهول الهوية	187

من جهة أخرى، نلاحظ أنه ورغم صدور تعليمة السيد رئيس الجمهورية المتعلقة بمعالجة التبليغ عبر الرسائل المجهولة، إلى جانب أحكام المادة 06 من القانون رقم 22-08 سالف الذكر التي اشترطت صراحة لقبول التبليغ أن يتضمن العناصر الكافية لتحديد هوية المبلغ أو المخطر، أن المبلغ لازال يفضل عدم الإفصاح عن هويته عند التبليغ عن أفعال الفساد، إذ أن نسبة معتبرة من التبليغات التي تم تلقيها، وردت من أشخاص مجهولي الهوية، وذلك بسبب تخوفهم من النتائج التي يمكن أن تنجر عن الإفصاح عنها وذلك في غياب قانون يحميهم.

رسم بياني رقم 11

تصنيف التبليغات بحسب الإفصاح عن هوية صاحبها

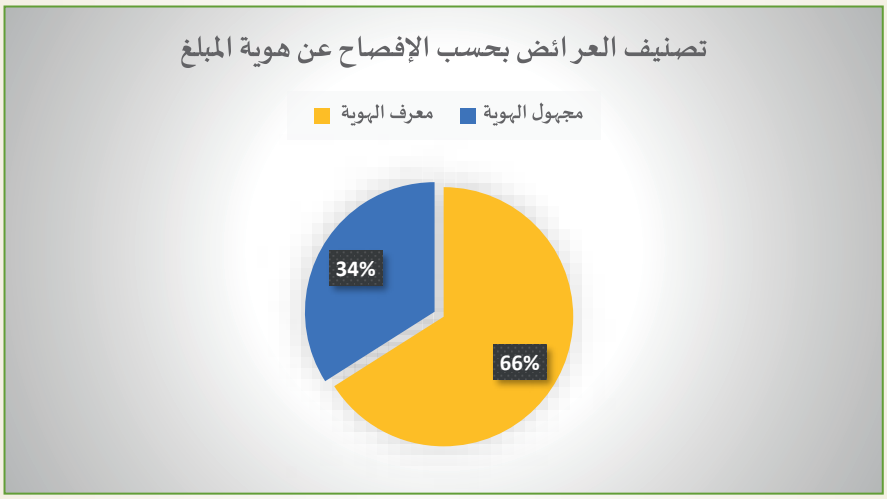

هذه النسبة المعتبرة من التبليغات المجهولة المصدر، يمكن تفسيرها بغياب قانون خاص يحمي هذه الفئة، وهو ما تؤكده تساؤلات بعض المبلغين حول إمكانية عدم التصريح بهويتهم قبل التبليغ.

وقد أشار تقرير استعراض النظراء الخاص بالجزائر الصادر سنة 2013 عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالجريمة والمخدرات، إلى غياب آلية لحماية المبلغين في الجزائر، باعتبارها إحدى الصعوبات التي تواجهها هذه الأخيرة في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

4.2.4. المرأة أقل استعدادا للتبليغ عن الفساد.

بالرغم من أن أغلبية الدراسات التي عالجت علاقة النوع الاجتماعي «الجندر» بالفساد، تشير إلى أن المرأة أقل قابلية للمشاركة في جرائم الفساد إلا أنها تعتبر كذلك أقل استعدادا للتبليغ عنه. فمن خلال استقراء الرسم البياني المبين أدناه، والمتعلق بتصنيف التبليغات التي تم تلقيها حسب جنس المبلغ، يتبين لنا أن أكثر المبلغين هم من فئة الرجال بنسبة تقدر بـ 75 % مقابل 10 %من فئة النساء.

رسم بياني رقم 12

تصنيف التبليغات حسب جنس المبلغ

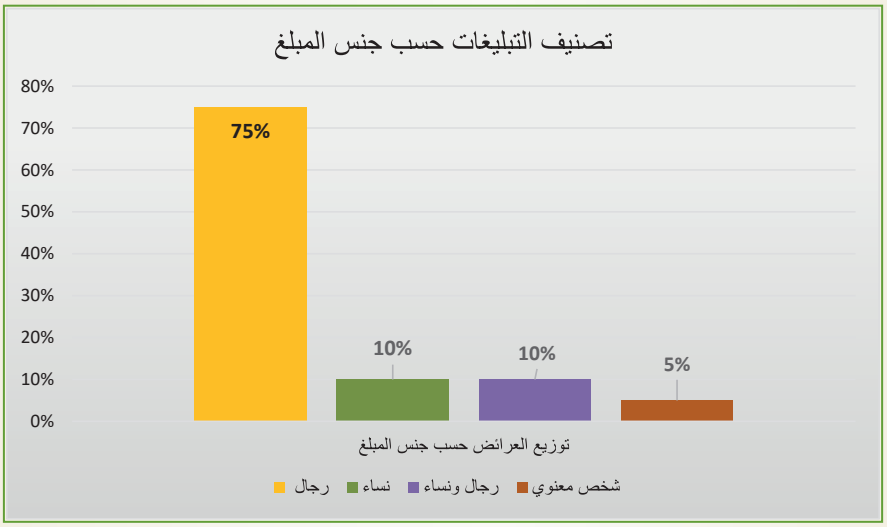

يمكن تفسير هذه النتائج بما يلي:

- غياب إطار قانوني خاص بحماية المبلغين عن الفساد؛
- غياب حملات تحسيسية موجهة خصيصا لفئة النساء لمساعدتهن على تجاوز مخاوفهن المرتبطة بتبعات التبليغ عن الفساد؛
- الظروف الاجتماعية التي تعيشها المرأة وتجعلها متخوفة من المبادرة إلى التبليغ عن حالات الفساد.

بالإضافة إلى ذلك، تشير عدة دراسات أجريت في العديد من الدول إلى وجود الكثير من العوائق التي قد تحد من مشاركة المرأة في مكافحة الفساد، أبرزها تقليص دورهن في اتخاذ القرار، فَقَّلَ ما تشارك المرأة في رسم السياسات واتخاذ القرارات ذات الصلة بمكافحة الفساد، وعليه فإنه غالبا ما لا تتجاوب هذه السياسات والقرارات مع خصوصية واحتياجات المرأة، وبالتالي ينجر عن ذلك عدم تبني آليات خاصة لتحسيس المرأة بمخاطر الفساد وأشكاله وتشجيعها على التبليغ عنه.

5.2.4. القطاع العام الإداري يتصدر قائمة القطاعات المستهدفة في التبليغات

تصدر القطاع العام الإداري مرة أخرى و للسنة الثامنة على التوالي المرتبة الأولى في قائمة القطاعات المستهدفة في التبليغات عن الفساد و هو ما يمكن ملاحظته من خلال الرسم البياني رقم (13) المبين أدناه. حيث يتضح أن نسبة التبليغات التي استهدفت هذا القطاع قد بلغت 73% من مجمل التبليغات المصرحة الهوية، في حين بلغت نسبة التبليغات التي استهدفت الأشخاص الطبيعين 11 % لتحتل بذلك المرتبة الثانية، ليليهما بعد ذلك القطاع العام الإقتصادي و القطاع الخاص بنسبة 10 % و 3 % على التوالي.

رسم بياني رقم 13

توزيع عدد العرائض حسب القطاع المستهدف

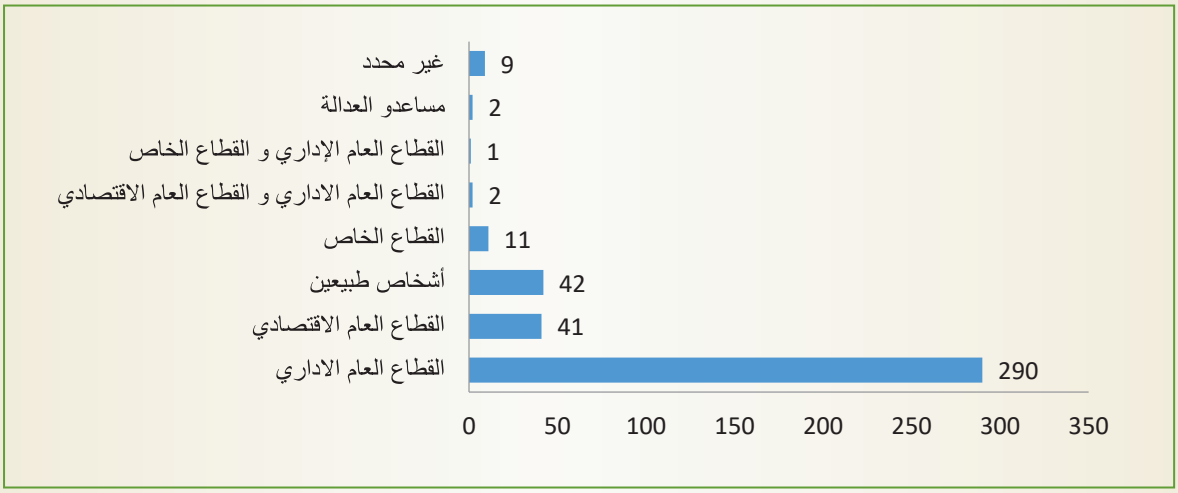

إن تصدر القطاع العام الإداري قائمة القطاعات المستهدفة في التبليغات عن الفساد قد يرجع للاحتكاك المباشر والمستمر للمواطن بالإدارات العمومية، ومن ثمَّ تضرره المباشر من الفساد في هذا القطاع أكثر منه في القطاعات الأخرى، نظرا لاحتكار الإدارة العمومية لخدمات مهمة بالنسبة للمواطن بالإضافة إلى نقص وعي المواطن بحقوقه المقررة قانونا.

● توزيع التبليغات حسب الولايات

يوضح الجدول أدناه، عدد التبليغات التي وردت من كل ولاية من ولايات الوطن، حيث يتضح من خلال معطيات هذا الجدول، أن 14 % من التبليغات التي تم تلقيها مصدرها ولاية الجزائر، تليها بعد ذلك ولاية الشلف بنسبة 09 % ثم ولاية سطيف بنسبة 04 %.

جدول رقم 15

تصنيف التبليغات بحسب الولاية التي وردت منها

رمز الولاية	الولاية	عدد التبليغات
1	أدرار	3
2	الشلف	40
3	الأغواط	5
4	أم البواقي	11
5	باتنة	2
6	بجاية	3
7	بسكرة	3
8	بشار	7
9	البليدة	20
10	البويرة	13
11	تمنراست	4
12	تبسة	5
13	تلمسان	12
14	تيارت	9

رمز الولاية	الولاية	عدد التبليغات
15	تيزي وزو	7
16	الجزائر	65
17	الجلفة	12
18	جيجل	5
19	سطيف	17
20	السعيدة	9
21	سكيكدة	13
22	سيدي بلعباس	13
23	عنابة	12
24	قالمة	4
25	قسنطينة	13
26	المدية	5
27	مستغانم	9
28	المسيلة	15
29	معسكر	4
30	ورقلة	3
31	وهران	8
32	البيض	2
33	إليزي	0
34	برج بوعريريج	4
35	بومرداس	2
36	الطارف	3
37	تندوف	0
38	تسيمسيلت	4
39	الوادي(واد سوف)	1
40	خنشلة	5
41	سوق اهراس	4
42	تيبازة	13
43	ميلة	6
44	عين الدفلى	12
45	النعامة	14

46	عين تيموشنت	5
47	غرادية	2
48	غليزان	20
49	تيميمون	0
50	برج باجي مختار	0
51	أولاد جلال	2
52	بني عباس	0
53	عين صالح	0
54	عين قزام	1
55	توقرت	3
56	جانت	0
57	المغير	1
58	المنيعة	1

وبذلك تكون ولاية الجزائر قد تصدرت قائمة الولايات التي وردت منها تبليغات حول أفعال الفساد في حين لم يرد أي تبليغ من كل من ولاية تندوف واليزي والوادي وتيميمون وبرج باجي مختار وبني عباس وعين صالح وجانت.

شكل رقم 02

تصنيف التبليغات على حسب ولاية مصدر التبليغ

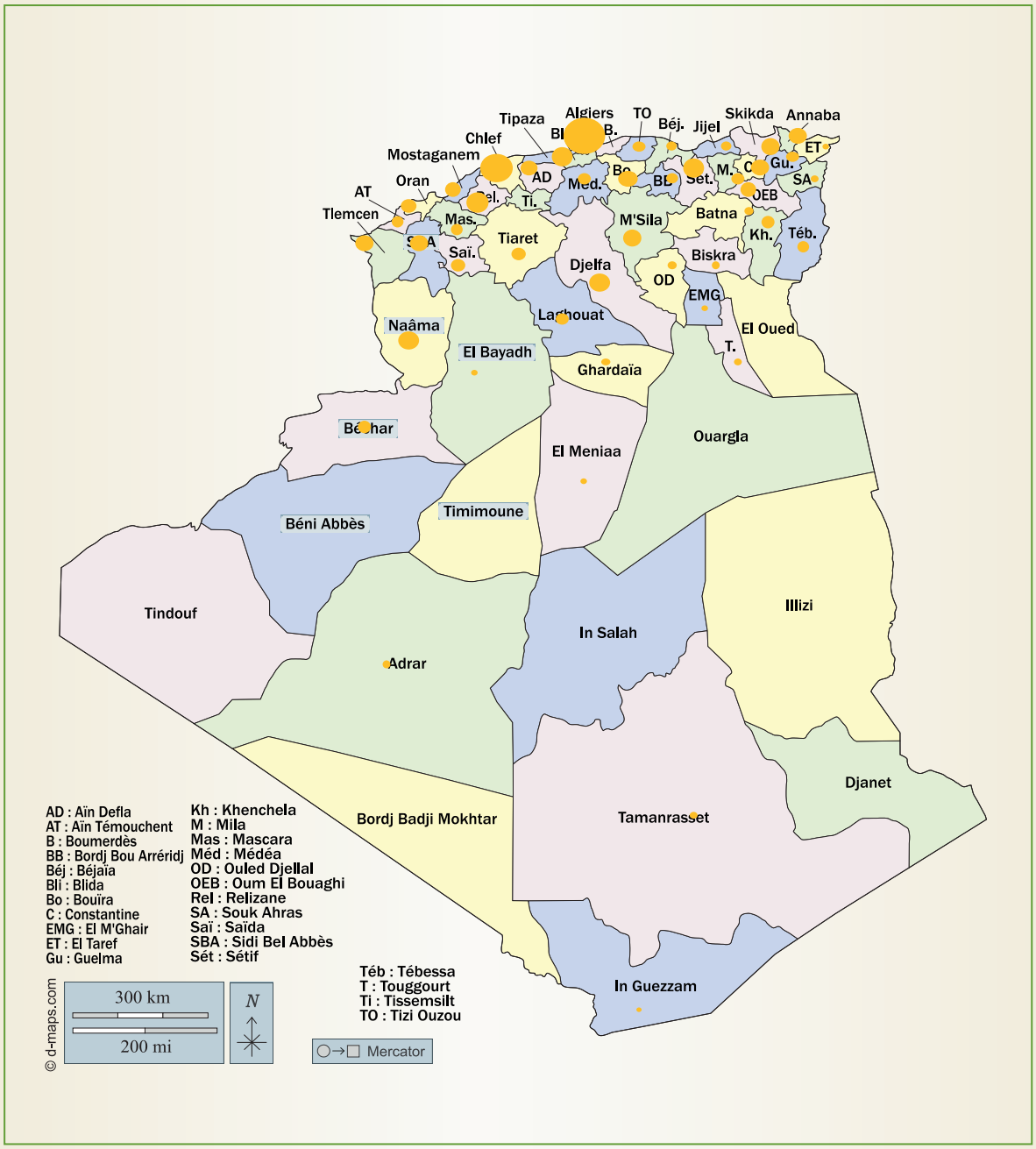

6.2.4. الرسائل المجهولة و غموض مفهوم الفساد لدى المبلغين سبب حفظ أغلب التبليغات

يوضح الرسم البياني رقم 14 أدناه، نسبة التبليغات والاخطارات التي تم التكفل بها نظرا لكون مضمونها يندرج ضمن صلاحيات السلطة العليا وتحتوي على عناصر تعزز وجود شبهة فساد، وذلك من خلال فتح تحقيق اداري وطلب معلومات من الجهات المختصة وفقا لنص المادة 13 من القانون رقم 22-08 المذكور أعلاه.

رسم بياني رقم 14

نسبة التبليغات التي تم التكفل بها

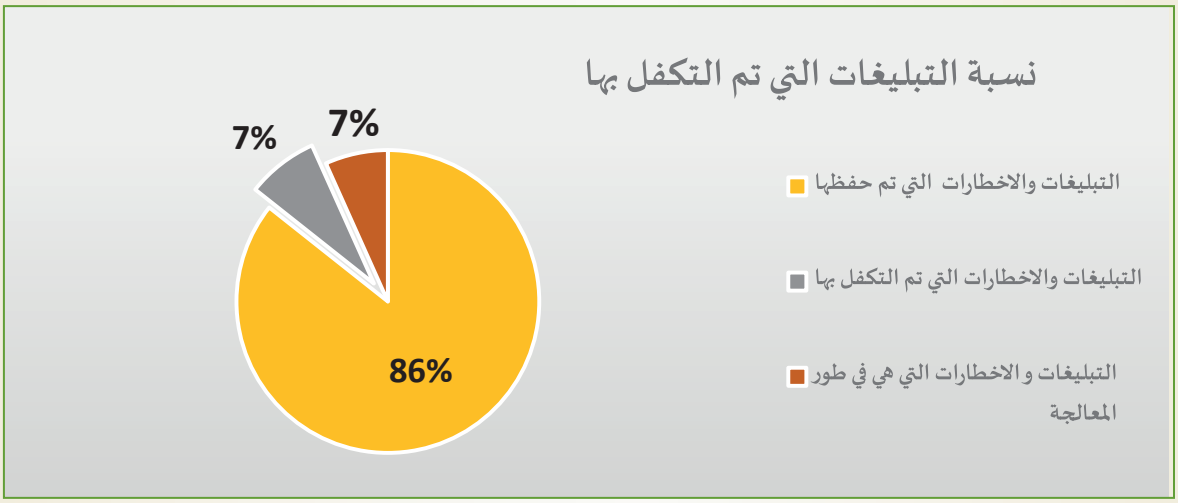

من خلال الرسم البياني رقم 14 المبين أعلاه، يتضح أنه قد تم حفظ (86 %) من التبليغات التي تم تلقيها سنة 2022.

فلطالما شكل مفهوم الفساد تحديا لدى المختصين، خاصة مع غياب تعريف له في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، التي اكتفت بتعداد جرائم الفساد. وسار المشرع الجزائري على نفس المنوال، حيث حدد جرائم الفساد في الباب الرابع من القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، دون تقديم تعريف له.

ولقد لاحظت الخلية عند تلقيها التبليغات واستقبالها للمبلغين، أن مفهوم الفساد لديهم، يختلف في غالب الأحيان، عما ورد في القانون رقم 06-01، إذ أن المبلغ يعتبر أن كل مخالفة للقانون هي جريمة فساد. وهو ما يدل على غموض مفهوم هذه الجريمة، باعتبار أن 38 % من التبليغات التي تم حفظها بعنوان سنة 2022 يعود لعدم تضمنها شبهات فساد. وإنما لمخالفات أخرى للقانون.

رسم بياني رقم 15

أسباب حفظ التبليغات والإخطارات

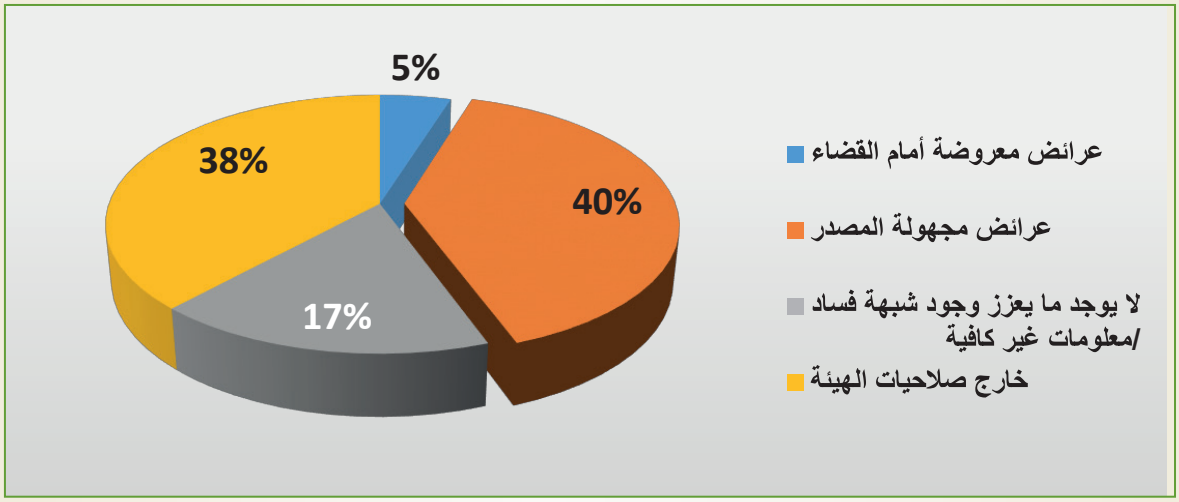

من خلال معطيات الرسم البياني رقم 15 أعلاه، يتضح جليا أن معظم التبليغات (57 %) التي تم حفظها سنة 2022، تم ذلك نظرا لمصدرها المجهول ولافتقارها للأدلة التي تثبت ما ورد فيها، وذلك تطبيقا لأحكام المادة 06 من القانون رقم 22-08 وتنفيذا لتعليمة السيد رئيس الجمهورية رقم (05) المتعلقة بمعالجة التبليغ عبر الرسائل المجهولة المؤرخة في 19 أوت 2020، والتي شددت على عدم الأخذ برسائل التبليغ المجهولة بعين الاعتبار إن لم تكن تتضمن دليلا قطعيا لنسب وقائع تكتسي صفة الجريمة أو الجنحة.

• التكفل بالعرائض

في إطار السعي إلى ترسيخ مبدأ الشفافية في التعامل مع الجمهور المكرس في المادة 11 من القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، سهرت السلطة العليا على تقديم الحلول المناسبة للتبليغات التي تتلقاها.

وفي هذا الصدد، تمت مراسلة الهيئات والسلطات المختصة فيما يخص التبليغات التي تحتوي على ما يعزز وجود شبهة فساد قصد طلب معلومات أو لفتح تحقيق إداري حول الملف، وفقا لأحكام المادة 13 من القانون رقم 22 - 08، حيث سجلت سنة 2022 التكفل بـــ 42 تبليغ.

جدول رقم 16

طريقة التكفل بالعرائض

التكفل بالتبليغات	
مراسلة السلطات المختصة	42
مراسلة النائب العام المختص اقليميا	00
مراسلة مجلس المحاسبة	00
المجموع	**42**

5 • استكمال إعداد التقرير السنوي للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته -سابقا- لسنة 2021

تطبيقا لأحكام المادة 24 من القانون رقم 06-01، قامت السلطة العليا باستكمال إعداد التقرير السنوي للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته -سابقا- لسنة 2021 ورفعه إلى السيد رئيس الجمهورية بتاريخ 14 ديسمبر 2022. تضمن التقرير مجمل نشاطات الهيئة الوطنية –سابقا-وتقييم للنشاطات ذات الصلة بالوقاية من الفساد ومكافحته وكذا اقتراح جملة من التوصيات.

ثانيا

تشخيص واقع الفساد في الجزائر

1 • تشخيص واقع الفساد من خلال استغلال الاحصائيات القضائية

في إطار تشخيص واقع الفساد في الجزائر، تعمل السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته في حدود صلاحياتها على جمع ومركزة وتحليل الإحصائيات المتعلقة بأفعال الفساد وممارساته بالتعاون مع كافة القطاعات، لاسيما منها قطاع العدالة، حيث تحرص السلطة العليا، بصفة دورية، على الحصول على قاعدة بيانات إحصائية تخص قضايا الفساد المعروضة على كافة الجهات القضائية.

1.1. التبليغ عن الفساد وشبهاته

تتضمن الاستمارة المرسلة من قبل السلطة العليا إلى وزارة العدل طلب احصائيات حول قضايا الفساد المعروضة أمام القضاء، لاسيما ما يتعلق بالتبليغ عن الفساد وعدد المبلغين وصفتهم، بالإضافة إلى مصدر التبليغ والجهات المبلغ لديها.

1.1.1. عدد وصفة المبلغين عن قضايا الفساد

- **عدد المبلغين عن قضايا الفساد**

استنادا للإحصائيات الواردة من وزارة العدل المتعلقة بقضايا الفساد لسنة 2022، تراجع عدد المبلغين عن قضايا فساد المقدر ب 1172مبلغ، مقارنة بسنة 2021 والذي قدر بـــ 1417مبلغ.

ويفسر هذا التراجع في عدد المبلغين بصدور التعليمة الرئاسية رقم 05 المؤرخة في 19 أوت 2020 والمتعلقة بعدم أخذ الرسائل المجهولة بعين الاعتبار.

رسم بياني رقم 16

عدد المبلغين عن قضايا الفساد

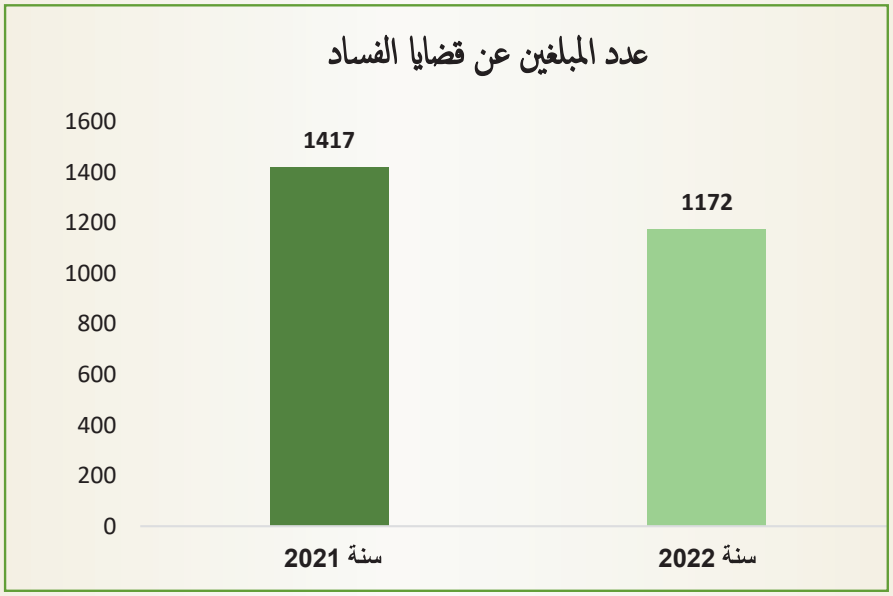

صفة المبلغين عن قضايا الفساد

أحصت وزارة العدل من خلال البيانات الواردة عن الجهات القضائية، تلقي 130 تبليغ فقط مجهول المصدر ذو صلة بقضايا الفساد خلال سنة 2022، وهو ما يعد تراجعا نسبيا مقارنة بسنة 2021 والذي قدر بـ 312 تبليغا.

وتجدر الإشارة، أن عدد المبلغين مجهولي الهوية لا يزال معتبرا، يمكن تفسيره إلى غياب الإطار القانوني لحماية المبلغين. كما تم تسجيل انخفاض في عدد المبلغين الذين صرحوا عن هويتهم سنة 2022، حيث بلغ عددهم 784 مبلغ.

رسم بياني رقم 17

صفة المبلغين عن قضايا الفساد

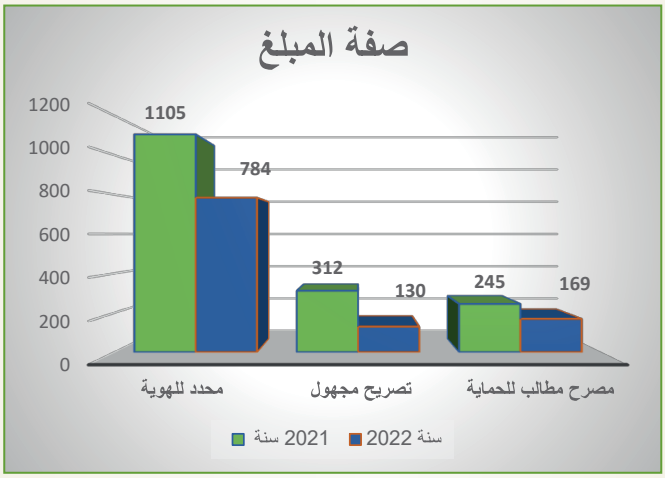

2.1.1. مصدر التبليغ

تعتبر هيئات ومؤسسات الدولة ذات الطابع الرقابي والتفتيشي من أهم مصادر التبليغ عن الفساد، من خلال ممارسة نشاطها المتعلق بتدقيق الحسابات والتحقيقات التي قد ينجر عنها ملاحقات قضائية. وتضمنت الاحصائيات الواردة من وزارة العدل ما يلي:

- رصد 11 تبليغا عن الفساد سنة 2022 من قبل المفتشيات العامة التابعة للدوائر الوزارية، مقابل 23 ملفا عن الفساد سنة 2021،
- عدم تسجيل أي ملف فساد سنة 2022 من قبل المفتشية العامة للمالية، مقابل ملفا واحدا (01) سنة 2021،
- إحصاء 06 تبليغات عن الفساد سنة 2022 من قبل مجلس المحاسبة، مقابل 10 ملفات في سنة 2021،
- تبليغ السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته بـ 07 ملفات عن الفساد سنة 2022، مقابل 11 ملفا سنة 2021،
- إحالة 65 ملف متعلق بقضايا فساد سنة 2022 من قبل خلية معالجة الاستعلام المالي، مقابل23 ملفات سنة 2021.

رسم بياني رقم 18

مصدر التبليغ عن قضايا الفساد

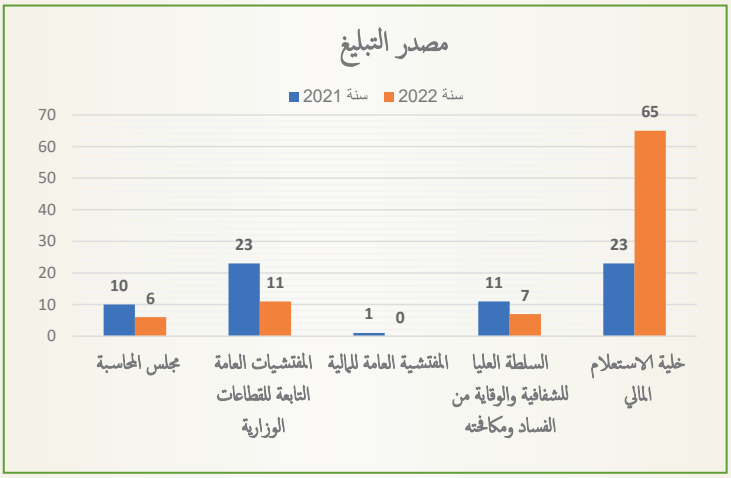

3.1.1. الجهات المبلغ لديها

تعد الضبطية القضائية والنيابة العامة والديوان الوطني لقمع الفساد من أهم الأجهزة التي تم إنشاؤها لمكافحة الفساد، وذلك بحكم اختصاصها وإمكانياتها التقنية وتنظيمها. وقد تم في هذا الإطار تسجيل ما يلي:

- استقبال 497 تبليغ عن قضايا فساد سنة 2022 من قبل النيابة العامة، مقابل 545 تبليغ سنة 2021، أي بانخفاض يقدر بنسبة 8.8 %،
- استقبال 549 تبليغا عن قضايا فساد سنة 2022 من قبل الضبطية القضائية، مقابل 851 تبليغ سنة 2021، أي بانخفاض يقدر بنسبة 35.5 %.
- استقبال 25 تبليغا عن قضايا فساد سنة 2022 من قبل الديوان المركزي لقمع الفساد، مقابل 21 تبليغ سنة 2021، أي بارتفاع يقدر بنسبة 19.04 %.

كما نلاحظ تراجع كبير في عدد التبليغات بقضايا الفساد لدى مصالح النيابة العامة ومصالح الضبطية القضائية لسنة 2022 مقارنة بسنة 2021.

رسم بياني رقم 19

الجهات المبلغ لديها عن قضايا فساد

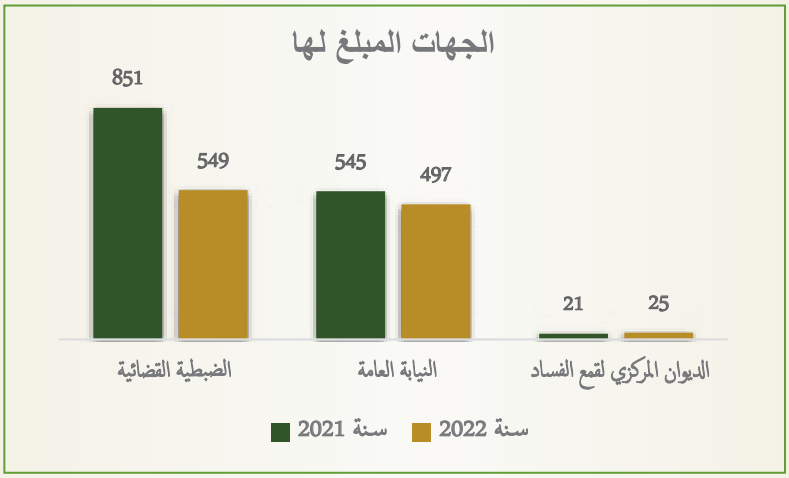

2.1. التحقيق في قضايا الفساد (ابتدائي و قضائي)

1.2.1. عدد القضايا محل التحقيق

بلغ عدد الملفات التي كانت محل التحقيق القضائي:

- لدى المحاكم الجزائية ذات الاختصاص الإقليمي الموسع: 31 ملفا سنة 2022، مقابل 44 ملفا سنة 2021،
- لدى مختلف الجهات القضائية الأخرى: 961 ملفا سنة 2022، مقابل 1636 ملفا سنة 2021،
- في حين لم يتم تسجيل أي قضية على مستوى المحكمة العليا (بالنسبة للفئات المستفيدة من امتياز التقاضي) خلال سنتي 2022 و2021.

رسم بياني رقم 20

عدد القضايا محل التحقيق القضائي

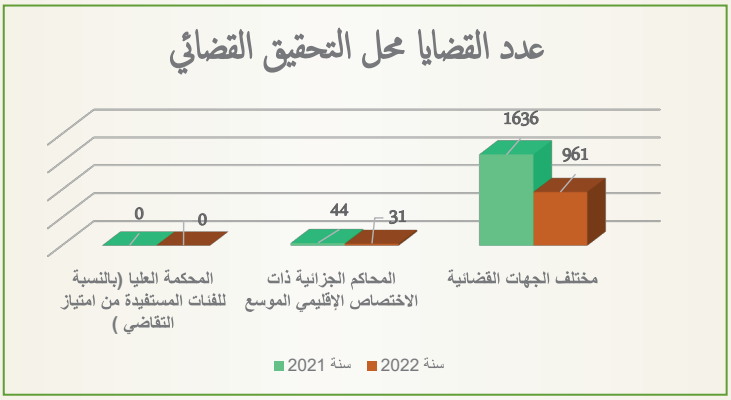

2.2.1. القضايا التي تتضمن أوامر بحجز الممتلكات وتجميد الأموال

يتمثل عدد القضايا التي تتضمن أوامر بحجز الممتلكات المنقولة والعقارية على مستوى مختلف جهات التحقيق (المادة 51 من القانون رقم 06-01) في:

- 73 قضية سنة 2022، مقابل 15 قضية سنة 2021.

يتمثل عدد القضايا التي تتضمن أوامر بتجميد الأموال على مستوى مختلف جهات التحقيق (المادة 51 المذكورة أعلاه) في:

- 66 قضية سنة 2022، مقابل 11 قضية سنة 2021،

رسم بياني رقم 21

عدد القضايا التي تتضمن أوامر بحجز الممتلكات وتجميد الأموال

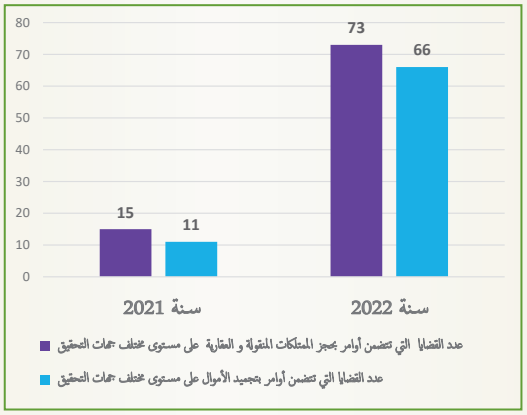

3.2.1. عدد الأعوان المتابعين قضائيا على مستوى المحاكم والأقطاب الجزائية

بلغ عدد الأعوان العموميين الذين تمت متابعتهم بسبب تورطهم في قضايا فساد 7557عونا عموميا سنة 2022، مقابل 8267 عون بعنوان 2021 وهو ما يمثل انخفاض بنسبة تقدر ب 8.5 %.

رسم بياني رقم 22

عدد الأعوان العموميين المتابعين قضائيا

4.2.1. طبيعة الأعوان المتابعين في قضايا فساد

يتمثل الأعوان المتابعين قضائيا في موظفي الإدارات العمومية، أعوان المؤسسات العمومية ذات الطابع الاقتصادي، أعوان القطاع الخاص، المساعدون القضائيون وأصحاب المهن الحرة، والرسم البياني أسفله يبين نسبة الأعوان المتابعين قضائيا لسنة 2022 وذلك حسب طبيعتهم.

رسم بياني رقم 23

طبيعة الاعوان المتابعين قضائيا

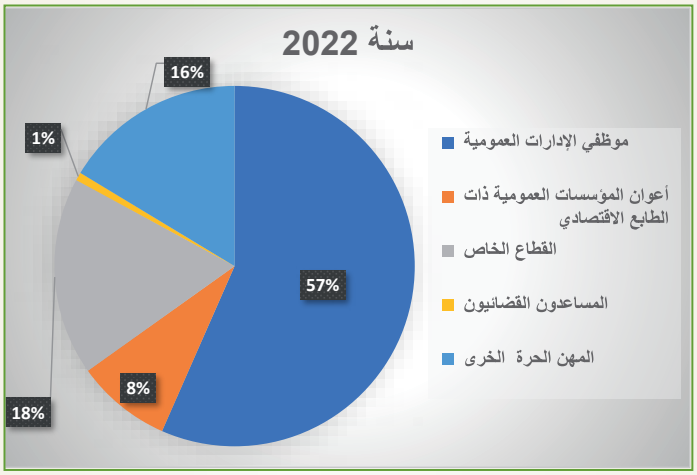

أ- عدد موظفي الإدارات العمومية المتابعين قضائيا

تمت متابعة 3940 عونا عموميا في قضايا فساد خلال سنة 2022، ويتوزع موظفو القطاع العام على النحو التالي:

- موظفو الإدارات العمومية

- 5611 موظفا سنة 2021،
- 3803 موظفا لسنة 2022 أي بتراجع تقدر بنسبة 32.22 %

- الموظفون السامون:

- 251 موظفا سنة 2021،
- 137 موظفا سنة2022، أي بتراجع نسبي قدر بـ 37 %

ب- عدد أعوان المؤسسات العمومية ذات الطابع الاقتصادي المتابعين قضائيا

- 826 عونا سنة 2021
- 595 عونا سنة2022، أي تراجع بنسبة 28%

ويتوزع أعوان المؤسسات العمومية ذات الطابع الاقتصادي على النحو التالي:

- إطار مسير في المؤسسات العمومية:

- 289 إطارا سنة 2021،
- 170 إطارا مسيرا سنة 2022، أي تراجع بنسبة 41%

- إطار عادي في المؤسسات العمومية:

- 536 إطارا عاديا سنة 2021،
- 425 إطارا عاديا في سنة 2022، أي تراجع بنسبة 20 %

ج- أعوان القطاع الخاص المتابعين قضائيا

- 327 عونا سنة 2021،
- 1238 عونا سنة 2022، نلاحظ زيادة معتبرة بنسبة 280 %

د- المساعدين القضائيين المتابعين قضائيا

- 31 مساعدا قضائيا سنة 2021،
- 51 مساعدا قضائيا سنة 2022، أي ارتفاع يقدر بـ 64 %

هـ- أصحاب الأعمال الحرة المتابعين قضائيا

- 1222 شخصا سنة 2021،
- 1138 شخصا سنة 2022، أي تراجع بحوالي 7 %

وحسب تحليل السلطة العليا للمعطيات الإحصائية المتعلقة بطبيعة الأعوان العموميين الذين تمت متابعتهم في قضايا فساد، فإن موظفي الإدارات العمومية هم الأكثر متابعة قضائيا. ويمكن تفسير ذلك بارتباط موظفي الإدارات العمومية بالنفقات العمومية باعتباره الوسيلة التي تستخدمها الدولة في تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية.

كما أن الفساد لم يقتصر فقط على القطاعات العمومية، فقد شمل أيضا مختلف المؤسسات والمجالات، من قطاع خاص، مساعدين قضائيين وأصحاب المهن الحرة.

5.2.1. الموظفون المتابعون بحسب الجنس

وفقا للبيانات الإحصائية المتعلقة بقضايا الفساد والأشخاص المتابعين قضائيا، تبين بأن الرجال أكثر تورطا في قضايا الفساد من النساء، حيث بلغ عدد المتابعين قضائيا من الذكور 6870 متابع في سنة 2022 أي ما يعادل نسبة 90.9 % من العدد المتابع من الجنسين.

رسم بياني رقم 24

الموظفون المتابعون بحسب الجنس

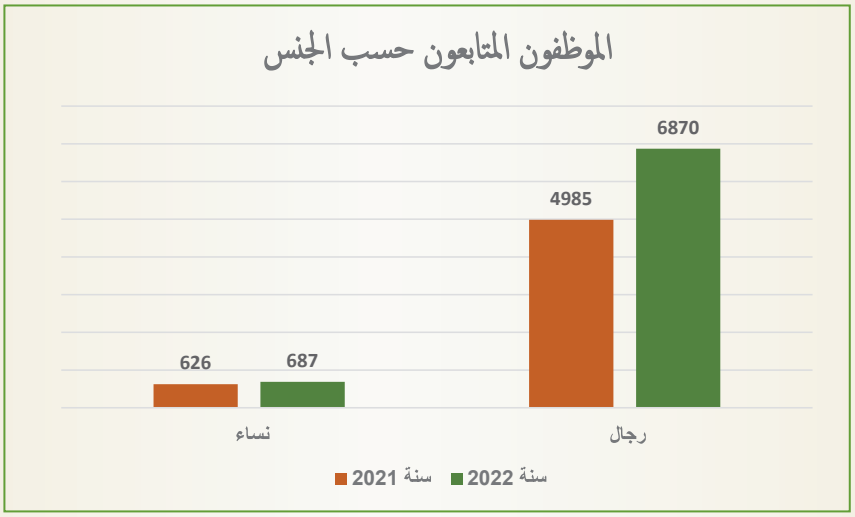

6.2.1. الأشخاص المعنوية محل المتابعة

من خلال البيانات الإحصائية لوزارة العدل، تبين أن الأشخاص المعنوية الذين تمت متابعتهم قضائيا في قضايا ذات صلة بالفساد، قد بلغ عددهم 519 شخص معنوي سنة 2022، مقابل 150 شخص معنوي سنة 2021، أي بارتفاع معتبر بنسبة 246 %.

رسم بياني رقم 25

الأشخاص المعنوية محل المتابعة

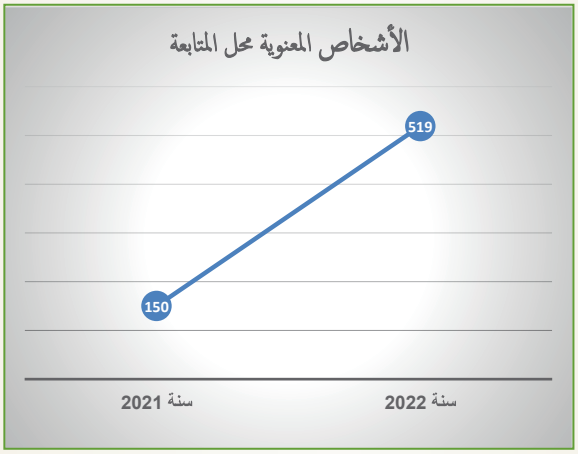

7.2.1. الإحصائيات حسب تصنيف الجرائم المتعلقة بقضايا الفساد على مستوى مجموع المحاكم، محاكم الجنايات الابتدائية والأقطاب الجزائية

من خلال القراءة الإحصائية المتعلقة بمختلف الجرائم المتعلقة بقضايا الفساد المنصوص عليها في القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، فقد عالجت الجهات القضائية عددا من القضايا المتضمنة جرائم فساد والتي تلخص فيما يأتي:

جدول رقم 17

يوضح عدد أصناف جرائم الفساد

صنف الجريمة	احصائيات سنة 2021	احصائيات سنة 2022
جريمة رشوة الموظفين العموميين (المادة 25 من القانون رقم 06-01)	63	61
جريمة الامتيازات غير المبررة في الصفقات العمومية (المادة 26 من القانون رقم 06-01)	265	**300**
جريمة اختلاس الممتلكات من قبل موظف عمومي أو استعمالها على نحو غير شرعي (المادة 29 من القانون رقم 06-01)	538	595
جريمة استغلال النفوذ (المادة 32 من القانون رقم 06-01)	55	75
جريمة عدم التصريح أو التصريح الكاذب بالممتلكات (المادة 36 من القانون رقم 06-01)	5	17
جريمة إساءة استغلال الوظيفة	1004	869
جريمة اختلاس الممتلكات في القطاع الخاص (المادة 41 من القانون رقم 06-01)	133	201

رسم بياني رقم 26

الإحصائيات حسب تصنيف الجرائم

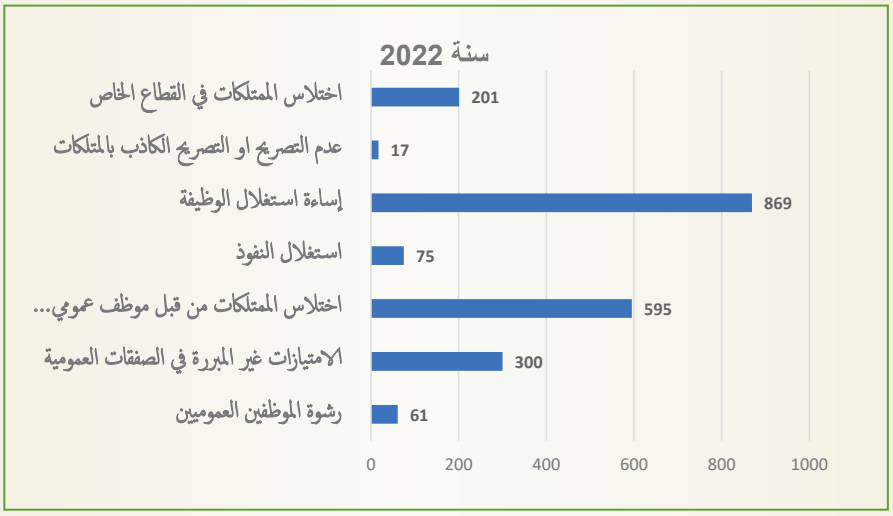

من خلال الرسم البياني رقم 26 أعلاه، يتبين بأن جريمتي إساءة استغلال الوظيفة واختلاس الممتلكات من قبل موظف عمومي أو استعمالها على نحو غير شرعي، تحتل الصدارة في قائمة سنة 2022 لجرائم الفساد محل متابعة أمام الجهات القضائية.

3.1. الأحكام والقرارات القضائية الصادرة في قضايا الفساد

1.3.1. عدد الأحكام الصادرة

بلغ عدد الأحكام الصادرة عن المحاكم الجزائية ذات الاختصاص الإقليمي الموسع 19 حكما سنة 2022، في حين بلغ عدد الأحكام الصادرة 29 حكما سنة 2021، أي بانخفاض بنسبة 34 %. من جهة أخرى، صدر عن الجهات القضائية الأخرى 1393 حكما.

2.3.1. طبيعة الأحكام والقرارات القضائية الصادرة في قضايا فساد

من خلال تحليل طبيعة الأحكام الصادرة عن مختلف المحاكم، يتبين ما يلي:

- المحكوم عليهم بالبراءة (عدد الأشخاص المحكوم عليهم بالبراءة): 1691 حكما سنة 2022، مقابل 2872 حكما سنة 2021، أي بانخفاض نسبته 41.12 %.

- المحكوم عليهم بالإدانة (عدد الأشخاص المدانين): 2241 حكما سنة 2022، مقابل 409 حكما سنة 2021، أي تضاعف عدد الأحكام بأكثر من أربعة أضعاف (447 %).

والملاحظ أنه تم:

- إصدار 43 % من الأحكام بالبراءة، من مجموع الأحكام،
- إصدار 57 % من الأحكام بالإدانة، من مجموع الأحكام.

- الأشخاص المستفيدون من الإعفاء أو التخفيف من العقوبة:

يتضح من الرسم البياني رقم 27 أسفله بأن 39 شخصا فقط قد استفاد سنة 2022 من الإعفاء أو تخفيف العقوبة، مقارنة ب56 سنة 2021 وفقا لما تنص عليه المادة 49 من القانون رقم 06-01 نظرا لقيامهم قبل مباشرة إجراءات المتابعة بإبلاغ السلطات الإدارية أو القضائية أو الجهات المعنية عن الجريمة وساهموا بذلك في الكشف عن مرتكبيها.

رسم بياني رقم 27

عدد الأشخاص المستفيدين من الإعفاء أو التخفيف من العقوبة

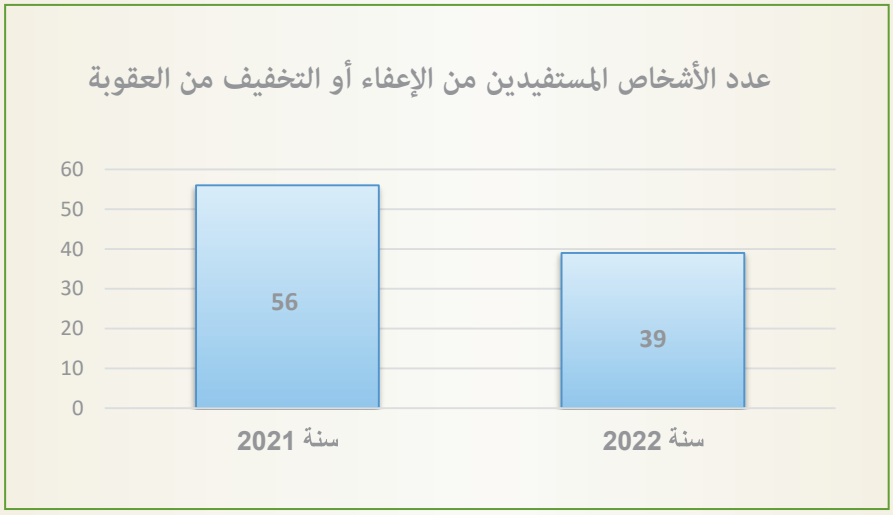

- **الأحكام المتضمنة إلغاء الصفقات والعقود وعقود الامتياز**

لم يتم تسجيل أي حكم سنة2022، بينما سجل 18 حكم يتضمن إلغاء في الصفقات والعقود وعقود الامتياز سنة 2021.

- **الأحكام المتضمنة مصادرة الأموال واسترداد الموجودات**

بلغ عدد الأحكام التي تضمنت مصادرة الأموال 55 حكم في سنة 2022، مقارنة بسنة 2021 التي عرفت تسجيل 8 أحكام فقط.

وتجدر الإشارة، أن عملية استرداد الأموال تمر حتما عبر تحقيقات معمقة ودقيقة لحصر الأموال المهربة. وكذلك تعاون دولي أساسه التفاوض مع الدول الحاضنة والمستقبلة لهذه الأموال بكل الطرق المتاحة.

2 • تشخيص واقع الفساد من منظور المؤسسات الدولية

يعتمد تصنيف الدول وفق مؤشر مدركات الفساد للمنظمة العالمية للشفافية على منهجية محددة تتولى منح درجات أقصاها 100 نقطة وترتيب الدول وفق هذه الدرجات الممنوحة على 180 دولة.

كما يرتكز مؤشر مدركات الفساد، الذي يعتبر مؤشر مركب ويسمى بمسح المسوح، على 13 دراسة مسحية وتقييمات للفساد أجرتها مؤسسات مختلفة ومستقلة. ويشترط ثلاثة مصادر على الأقل لترتيب دولة ما. كما يركز المؤشر بشكل أساسي على الفساد في القطاع العام، بناءً على تعريف المنظمة العالمية للشفافية لمفهوم الفساد.

1.2. ترتيب الجزائر لسنة 2022 وفق مؤشر مدركات الفساد

يتم قياس مؤشر مدركات الفساد من خلال استغلال البيانات الواردة من المؤسسات «المستقلة»، ويختلف استغلال عدد المصادر من دولة لأخرى، حسب الانتماء الاقليمي أو الجهوي للدولة المعنية بالقياس.

1.1.2. المصادر المعتمدة في تصنيف الجزائر وفق مؤشر مدركات الفساد

اعتمدت المنظمة العالمية للشفافية في تصنيف الجزائر على ثمانية مصادر للبيانات من بين المصادر الثلاثة عشر، ويتعلق الأمر ب:

1)- تقرير فريدوم هاوس *(Freedom House)*،

2)- مؤشر التحول الصادر عن مؤسسة برتلسمان *(Bertelsman Stiftung)*،

3)- مشروع أنماط الديمقراطية *(V-DEM v.10)*،

4)- تصنيف المخاطر للدول، الصادر عن وحدة التحريات الاقتصادية لمجموعة الإيكونوميست *(Economist Intelligence Unit)*،

5)- تصنيف المخاطر للدول الصادر عن وكالة غلوبال إنسايت *(Global Insight)*،

6)- الدليل العالمي لمخاطر الدول الصادر عن مؤسسة خدمات المخاطر السياسية،

7)- استطلاع آراء التنفيذيين الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي،

8)- مؤشر استطلاع آراء الخبراء الصادر عن المشروع العالمي لسيادة القانون.

2.1.2. تصنيف الجزائر عالميا

شكل رقم 03

يوضح ترتيب الجزائر عالميا

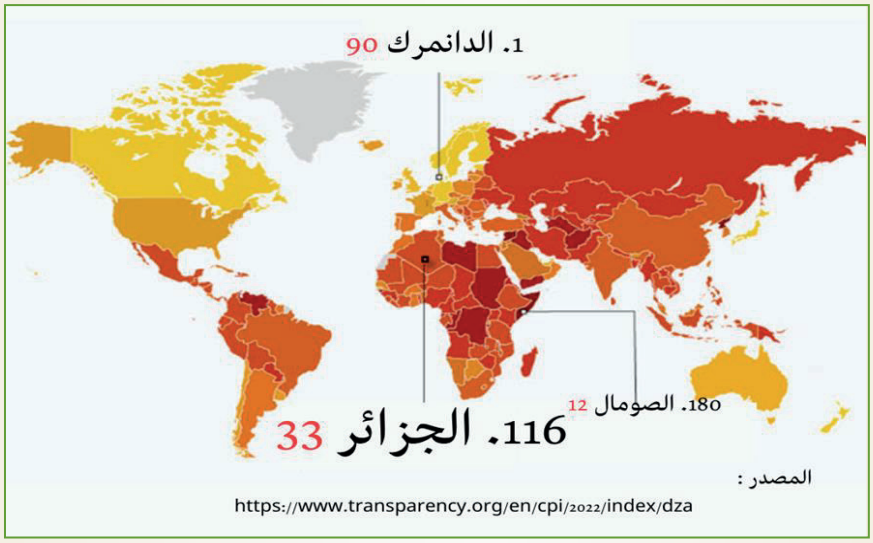

يوضح الشكل رقم 03 ترتيب الجزائر على خريطة العالم حسب تقرير المنظمة الدولية للشفافية لسنة 2022، حيث صنفت الجزائر في المرتبة 116 عالميا من أصل 180 بلدا، برصيد 33 نقطة من أصل 100، وبذلك تكون الجزائر قد تقدمت بمرتبة واحدة مقارنة بالسنة الماضية.

جدول رقم 18

يوضح ترتيب وتنقيط الجزائر عالميا (2018-2022)

السنة	الدرجة من 100	الترتيب دوليا
2018	35	105
2019	35	**106**
2020	36	104
2021	33	117
2022	33	116

المصدر: تقارير منظمة الشفافية الدولية للسنوات (2018-2022)

يمثل الجدول أعلاه، الدرجات المتحصل عليها من خلال مؤشر مدركات الفساد من سنة 2018 إلى غاية 2022، وترتيبها الدولي في هذه السنوات، حسب تقرير المنظمة العالمية للشفافية. إذ تحصلت الجزائر على أعلى درجة سنة 2020 بـ 36 نقطة، كما تحصلت على درجة أضعف خلال سنتي 2021 و2022 بـ 33 نقطة، يقابله أحسن ترتيب سنة 2020، حيث جاءت الجزائر في المرتبة 104 عالميا، في حين تراجع ترتيب الجزائر لسنة 2021 إلى المركز 117 عالميا، ليتحسن في سنة 2022 بمركز واحد بحيث تحصلت على المرتبة 116 عالميا.

2.2. تصنيف الجزائر في ظل المصادر المعتمدة من طرف المنظمة العالمية للشفافية

للإشارة أن المنظمة العالمية للشفافية تستغل بيانات ومعطيات أحادية المصدر، من أجل قياس مؤشر مدركات الفساد، الذي يصدر في تقاريرها السنوية، بينما تنتج غالبية المنظمات والمؤسسات الأخرى بيانات وفق منهجيتها كل سنتين او أربع سنوات، ما يؤدي الى استغلال هذه المنظمة لنفس البيانات المستعملة في التقارير السابقة فيكون التأثير على مؤشر مدركات الفساد سواء بالتقدم او التراجع كل سنة غير دقيق.

من جهة أخرى فان غالبية البيانات الواردة من طرف المؤسسات والمنظمات ترتكز على تقارير وصفية لخبراء أجانب او مقيمين بذات الدول، سواء في شكل دراسات خبرة لمحتوى التقارير الواردة من مختلف الجهات، وفي الكثير من الأحيان يجري العمل بالتقارير الموازية وتعزيزها بمعطيات واردة من مختلف المقالات الصحفية، مما يؤدي الى التشكيك في مصداقيتها، كما يمكن أيضا لهذه المؤسسات والمنظمات اجراء دراسات استقصائية حول مواضيع متنوعة، والوصول الى نتائج قد تكون مرهونة باختيار العينة في حد ذاتها.

1.2.2. تقرير فريدوم هاوس

رسم بياني رقم 28

يوضح نقاط الجزائر حسب تقرير فريدوم هاوس (2022)

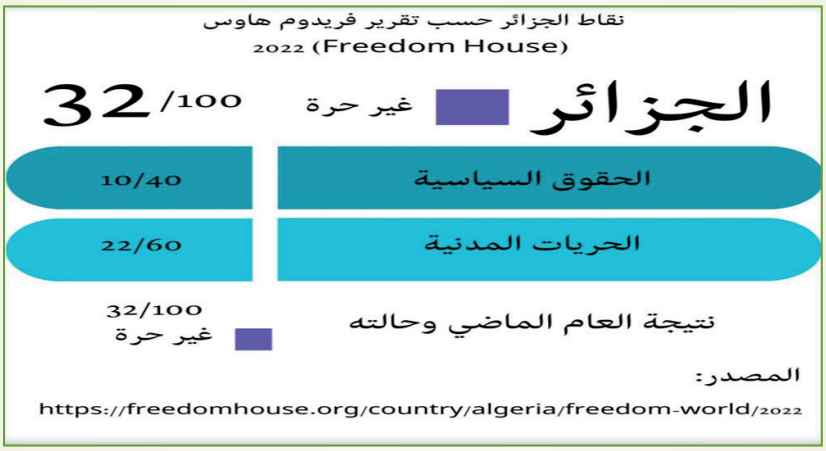

صنفت مؤسسة فريدوم هاوس الجزائر خلال سنة 2022 في المنطقة غير الحرة بمنحها 32 درجة من أصل 100، معتمدة في هذا التصنيف على 25 مؤشرا موزعا على سبعة محاور أساسية تتعلق بالحقوق السياسية والحقوق المدنية.

رسم بياني رقم 29

يوضح التغيير في نقاط الجزائر خلال التقارير الثلاث الأخيرة

حسب تقارير فريدوم هاوس (Freedom House)

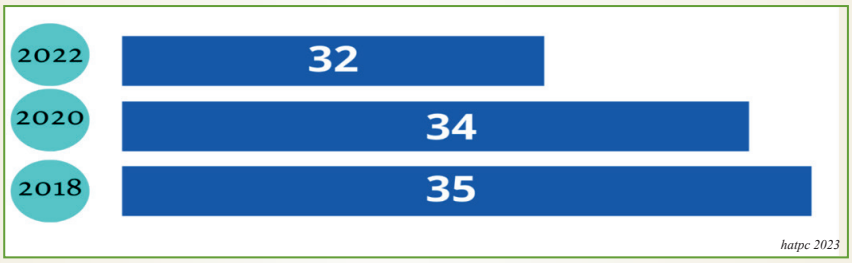

يوضح الرسم البياني رقم 29 أعلاه رصيد الجزائر خلال تقاريرها الأخيرة لسنوات 2018، 2020 و2022، حيث سجلت الجزائر أعلى رصيد لها ب 35 نقطة خلال سنة 2018، كما سجلت تراجعا على التوالي لسنتي 2020 و2022 برصيدي 34 و32 نقطة على الترتيب.

2.2.2. مؤشر التحول الصادر عن مؤسسة برتلسمان (BertelsmanStiftung)

رسم بياني رقم 30

يوضح التغيير في نقاط الجزائر خلال التقارير الثلاث الأخيرة حسب تقارير فريدوم هاوس

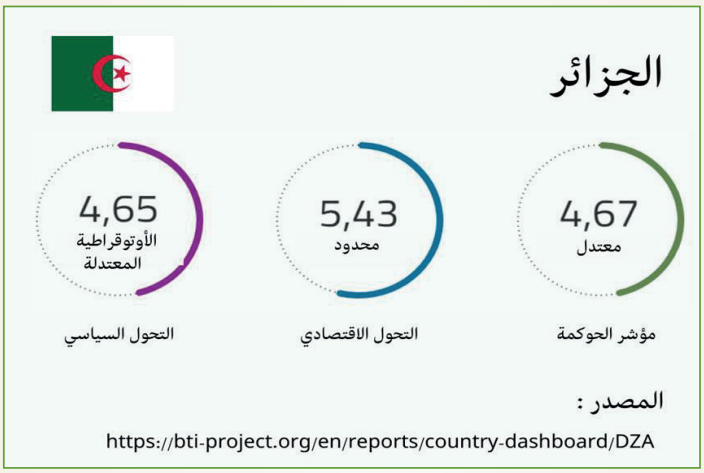

جاء تنقيط الجزائر حسب الفئات الثلاثة، لمؤشر التحول الصادر عن مؤسسة برتلسمان لسنة 2022 ، كمايلي:

- عن فئة مؤشر الحوكمة تحصلت الجزائر على 4.67 نقطة من 10 مع تسجيل ملاحظة معتدل،
- وعن فئة مؤشر التحول الاقتصادي تحصلت الجزائر على 5.43 نقطة من 10 مع تسجيل ملاحظة محدود،
- وعن فئة مؤشر التحول السياسي تحصلت الجزائر على تنقيط 4.65 من 10 مع تسجيل ملاحظة أوتوقراطية معتدلة.

مما جعل الجزائر تتحصل على المرتبة 73 من أصل 137 دولة. ويمكن التفصيل في محتوى الفئات الثلاثة بحسب المؤشرات الموضوعة لهذا الغرض كما يلي:

رسم بياني رقم 31

يوضح تنقيط الجزائر حسب الفئات الثلاثة لمؤشر التحول الصادر عن مؤسسة برتلسمان خلال سنة 2022

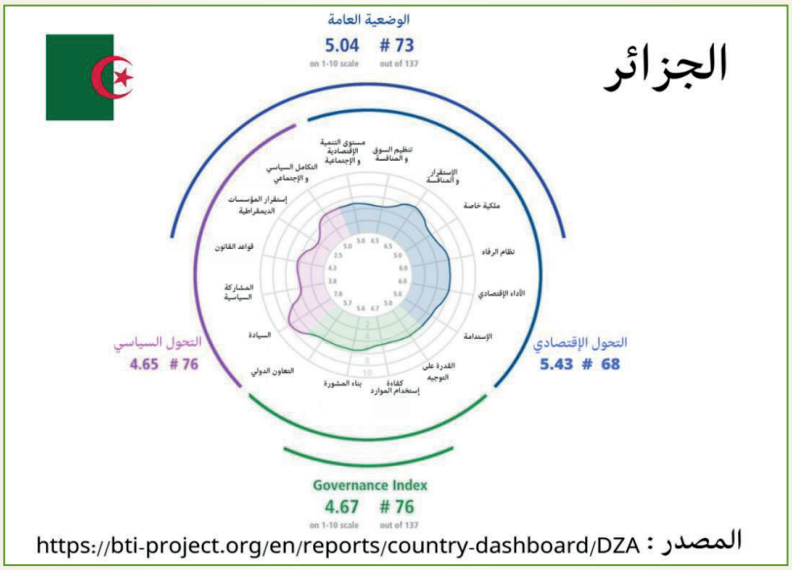

كما يمكن الاطلاع في الجدول أدناه على النتائج المتحصل عليها خلال الخمس تقارير الصادرة منذ 2014 إلى 2022، وتبين النتائج ما يلي:

جدول رقم 19

يوضح نتائج التقارير المتحصل عليها لسنوات 2014 الى غاية 2022

الفئات / السنوات	الوضعية العامة	التحول السياسي	التحول الاقتصادي	مؤشر الحكومة
2014	5.11	4.80	5.43	4.50
2016	5.11	4.80	5.43	4.50
2018	4.98	4.75	5.21	4.55
2020	5.03	4.7	5.36	4.42
2022	5.04	4.65	5.43	4.67

من الملاحظ أن الوضعية العامة في تحسن منذ 2018 إلى غاية 2022 حيث بلغت درجة 5.04 من أصل 10، وهذا بالنظر للدرجة الممنوحة لمؤشر الحوكمة الذي بلغ ولأول مرة منذ 2014، 4.67 من أصل 10.

3.2.2. مشروع أنماط الديمقراطية (V-DEM)

جدول رقم 20

يوضح المرتبة والعلامة لمختلف المؤشرات العامة

المؤشرات العامة	المرتبة	العلامة
مؤشر الديمقراطية الليبيرالية *(LDI)*	137	0.13
مؤشر الديمقراطية الانتخابية *(EDI)*	130	0.28
مؤشر المكون الليبيرالي *(LCI)*	141	0.32
مؤشر مكون المساواة *(ECI)*	63	0.73
مؤشر مكون التشاركية *(PCI)*	157	0.24
مؤشر مكون التداولية *(DCI)*	130	0.47

المصدر: *https://www.v-dem.net/documents/29/V-dem_democracyreport2023_lowres.pdf*

من الملاحظ من خلال ما سبق، أن الدرجات الممنوحة للجزائر بالنسبة لتقرير *V-Dem* لسنة 2022 والتي اعتمدت عليه المنظمة العالمية للشفافية كأحد المصادر لقياس مؤشر مدركات الفساد، أنها ضعيفة جدا، وأن ترتيب الجزائر، وفق هذا المصدر، جاء في المجموعة الثالثة من بين مجموعة الخمسين السفلى للدول، باحتلال المرتبة 137 من أصل 179 دولة، مع تسجيل تحسن بمرتبة واحدة مقارنة بتقرير 2020، حيث احتلت الجزائر المرتبة 138 من أصل 178.

4.2.2. استطلاعات رأي المسؤولين التنفيذيين في قطاع الأعمال WEF

من بين المؤشرات التي يرتكز عليها هذا المصدر هو مؤشر التنافسية العالمية 0.4 الذي يُعرّف على أنه مجموع المؤسسات والسياسات والعوامل التي تحدد مستوى الإنتاجية. ويغطي هذا المؤشر 141 اقتصاد دولة من بينها الجزائر.

وجاء ترتيب الجزائر في تقرير 2019 الأخير وفق الجدول رقم 21 الآتي:

جدول رقم 21

يوضح ترتيب الجزائر وفق مؤشر التنافسية العالمية

الجزائر			
الترتيب	**النتيجة**	المرتبة	النتيجة
89	**56.3**	+3	+2.5
141 دولة	**مقياس من 0-100**	الفرق في الترتيب والنتيجة مقارنة مع مؤشر 2018	

المصدر: *https://www3.weforum.org/docs/WEF_TheGlobalCompetitivenessReport2019.pdf*، ص xiii

يتضمن مؤشر التنافسية العالمية العديد من المؤشرات التي بدورها ترتكز على عدد من المقاييس والمعايير، يتم من خلالها تحديد الدرجة والترتيب.

تتوزع المؤشرات على 12 عمود و25 مؤشر التي تتضمن 103 مقياسا، وتعنى الأعمدة بما يلي:

- المؤسسات
- الهياكل
- اعتماد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
- استقرار الاقتصاد الكلي
- الصحة
- المهارات
- سوق المنتوجات
- سوق العمل
- النظام المالي
- حجم السوق
- حركية الأعمال
- القدرة على الابتكار

يلخص الرسم البياني رقم 32 الدرجات والترتيبات الممنوحة للجزائر وفق الأعمدة 12 التي تحدد مؤشر التنافسية العالمية، كما يلي:

رسم بياني رقم 32

يوضح الدرجات والترتيبات الممنوحة للجزائر لـ 12 أعمدة التي تحدد مؤشر التنافسية العالمية

المصدر: https://www3.weforum.org/docs/WEF_TheGlobalCompetitivenessReport2019.pdf، ص 50

5.2.2. مؤشر سيادة القانون الصادر عن المشروع العالمي للعدالة WJP

جدول رقم 22

يبين ترتيب الجزائر على مؤشر سيادة القانون الصادر عن المشروع العالمي للعدالة WJP

2021			
النتيجة الكلية	الترتيب العام	التغيير في النتيجة	التغيير في الترتيب
1/0.49	139/82	0.00	▲ 8
2022			
1/0.49	140/89	-0.01	▼ -7

المصدر: https://worldjusticeproject.org/rule-of-law-index/country/2022/Algeria

يعتبر مؤشر سيادة القانون *(Rule of Law Index)* الركيزة الأساسية التي تعتمد عليها المنظمة الدولية المسماة مشروع العدالة العالمية *(WJP)* المتعددة التخصصات والتي تعمل على إنتاج المعرفة وزيادة الوعي وتحفيز العمل للنهوض بسيادة القانون في جميع أنحاء العالم.

ولقد صنفت الجزائر في تقريرها السنوي لسنة 2022 المرتبة 89 من بين 140 دولة بتقدير 0.49 درجة من واحد، حيث نسجل تراجعا بسبعة مواقع في الترتيب خلال سنة 2022 مقارنة مع سنة 2021.

وحسب المنهجية المعتمدة من طرف هذه المنظمة، يتم قياس مؤشر سيادة القانون وفقا لثمانية عوامل أساسية تضم مجموعة من المؤشرات. هذه العوامل هي:

● القيود على سلطات الحكومة	● النظام والأمن
● غياب الفساد	● تطبيق القانون
● الحكومة المفتوحة	● العدالة المدنية
● الحقوق الأساسية	● العدالة الجنائية

6.2.2. تصنيف مخاطر الدول (Global Insight)

يتولى المصدر تقييم الخبراء في مجال الأعمال التجارية والتي تشمل تحليل الاقتصادات الكلية والمخاطر القُطرية والقطاعات الفردية.

ويرتكز هذا المصدر على المؤشرات المبنية على مجموعة من المعايير التي نبينها في الجدول رقم 23 الآتي:

جدول رقم 23

يبين تنقيط الجزائر حسب تصنيف مخاطر الدول (Global Insight)

	المؤشرات				
	الاستقرار السياسي وغياب العنف *19PV/WMO20*	فعالية الحكومة *19GE/WMO20*	الجودة التنظيمية *19RQ/WMO20*	قواعد القانون *19RL/WMO20*	السيطرة على الفساد *19CC/WMO20*
2020	**0.58**	0.61	0.33	0.39	0.33
2019	**0.50**	0.61	0.33	0.33	0.33

تتضمن هذه المؤشرات مجموعة من المعايير وهي:

- الاستقرار السياسي وغياب العنف *WMO20PV*
  - الإرهاب
  - الحرب الأهلية
- فعالية الحكومة *WMO20GE*
  - البيروقراطية
  - اتساق السياسات والتخطيط المستقبلي
  - تعطل البنية التحتية
  - فشل الدولة
  - عدم استقرار السياسة
- الجودة التنظيمية *WMO20RQ*
  - الفعالية الضريبية
  - التشريع
  - العبء التنظيمي
  - التناقض الضريبي

- قواعد القانون *WMO20RL*
  - استقلالية القضاء
  - الجريمة
  - المصادرة
  - تعديل عقد الدولة
  - إنفاذ العقد
- السيطرة على الفساد *WMO20CC*
  - الفساد والبيروقراطية
  - الفساد والممارسات التجارية

7.2.2. الدليل العالمي لمخاطر الدول (PRS group)

يعتبر هذا المصدر من المصادر التي ترتكز عليها المنظمة العالمية للشفافية لقياس مؤشر مدركات الفساد ويتولى جانب تقييم الفساد في المنظومة السياسية، حيث أن أكثر أشكال الفساد التي يواجهها رجال الأعمال بشكل مباشر هو الفساد المالي في شكل مطالب لمبالغ معينة ورشاوي مرتبطة برخص الاستيراد والتصدير أو مراقبة التبادلات أو التقييم الضريبي أو الحماية الأمنية أو القروض.

ويتولى في الغالب الدليل العالمي الخاص بمجموعة خدمات مخاطر السياسة *(PRS group)*، قياس الفساد الحقيقي أو المحتمل الذي يظهر في شكل محسوبية أو محاباة أو تسهيل الحصول على وظيفة أو تبادل الخدمات أو التمويل السري للأحزاب أو العلاقات الوثيقة المشبوهة بين عالم السياسة والأعمال.

نموذج خدمات مخاطر السياسة *(PRS)* هو النظام الأصلي للتنبؤ بالمخاطر السياسية للدول وقياسها، حيث يوفر هذا النموذج ثلاث توقعات احتمالية للنظام على مدى 18 شهرًا وخمس سنوات من الأفق الزمني لـ 100 دولة.

كما يتولى النموذج أيضًا تقييم المخاطر التي تتعرض لها الأصول الأجنبية لكل نظام، بما في ذلك: الاضطرابات العامة والقيود المفروضة على التحويلات (مثل ضوابط الصرف) ومخاطر الاستثمار المباشر (مثل القيود التنظيمية) وحواجز التصدير (مثل التعريفات).

لا يمكن الحصول على البيانات والولوج للمعلومات الصادرة في التقرير بسبب أنها تقارير غير مفتوحة.

8.2.2. مؤشر الديمقراطية الصادر عن وحدة "ذي ايكونوميست"

جدول رقم 24

يبين ترتيب الجزائر حسب مؤشر الديمقراطية الصادر عن وحدة "ذي ايكونوميست"

مؤشر الديمقراطية 2022				
الدرجة الممنوحة	الترتيب	التغيير في الترتيب		
10/3.66	167/113	0		
الفئات الخمسة للمؤشرات				
العملية الانتخابية والتعددية	الأداء الحكومي	سياسة المشاركة	السياسة الثقافية	الحريات المدنية
3.08	2.50	3.89	5.00	3.82

يصدر تقرير مؤشر الديمقراطية عن وحدة "ذي ايكونوميست انتليجانس للأبحاث والتحليل" التابعة لمجموعة "ذي ايكونوميست" البريطانية. ويعتمد التقرير على 60 مؤشرا ترتكز أساسا على خمس فئات رئيسية، وهي: العملية الانتخابية والتعددية، والأداء الحكومي، وسياسة المشاركة، والسياسة الثقافية، والحريات المدنية.

ويصنف أنظمة الحكم على أساس أربعة أنواع وهي: أنظمة ذات ديمقراطية كاملة، وأنظمة ذات ديمقراطية معيبة، وأنظمة ذات ديمقراطية هجينة، وأنظمة استبدادية.

ويتم حساب المتوسط لمؤشرات الفئات الخمس، والتي يتم تسجيلها كلها في التقرير، لإيجاد مؤشر الديمقراطية الخاص ببلد معين.

وأخيراً، فإن مؤشر الديمقراطية، يتم تقريبه لرقم عشري واحد، يقرر تصنيف البلد المعنية، وفقاً لما ورد في التقرير.

ووفق مؤشر الديمقراطية، حصلت الجزائر سنة 2022 على علامة 3.66 واحتلت بذلك المرتبة 113 من بين 175 دولة.

3 • تشخيص واقع الفساد من منظور المواطن: دراسة حول مدركات الفساد في الجزائر

في إطار التعاون مع برنامج دعم تنفيذ عقد الشراكة مع الاتحاد الأوروبي «*P3A*»، قامت السلطة العليا بإنجاز دراسة مسحية حول تصور الفساد في الجزائر خلال الفترة الممتدة من سبتمبر الى غاية 22 أكتوبر من سنة 2022، وفق نموذج الاستبيان المعد لهذا الغرض، وذلك تحت اشراف خبير جزائري، حيث عرفت هذه الدراسة هامش خطأ لا يتعدى 04 %.

1.3. مضمون الاستبيان

تضمن الاستبيان، الذي وجه إلى مختلف فئات المجتمع، خمسة محاور أساسية وهي كالتالي:

- المعلومات الشخصية المتعلقة بالمستجوب؛
- تصور أشكال الفساد المتفشية بكثرة وما مدى انتشاره في الجزائر؛
- القطاعات والفئات الاجتماعية الأكثر عرضة للفساد؛
- مدى نجاعة سياسة الدولة والمنظومة التشريعية في مكافحة ظاهرة الفساد؛
- عملية التبليغ عن الفساد في الجزائر.

2.3. مخرجات الدراسة

أجريت هذه الدراسة في الوسطين الحضري والريفي بنسب بلغت 67 %و33 % على التوالي، حيث يمثل 49 % من إجمالي المستجوبين العنصر النسوي في حين يمثل الرجال نسبة 51 %، كما أن 38 % من الذين شاركوا في الاستبيان جامعيين في حين لا تتعدى نسبة الأميين الذي أجابوا عن الاستبيان 4 %. ومن النتائج التي تضمنتها الدراسة استبيان حول مدى انتشار الفساد في الجزائر والتي سجلت نسبة عالية قدرت بـ 68 %، كما أن أغلب المستجوبين أجابوا بنعم حول سؤال «هل سمعت عن حالات فساد في محيطك المقرب « وذلك بنسبة قدرت بـ 61 %.

وبخصوص الممارسة الأكثر انتشارا للحصول على الرشوة، حصلت «رشوة العون العمومي قبل الحصول على الخدمة» نسبة عالية قدرت بـ 66 %، في حين حصلت «رشوة العون العمومي بعد الحصول على الخدمة» نسبة 15 %، كما سجل جهاز العدالة أكبر نسبة مقارنة بالقطاعات التي تفشى فيها الفساد بما يعادل 39 %، يليها قطاع الضرائب بنسبة قدرت بـ 14 %.

وفي نفس السياق تضمن الاستبيان سؤال حول السبب الرئيسي لتفشي الفساد في الجزائر حيث عرف سبب نقص الوازع الديني أعلى نسبة قدرت بـ 32 %، تليه البيروقراطية وغياب الأخلاق.

وفيما يخص العامل الأساسي للنهوض بتنمية البلاد تصدرت ضرورة مكافحة الفساد أعلى نسبة والتي قدرت بـ 39 %، في حين حصلت ضرورة تطوير التعليم على نسبة 19 % وتحسين العدالة على نسبة 16 %، والقضاء على البطالة على نسبة 14 %، والفقر على نسبة 12 %.

وفيما يخص سؤال حول مدى انتشار الفساد في وسط الأحزاب السياسية، أجاب 66 % من المستجوبين بنعم، من جهة أخرى وفي موضوع آخر أشاد 27 % من المستجوبين بالإجراءات والنصوص القانونية التي تجرم إساءة استغلال الوظيفة حيث اعتبروا أنها فعالة.

وقصد معرفة مدى فعالية العقوبات والتجريمات التي تضمنتها النصوص القانونية ذات الصلة بالوقاية من الفساد ومكافحته لاسيما ما تعلق بإستغلال النفوذ أوإساءة استغلال الوظيفة من قبل المسؤولين، فإن الأغلبية ترى بأن النصوص القانونية فعالة جدا، وبخصوص السؤال حول «وجود أو غياب حماية قانونية للمبلغين» تعتقد نسبة كبيرة من المواطنين بوجود أليات تضمن حماية المبلغين عن قضايا الفساد.

وفي الأخير خلصت الدراسة إلى ضرورة تنظيم وتطوير عمليات التحسيس لفائدة القطاعات التي تفشى فيها الفساد كما تم اقتراح تنظيم استبيانات لفائدة هذه القطاعات قصد الخروج بخارطة لمخاطر الفساد للتمكن من حصر هذه البؤر ومعالجتها.

ثالثا

تقييم التدابير المتخذة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته على مستوى القطاعات الوزارية

تُعد عملية تقييم جهود القطاعات الوزارية في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته في غاية الأهمية، باعتبارها أداة تُمكن السلطة العليا من متابعة تنفيذ وقياس مدى امتثال مختلف الدوائر الوزارية للمحاور والمعايير الواردة بالاستمارة المخصصة لهذا الغرض، وكذا تحديد الفوارق المسجلة واستنطاق البيانات وتوجيه التوصيات اللازمة.

1 • الاستمارة أداة لتقييم التدابير المتخذة في مجال الوقاية من الفساد على مستوى القطاعات الوزارية والمؤسسات

تُعتبر الاستمارة الخاصة بالجهود والتدابير المتخذة في مجال تعزيز الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته بالدوائر الوزارية والهيئات تحت الوصاية، نموذجا ووسيلة للتنسيق بين السلطة العليا والقطاعات الوزارية بهدف تعزيز وتفعيل التدابير ذات الصلة بالوقاية من الفساد ومكافحته على مستوى مختلف الادارات المركزية والهيئات تحت الوصاية ومتابعتها سنويا. ولقد تم سنة 2022 تعديل واثراء الاستمارة ، التي كانت محل مراسلة بين الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته -سابقا- منذ 2019، بحيث أن الاستمارة الحالية تم ضبطها بصفة مغلقة، ترتكز على شطب الخانة الموضوعة بمقاييس محاور الاستمارة، المتعلقة بخانة منجز أو قيد الإنجاز أو غير منجز.

الاستمارة عبارة عن مصفوفة تتكون من ثلاثة (03) أصناف وثمانية (08) محاور وأربعة وعشرون (24) مؤشرا، ويرتكز كل مؤشر على مجموعة من المقاييس تتولى تحديد الإجابات بالخانات الموضوعة لهذا الغرض، وتهدف الاستمارة إلى:

- جمع المعلومات المرتبطة أساسا بالتدابير المتخذة على مستوى كل قطاع وزاري وكذلك على مستوى الهيئات تحت الوصاية،
- تعزيز بعض التدابير الواردة في النصوص القانونية والتنظيمية بهدف تفعيلها وتجسيدها على أرض الواقع على مستوى القطاع العام.

1.1. إعادة تصميم نموذج استمارة المعلومات

بتاريخ 26 ديسمبر 2022، راسلت السلطة العليا 31 قطاع وزاري من خلال استمارة محينة وفق النموذج المرفق بالملاحق، بهدف جمع المعلومات والمعطيات وتحليلها.

حيث اقتصرت عملية تفريغ الاستمارة على الإدارات المركزية للقطاعات الوزارية كمبادرة أولى، من ثم تعميمها لاحقا على الهيئات تحت الوصاية. وتضم الاستمارة المحاور الاتية:

- **الصنف الأول: تعزيز قواعد النزاهة**
  - **المحور الاول:** مدونات قواعد السلوك وأخلاقيات المهنة
  - **المحور الثاني:** تضارب المصالح وحالات التنافي
  - **المحور الثالث:** التبليغ عن الفساد
- **الصنف الثاني: التحسيس ورفع القدرات وتعزيز قواعد الشفافية**
  - **المحور الرابع:** التحسيس والتكوين ورفع القدرات في مجال الوقاية من الفساد
  - **المحور الخامس:** نظام الاتصال والولوج إلى المعلومة
  - **المحور السادس:** إشراك المجتمع المدني في تدبير الشأن العام
- **الصنف الثالث: تعزيز قواعد المساءلة**
  - **المحور السابع:** آليات الرقابة الداخلية
  - **المحور الثامن:** نظام المتابعة والتقييم

حيث تم استلام كل الاستمارات من القطاعات الوزارية باستثناء وزارة اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة التي ردت بأنها قطاع تم استحداثه مؤخرا، بموجب المرسوم الرئاسي لرقم 22-305 المؤرخ في 08 سبتمبر 2022 المتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

2.1. تفريغ المعلومات الواردة في الاستمارة

يلخص الجدول الآتي البيانات والمعطيات بحسب المحاور والقطاعات الوزارية مع إعطاء علامات وتنقيط بالكيفية الأتية:

● منجز	● نقطتين (02)
● قيد الانجاز	● نقطة واحدة (01)
● غير منجز	● بدون نقطة (0)

جدول رقم 25

تفريغ البيانات والمعلومات المرتبطة بمؤشرات محاور الاستمارة بحسب القطاعات الوزارية

	الأصناف	تعزيز قواعد النزاهة									
	المحاور	مدونات قواعد السلوك وأخلاقيات المهنة			تضارب المصالح وحالات التنافي			التبليغ عن الفساد			
	المعايير / الوزارات	الجهة المكلفة بالنزاهة	مدونة قواعد السلوك	الإمضاء على المدونة	الإجراءات والتدابير المتخذة	الإعلام والتحسيس	التكوين ورفع القدرات	أليات التبليغ عن الفساد	قواعد معالجة التبليغ عن الفساد	حماية المبلغين على مستوى المؤسسة	المجموع
1	الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج	0,00	0,00	0,00	2,00	0,00	1,00	0,00	0,00	0,00	3,00
2	الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية (المفتشية العامة)	2,00	2,00	2,00	2,00	2,00	0,00	2,00	1,00	2,00	15,00
3	العدل حافظ الأختام	2,00	2,00	0,00	0,00	2,00	0,00	2,00	2,00	0,00	10,00
4	المالية(المفتشية العامة)	2,00	2,00	0,00	1,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	5,00
5	الطاقة والمناجم	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
6	المجاهدين وذوي الحقوق	2,00	2,00	2,00	1,00	1,00	1,00	2,00	2,00	2,00	15,00
7	الشؤون الدينية والأوقاف	1,00	1,00	0,00	0,00	0,00	0,00	2,00	2,00	2,00	8,00

8	التربية الوطنية	2,00	1,00	0,00	2,00	2,00	2,00	2,00	1,00	2,00	14,00
9	التعليم العالي والبحث العلمي	2,00	2,00	2,00	0,00	2,00	2,00	1,00	2,00	2,00	15,00
10	التكوين والتعليم المهنيين	1,00	0,00	0,00	0,00	2,00	0,00	1,00	0,00	0,00	4,00
11	الثقافة والفنون	1,00	1,00	0,00	0,00	2,00	0,00	1,00	0,00	0,00	5,00
12	الشباب والرياضة	0,00	0,00	0,00	1,00	2,00	2,00	1,00	0,00	0,00	6,00
13	الرقمنة والاحصائيات	1,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	1,00
14	البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية	2,00	1,00	0,00	2,00	2,00	0,00	2,00	2,00	2,00	13,00
15	التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة	2,00	0,00	0,00	2,00	2,00	1,00	1,00	1,00	0,00	10,00
16	الصناعة	1,00	1,00	0,00	1,00	2,00	2,00	2,00	1,00	0,00	10,00
17	الفلاحة والتنمية الريفية	2,00	1,00	2,00	2,00	2,00	2,00	2,00	2,00	0,00	13,00
18	السكن والعمران والمدينة	0	0	0	0	0	0	2	0	0	2,00
19	التجارة وترقية الصادرات	2,00	1,00	0,00	2,00	2,00	2,00	2,00	2,00	2,00	15,00
20	الاتصال	1,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	1,00	0,00	0,00	2,00
21	الأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية	1,00	2,00	0,00	2,00	0,00	0,00	2,00	0,00	2,00	11,00
22	النقل	2,00	0,00	0,00	0,00	0,00	1,00	0,00	0,00	0,00	3,00

23	السياحة و الصناعة التقليدية	2,00	0,00	0,00	0,00	0,00	1,00	1,00	0,00	0,00	4,00
24	الصحة	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	2,00	1,00	0,00	0,00	5,00
25	العمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي	1,00	1,00	0,00	1,00	0,00	1,00	2,00	0,00	0,00	8,00
26	البيئة و الطاقات المتجددة	1,00	1,00	0,00	1,00	1,00	2,00	1,00	0,00	0,00	9,00
27	الصيد البحري و المنتجات الصيدية	2,00	1,00	1,00	2,00	2,00	2,00	1,00	0,00	1,00	14,00
28	الصناعة الصيدلانية	0,00	1,00	0,00	0,00	0,00	2,00	1,00	0,00	0,00	4,00
29	اقتصاد المعرفة و المؤسسات الناشئة و المؤسسات المصغرة										0,00
30	العلاقات مع البرلمان	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
31	الدفاع الوطني (قيادة الدرك الوطني)	2,00	2,00	1,00	2,00	2,00	2,00	2,00	2,00	2,00	17,00
	المجموع	37,00	25,00	10,00	25,00	28,00	25,00	41,00	30,00	20,00	

	الأصناف	التحسيس ورفع القدرات وتعزيز قواعد الشفافية									
	المحاور	التحسيس والتكوين ورفع القدرات في مجال الوقاية من الفساد			نظام الاتصال والولوج إلى المعلومة			إشراك المجتمع المدني في تدبير الشأن العام			
	المعايير / الوزارات	برنامج سنوي للتحسيس	برنامج سنوي للتكوين	التنسيق والتعاون الخارجي	نشر المعلومات	الحصول على المعلومة	وضع استراتيجية الاتصال	آليات إشراك المجتمع المدني	مستوى إدماج المجتمع المدني في عملية اتخاذ القرار	انتقاء قائمة المجتمع المدني (la short list)	المجموع
1	الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	2,00	0,00	0,00	2,00
2	الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية (المفتشية العامة)	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
3	العدل	0,00	2,00	2,00	2,00	2,00	0,00	0,00	0,00	0,00	8,00
4	المالية(المفتشية العامة)	0,00	0,00	0,00	0,00	1,00	0,00	0,00	0,00	0,00	1,00
5	الطاقة والمناجم	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
6	المجاهدين وذوي الحقوق	1,00	2,00	1,00	2,00	2,00	1,00	2,00	2,00	0,00	13,00
7	الشؤون الدينية والأوقاف	1,00	1,00	1,00	0,00	0,00	0,00	2,00	2,00	2,00	9,00
8	التربية الوطنية	2,00	2,00	1,00	2,00	2,00	2,00	2,00	2,00	2,00	17,00

9	التعليم العالي و البحث العلمي	1,00	2,00	2,00	2,00	0,00	0,00	2,00	0,00	0,00	12,00
10	التكوين و التعليم المهنيين	2,00	0,00	0,00	2,00	2,00	2,00	2,00	0,00	0,00	8,00
11	الثقافة و الفنون	1,00	1,00	2,00	2,00	2,00	2,00	2,00	2,00	1,00	14,00
12	الشباب و الرياضة	0,00	0,00	2,00	0,00	2,00	1,00	2,00	1,00	1,00	8,00
13	الرقمنة و الاحصائيات	0,00	0,00	2,00	1,00	2,00	2,00	2,00	1,00	1,00	11,00
14	البريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية	0,00	0,00	2,00	2,00	2,00	1,00	2,00	0,00	0,00	9,00
15	التضامن الوطني و الأسرة وقضايا المرأة	1,00	1,00	1,00	2,00	1,00	2,00	2,00	2,00	2,00	13,00
16	الصناعة	2,00	1,00	0,00	1,00	0,00	1,00	0,00	0,00	0,00	7,00
17	الفلاحة و التنمية الريفية	2,00	1,00	0,00	2,00	0,00	2,00	2,00	2,00	0,00	11,00
18	السكن و العمران و المدينة	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0,00
19	التجارة وترقية الصادرات	0,00	0,00	0,00	2,00	2,00	2,00	2,00	0,00	0,00	8,00
20	الاتصال	0,00	0,00	0,00	1,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	1,00
21	الأشغال العمومية و الري والمنشآت القاعدية	0,00	0,00	0,00	2,00	1,00	1,00	2,00	0,00	0,00	8,00
22	النقل	0,00	1,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	1,00
23	السياحة و الصناعة التقليدية	0,00	0,00	0,00	2,00	2,00	2,00	2,00	1,00	1,00	11,00

24	الصحة	1,00	1,00	1,00	2,00	2,00	2,00	2,00	2,00	2,00	15,00
25	العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي	0,00	1,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	1,00
26	البيئة والطاقات المتجددة	0,00	0,00	0,00	2,00	2,00	1,00	1,00	2,00	2,00	9,00
27	الصيد البحري والمنتجات الصيدية	2,00	2,00	0,00	2,00	0,00	2,00	2,00	2,00	2,00	14,00
28	الصناعة الصيدلانية	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
29	اقتصاد المعرفة و المؤسسات الناشئة و المؤسسات المصغرة				2,00	0,00					0,00
30	العلاقات مع البرلمان	0,00	0,00	0,00	2,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	4,00
31	الدفاع الوطني (قيادة الدرك الوطني)	2,00	2,00	2,00	2,00	2,00	1,00	2,00	0,00	0,00	15,00
	المجموع	**18,00**	**19,00**	**13,00**	**36,00**	**23,00**	**32,00**	**35,00**	**16,00**		

	الأصناف	تعزيز قواعد المسائلة						
	المحاور	أليات الرقابة الداخلية			نظام المتابعة والتقييم			
	المعايير / الوزارات	هيكل تنظيمي للإشراف على الرقابة الداخلية	دليل الإجراءات للرقابة الداخلية	التقرير السنوي للرقابة الداخلية	تشكيل فريق عمل يتولى المتابعة والتقييم	إعداد لوحة قيادة ترتكز على مؤشرات مكافحة الفساد	نشر التقرير السنوي	المجموع
1	الشؤون الخارجية والجآلية الوطنية بالخارج	1,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	1,00
2	الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية (المفتشية العامة)	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
3	العدل حافظ الأختام	2,00	2,00	0,00	0,00	0,00	0,00	4,00
4	المالية(المفتشية العامة)	0,00	1,00	0,00	0,00	0,00	0,00	1,00
5	الطاقة والمناجم	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
6	المجاهدين وذوي الحقوق	2,00	1,00	2,00	1,00	1,00	1,00	8,00
7	الشؤون الدينية والأوقاف	2,00	1,00	1,00	1,00	0,00	2,00	7,00
8	التربية الوطنية	2,00	2,00	1,00	2,00	2,00	1,00	10,00

9	التعليم العالي والبحث العلمي	2,00	0,00	2,00	1,00	0,00	0,00	5,00
10	التكوين والتعليم المهنيين	2,00	1,00	2,00	0,00	0,00	0,00	5,00
11	الثقافة والفنون	2,00	0,00	1,00	1,00	0,00	1,00	5,00
12	الشباب والرياضة	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
13	الرقمنة والإحصائيات	2,00	2,00	0,00	0,00	0,00	0,00	4,00
14	البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية	2,00	2,00	1,00	1,00	1,00	1,00	8,00
15	التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة	2,00	2,00	0,00	2,00	1,00	1,00	8,00
16	الصناعة	2,00	2,00	2,00	2,00	1,00	0,00	9,00
17	الفلاحة والتنمية الريفية	1,00	0,00	0,00	2,00	1,00	1,00	5,00
18	السكن والعمران والمدينة	0	0	0	0	0	0	0,00
19	التجارة وترقية الصادرات	2,00	2,00	2,00	0,00	0,00	0,00	6,00
20	الاتصال	2,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	2,00
21	الأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية	2,00	2,00	1,00	0,00	0,00	1,00	6,00
22	النقل	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
23	السياحة والصناعة التقليدية	2,00	2,00	1,00	0,00	0,00	0,00	5,00

24	الصحة	2,00	2,00	1,00	1,00	1,00	1,00	8,00
25	العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي	2,00	1,00	1,00	1,00	1,00	0,00	6,00
26	البيئة والطاقات المتجددة	1,00	1,00	0,00	0,00	0,00	0,00	2,00
27	الصيد البحري والمنتجات الصيدلية	2,00	2,00	1,00	2,00	0,00	0,00	7,00
28	الصناعة الصيدلانية	2,00	0,00	2,00	0,00	0,00	0,00	4,00
29	اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة							0,00
30	العلاقات مع البرلمان	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
31	الدفاع الوطني (قيادة الدرك الوطني)	2,00	2,00	1,00	2,00	1,00	0,00	8,00
	المجموع	43,00	30,00	22,00	19,00	10,00	10,00	

2 • تحليل البيانات الواردة في الاستمارات

ترتكز عملية استغلال المعلومات الواردة في الاستمارات على منهجية التحليل الكمي بغرض قياس مدى تطبيق الإجراءات والتدابير المتعلقة بقواعد الشفافية والنزاهة والمساءلة على مستوى القطاعات الوزارية، والتي يترتب عنها تسجيل الفوارق، بين النتائج المفترض تحقيقها والتي تم التوصل إليها.

كما سنعتمد على قياس الاتجاهات العامة لاعتماد المعايير لدى القطاعات الوزارية بصفة عامة وبحسب المحاور الثمانية المدرجة بالاستمارة، من خلال حساب متوسط المؤشرات الثلاثة للمحور في جميع القطاعات الوزارية، مقارنة مع احتساب العلامة الكاملة (2) لكل مؤشر على 30 قطاع وزاري.

1.2. تعزيز قواعد النزاهة

تم حصر قواعد النزاهة بالصنف الأول من الاستمارة بثلاثة محاور أساسية، مترابطة فيما بينها، تتمثل في ضرورة اعتماد القطاعات الوزارية لمدونات قواعد السلوك وأخلاقيات المهنة وتحديد الوضعيات الأكثر عرضة لتضارب المصالح وحالات التنافي وتعزيز آليات التبليغ عن الفساد.

رسم بياني رقم 33

يوضح الاتجاه العام للقطاعات الوزارية فيما يخص محاور تعزيز قواعد النزاهة

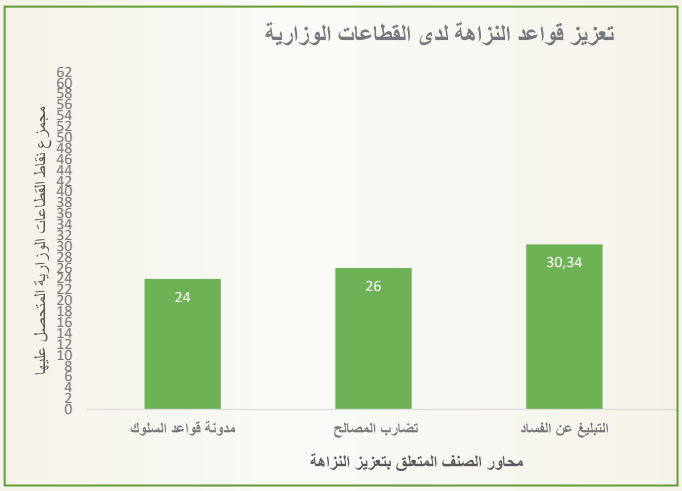

بالنسبة لتعزيز النزاهة يتضح من خلال الرسم البياني أعلاه، أن اغلبية القطاعات الوزارية، بلغت مستوى دون المتوسط، لاسيما محور مدونة قواعد السلوك حيث سجلت 24 نقطة من أصل 60، ومحور تضارب المصالح وحالات التنافي حيث سجلت 26 نقطة من أصل 60، بينما التبليغ عن الفساد قد حقق 30 نقطة من أصل 60.

1.1.2. مدونة قواعد السلوك

إن المحور المتعلق بمدونة قواعد السلوك هو الأقل علامة من محوري تضارب المصالح والتبليغ عن الفساد، بالرغم أن تعزيز هاذين الأخيرين مرتبط بضرورة وجود مدونات قواعد السلوك طبقا للقوانين السارية المفعول لا سيما القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، وعليه فإن المحور المتعلق بمدونة قواعد السلوك أصبح يشكل الحلقة الضعيفة بالنسبة للصنف المتعلق بتعزيز النزاهة لدى القطاعات الوزارية، كما يدل عليه مؤشر الإمضاء على المدونة، المُبين في الجداول السابقة الذكر، الذي تحصل على 10 نقاط من أصل 60 نقطة، مما يشير إلى عدم إعطاء أهمية للإمضاء الواسع من طرف غالبية الأعوان العموميين التابعين للقطاعات الوزارية، مما يُبقي المدونة حبيسة الأدراج دون أي تأثير في عملية نقل قيم النزاهة و الشفافية في تسيير الشأن العام.

2.1.2. تضارب المصالح وحالات التنافي

وما يلفت الانتباه في المحور المتعلق بتضارب المصالح وحالات التنافي، أن عشرة (10) قطاعات وزارية من بين 30 قطاع وزاري، قد استوفوا مؤشر الاجراءات والتدابير المتخذة الذي يرتكز على ضرورة إعداد وثيقة تحدد الوضعيات الأكثر عرضة لتضارب المصالح وحالات التنافي وفق خارطة مخاطر الفساد.

تُعد خارطة مخاطر الفساد أداة فعالة لتحديد وتقييم وضبط الأولويات وتسيير المخاطر بالمؤسسة، والتي يترتب عنها تحديد البؤر الأكثر عرضة للفساد ومن ثّم تحديد الوضعيات التي لها علاقة بتضارب المصالح وحالات التنافي، مما يستوجب مستقبلا من السلطة العليا استغلال الممارسات الفضلى في هذا المجال وتعميمها على باقي القطاعات الوزارية الأخرى.

لقد سجل محور الإعلام والتحسيس أدنى مستوى والمقدر بـ 28 نقطة من أصل 60، و25 نقطة من أصل 60 بالنسبة لمؤشر التكوين ورفع القدرات في مجال تضارب المصالح وحالات التنافي.

3.1.2. التبليغ عن الفساد

أما بالنسبة للمحور المتعلق بالتبليغ عن الفساد فقد سجل أعلى نقطة مقارنة مع المحورين الأخرين بحكم أن أغلبية القطاعات الوزارية تتوفر على آليات التبليغ بـ 41 نقطة من أصل 60 وكذلك معالجة التبليغات بـ30 نقطة من أصل 60، مع تسجيل علامة ضعيفة بـ 20 نقطة من أصل 60 بالنسبة لحماية المبلغين.

وما يلفت الانتباه أن هنالك 12 قطاعا وزاريا من بين 30، لا يمتلكون آليات للتبليغ ولا يتم معالجة التبليغات (كما هو مبين في الجدول الأول المتعلق بتعزيز النزاهة)، مما يؤثر سلبا على عملية تعزيز النزاهة بالقطاعات الوزارية.

2.2. التحسيس ورفع القدرات وتعزيز قواعد الشفافية

تم حصر برنامج التحسيس ورفع القدرات وتعزيز قواعد الشفافية بالصنف الثاني من الاستمارة بثلاثة محاور أساسية، مترابطة فيما بينها، تتمثل في ضرورة اعتماد القطاعات الوزارية، برنامج للتحسيس والتكوين ورفع القدرات في مجال الوقاية من الفساد، وضرورة وجود نظام الاتصال والولوج إلى المعلومة، وأهمية إشراك المجتمع المدني في تدبير الشأن العام.

يبين الرسم البياني رقم 31 أدناه الاتجاه العام للقطاعات الوزارية فيما يخص التحسيس ورفع القدرات وتعزيز قواعد الشفافية.

رسم بياني رقم 34

يوضح الاتجاه العام للقطاعات الوزارية فيما يخص محاور التحسيس ورفع القدرات وتعزيز قواعد النزاهة

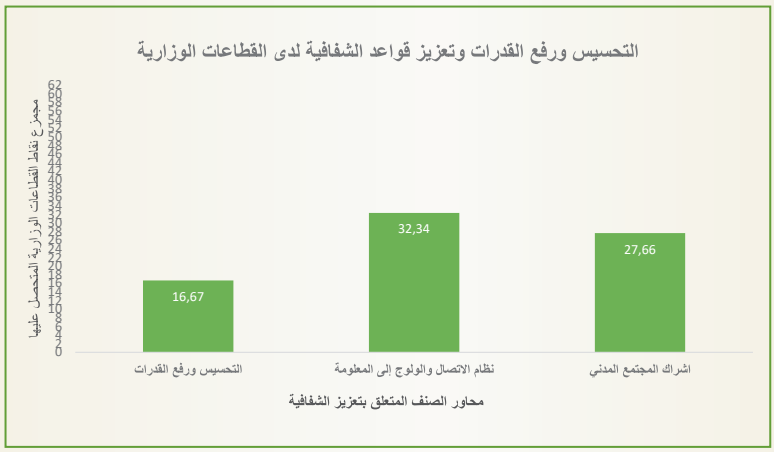

من خلال الرسم البياني رقم 34، تبين أن محور التكوين والتحسيس في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته هو الحلقة الأضعف، بالرغم أنه يعد من بين المحاور الضرورية والأساسية في عملية الوقاية، وأن غالبية القطاعات الوزارية لا يوجد لديها برنامج سنوي للتحسيس والتكوين لإطاراتها ولأعوانها، مما يمثل 16.67 نقطة من أصل 60، في حين أن وجود نظام الاتصال والولوج إلى المعلومة قد تعدى نسبيا النصف بـــ 32.34 نقطة من أصل 60، وأن عملية إشراك المجتمع المدني لم تتعدى المتوسط بـــ 27.66 نقطة من أصل 60.

1.2.2. التحسيس ورفع القدرات

سجل محور التحسيس والتكوين في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته مستوى أدنى نظرا لغياب برنامج سنوي للتحسيس حيث تحصل هذا المؤشر على 18 نقطة من أصل 60 ، حيث يتقارب مع مؤشر البرنامج السنوي للتكوين بـــ 19 نقطة، بينما تحصل مؤشر التنسيق والتعاون الخارجي على 13 نقطة، مما يدل على عدم تمكن القطاعات الوزارية من التنسيق مع الجهات المعنية على غرار السلطة العليا، من أجل بلورة وإعداد برامج سنوية تتضمن مقاييس ووحدات حسب تحديد الاحتياجات.

كـما يمكـن أن تتضمـن هـذه المقاييـس والوحـدات ميادين متخصصـة تسـتهدف فئـات محـددة، لا سـيما فيـما يخـص تضـارب المصالـح وحـالات التنـافي، الاثـراء غـير المـشروع للموظـف العمومـي، التصريـح بالممتلـكات، بالإضافـة إلى التحسـيس بخطـورة الفسـاد وأثاره السـلبية عـلى ديمومـة الـدول، وتعزيـز الجانـب الأخلاقـي ونزاهـة الموظـف.

2.2.2. نظام الاتصال والولوج إلى المعلومات

سـجل محـور نظـام الاتصـال والولـوج إلى المعلومـات 32.34 نقطـة مـن أصـل 60، اذ تعـد علامـة مقبولـة نسـبيا، بالرغـم مـن غيـاب نـص قانـوني يؤطـر هـذا الالتـزام. حيـث سـجل مـؤشر الحصـول عـلى المعلومـة عـلى 36 نقطـة مـن أصـل 60، وهـذا راجـع لوضـع آليـات لاسـتقبال طلبـات الحصـول عـلى المعلومـات ومعالجتهـا والـرد عليهـا عـلى مسـتوى القطاعـات الوزاريـة، ويتقـارب في العلامـة مـع مـؤشر نـشر المعلومـة، الـذي تحصـل عـلى 38 نقطـة والـذي يبـين وضـع آليـات هدفهـا نـشر التقاريـر الدوريـة والبيانـات والمعطيـات والإحصائيـات الخاصـة بأنشـطتها وتحينهـا بصفـة دوريـة، بينـما تحصـل مـؤشر وضـع اسـتراتيجية الاتصـال عـلى 23 نقطـة، مـما يُبـين ضعـف تبنـي القطاعـات الوزاريـة لهـذه الآليـة، التـي تلعـب دور هـام في تعزيـز قواعـد الشـفافية.

3.2.2. اشراك المجتمع المدني في تدبير الشأن العام

فيـما يخـص محـور اشراك المجتمـع المـدني في تدبـير الشـأن العـام فقـد سـجل 27.66 نقطـة مـن أصـل 60، وهـي علامـة دون المتوسـط، بالرغـم مـن أن مـؤشري وجـود آليـات إشراك المجتمـع المـدني ومسـتوى الادمـاج اللـذان سـجلا عـلى التـوالي 35 و32، قـد تعديـا المتوسـط، غـير أن علامـة 16 مـن أصـل 60 للمـؤشر الثالـث المتعلـق بانتقـاء قائمـة المجتمـع المـدني *(La short list)* كان لها أثرا على علامة المحور.

إن عمليـة اشراك المجتمـع المـدني في تسـيير الشـأن العـام لم ترقـى إلى المسـتوى المطلـوب، بالرغـم مـن توفـر الإرادة القويـة للسـلطات العموميـة التـي تؤكـد في كل مـرة عـلى أهميـة تعزيـز الديمقراطيـة التشـاركية وأهميتهـا في بنـاء دولـة الحـق والقانـون.

3.2. تعزيز قواعد المساءلة

يتضمن الصنف الثالث من الاستمارة «تعزيز قواعد المساءلة» محورين أساسيين، مترابطين فيما بينهما، ويتمثلان في اعتماد القطاعات الوزارية على آليات الرقابة الداخلية ونظام المتابعة والتقييم.

رسم بياني رقم 35

يوضح الاتجاه العام للقطاعات الوزارية فيما يخص تعزيز قواعد المساءلة

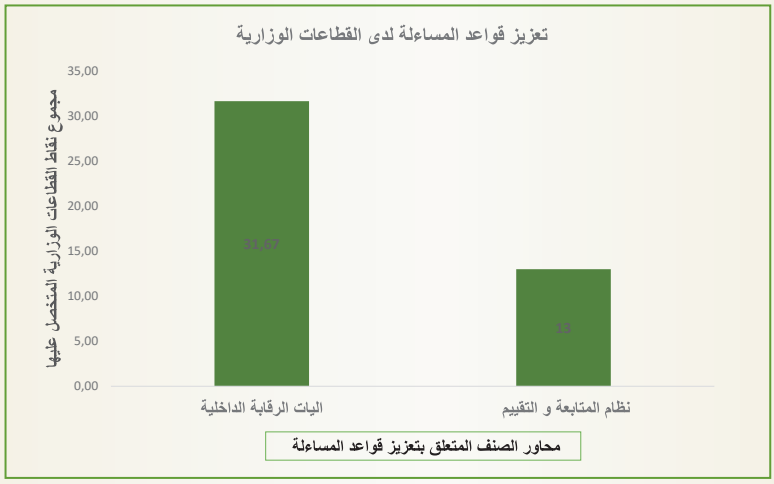

من خلال استقراء معطيات الشكل أعلاه، يتضح أن غالبية القطاعات الوزارية، بالنسبة لمحاور تعزيز قواعد المساءلة، هي دون المتوسط، خاصة بالنسبة لمحور نظام المتابعة والتقييم حيث سجل 13 نقطة من أصل 60، بينما محور آليات الرقابة الداخلية فقد سجل31.67 نقطة.

1.3.2. آليات الرقابة الداخلية

إن محور الرقابة الداخلية قد سجل 31.67 نقطة من أصل 60 وهي علامة تترجم تبني القطاعات الوزارية لآليات الرقابة الداخلية، والتي تتجسد من خلال مؤشر وضع هيكل تنظيمي للإشراف على هذه العملية بمجموع 43 نقطة، يليها مؤشر دليل إجراءات الرقابة بـ 30 نقطة، أما فيما يخص إعداد تقرير سنوي للرقابة الداخلية فقد سجل 22 نقطة، وهي نتيجة ضعيفة بالرغم من أهميتها في تعزيز قواعد المساءلة.

2.3.2. نظام المتابعة والتقييم

إن المحور المتعلق بالمتابعة والتقييم، هو الأقل علامة من جميع محاور الاستمارة، حيث تحصل على 13 نقطة من أصل 60، إذ أن غالبية القطاعات الوزارية بالنسبة لمحور تعزيز قواعد المساءلة هي دون المتوسط، حيث سجلت 19 نقطة من أصل60 بالنسبة لمؤشر تشكيل فريق عمل الذي يتولى المتابعة والتقييم، و10 نقاط للكل من مؤشر إعداد لوحة قيادة ترتكز على مؤشرات مكافحة الفساد، ومؤشر نشر التقرير السنوي الخاص بالمتابعة والتقييم، الأمر الذي يؤكد أن اعتماد نظام المتابعة والتقييم ما زال لم يتم تجسيده في الإدارات العمومية، في ظل غياب نص قانوني أو تنظيمي يؤطره ويحث على تطبيقه.

رابعا

تدعيم السلطة العليا بآليات في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته

1 • متابعة مشروع إعداد الاستراتيجية الوطنية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته لتوحيد جهود مكافحة الفساد

1.1. تحيين المشروع التمهيدي للاستراتيجية ومخطط تنفيذها لتكييفهما مع المستجدات

في إطار ممارسة السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته لمهامها، ونظرا للأهمية البالغة التي توليها السلطات العليا لإعداد الاستراتيجية الوطنية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، شرعت السلطة العليا في تحيين المشروع التمهيدي للاستراتيجية ومخطط تنفيذها لتكيفهما مع المستجدات، وهذا خلال الفترة الممتدة من 17 أكتوبر 2022 إلى غاية 03 نوفمبر 2022. وحرصا منها على اعتماد مقاربة تشاركية في هذه المرحلة، قامت السلطة العليا بتنظيم سلسلة من المشاورات مع مختلف الفاعلين الوطنيين، حيث تم إشراك 97 ممثل عن الدوائر الوزارية والهيئات الرقابية والمؤسسات الاستشارية والقطاع البنكي وممثلي البرلمان، وزارة الدفاع الوطني، الوزارة الأولى والمجتمع المدني والنقابات والمنظمات المهنية وقطاع التأمينات والمؤسسات العمومية، في عملية التحيين، وفق الرزنامة الآتية:

• اللقاء الأول	:	17 أكتوبر 2022	الدوائر الوزارية
• اللقاء الثاني	:	19 أكتوبر 2022	الهيئات الرقابية
• اللقاء الثالث	:	20 أكتوبر 2022	المؤسسات الاستشارية
• اللقاء الرابع	:	23 أكتوبر 2022	القطاع البنكي
• اللقاء الخامس	:	24 أكتوبر 2022	قطاع التأمينات والمؤسسات العمومية
• اللقاء السادس	:	27 أكتوبر 2022	المجتمع المدني
• اللقاء السابع	:	30 أكتوبر 2022	النقابات والمنظمات المهنية
• اللقاء الثامن	:[2]	03 نوفمبر 2022	ممثلي البرلمان، وزارة الدفاع الوطني، الوزارة الأولى

2.1. إعداد النسخة النهائية لمشروع الاستراتيجية

بعد الانتهاء من تحيين المشروع التمهيدي للاستراتيجية الوطنية ومخطط تنفيذها تم رفع ذات المشروع إلى السيّد الوزير الأول الذي أثنى على انسجام الوثيقة وجودتها، كما دعا إلى اثرائها بما يكفل تحقيق متابعة تنفيذها عن طريق تحديد مؤشرات القياس باعتبارها آليات ضرورية لرصد وتقييم الاستراتيجية، وذلك قصد ضمان متابعة مدى تنفيذ التدابير المسطرة والتقدم المحرز في إنجازها.

3.1. الشروع في إعداد مؤشرات الاستراتيجية الوطنية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته

تنفيذا لتعليمات السيد الوزير الأول، وضمانا لجودة وفعالية الاستراتيجية الوطنية، تم تنصيب فوج عمل بموجب المقرر رقم 19 المؤرخ في 21 ديسمبر 2022. حيث كُلّف هذا الفوج بوضع مؤشرات قياس لرصد ومتابعة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية وذلك بالدعم التقني لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي *PNUD*، وتسليم الوثيقة الأولية خلال آجال لا تتعدى 31 جانفي 2023.

وفي هذا الصدد، تم الاعتماد على مقاربة ومنهجية متوافقة مع المعايير الدولية والممارسات الفضلى التي وضعها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

4.1. خطة العمل المسطرة لاعتماد المؤشرات المقترحة لمتابعة تنفيذ الاستراتيجية

تعتبر مؤشرات الرصد والتقييم المزمع إعدادها جزء لا يتجزأ من مشروع الاستراتيجية الوطنية، التي تم تحيينها خلال شهري أكتوبر ونوفمبر 2022.

وفي هذا السياق ستعتمد السلطة العليا في اختيار هذه المؤشرات على التوجيهات التالية:

- يجب أن يكون نظام الرصد بسيطًا قدر الإمكان، مع التركيز على عدد قليل من مؤشرات التقدم الأساسية (ثلاثة كحد أقصى) لكل إجراء من أجل تجنب الضغط الذي يمكن أن يقع على القطاعات المعنية بخصوص تدفق البيانات المتعلقة بتنفيذ الاستراتيجية الوطنية؛
- برمجة تنظيم مشاورات مع جميع الجهات الفاعلة المعنية لضمان اعتماد المؤشرات؛
- استغلال البرامج والتقنيات الحديثة في عملية جمع ومعالجة البيانات.

تهدف المؤشرات المزمع إعدادها إلى مرافقة مشروع الاستراتيجية الوطنية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته. والتي يمكن تحسينها أو تعديلها بمجرد اعتماد عملية الرصد والتقييم من قبل مختلف الجهات الفاعلة. ومن ثم إعداد مؤشرات جديدة لقياس الهدف بشكل أفضل لتلبية احتياجات الحصول على معلومات جديدة وفق المستجدات التي تطرأ خلال فترة تنفيذ المشروع.

5.1. خطة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية من منظور أهداف التنمية المستدامة

تتناول خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهدافها السبعة عشرة في مضامينها على أنها محاولة لكل العالم لبناء مستقبل أفضل للجميع، بهدف القضاء على الفقر والجوع، وضمان الرفاه والازدهار للجميع، وتعزيز التعليم والرعاية الصحية الجيدتين، وحماية كوكب الأرض.

كما تعترف أهداف التنمية المستدامة بصفة صريحة، على أن سيادة القانون والتنمية خطان مرتبطان ببعضهما البعض ارتباطا وثيقا ومتلازما، حيث أن تنفيذ أجندة 2030 مرهون بقيام مجتمعات تعيش في كنف السلام والاستقرار واحترام حقوق الإنسان والحكم الفعال، القائم على سيادة القانون.

لقد اعتمدت السلطة العليا أثناء صياغة الاستراتيجية، على خطة 2030، التي تشدّد على أهمية تعزيز الشفافية والمساءلة ومكافحة الفساد لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وتربط بشكل واضح بين الفساد والسلام والمجتمعات العادلة والشاملة بالهدف رقم 16، وكذا وفقا للإعلان السياسي (UNGASS)، الذي صدر خلال الجمعية

العامة الاستثنائية الثانية وثلاثون للأمم المتحدة بتاريخ 02 جوان 2021 بعنوان «التزامنا المشترك بالعمل بفعالية على التصدي للتحديات وتنفيذ التدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته وتعزيز التعاون الدولي»، حيث أكد هذا الإعلان على التزام الدول الأطراف بتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 واعتبار عملية مكافحة الفساد أحد مقوماتها.

2 • تعزيز دور المجتمع المدني من خلال مشروع تأسيس الشبكة الجزائرية للشفافية «نراكم»

عملت السلطة العليا من خلال الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام المادة الخامسة من القانون رقم 22-08 المحدد لتنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلتها وصلاحياتها، لاسيما في المطة 05 منها على وضع شبكة تفاعلية تهدف إلى اشراك المجتمع المدني وتوحيد وترقية أنشطته في مجال الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته.

وفي هذا الإطار، قامت السلطة العليا بإعداد مشروع لإنشاء الشبكة الجزائرية للشفافية» نراكم والتي هي عبارة عن فضاء للتواصل يجمع السلطة العليا وفعاليات المجتمع المدني بمختلف أطيافه. ويعمل وفق آليات واضحة من شأنها تعزيز الروابط والشراكة في مجال الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، وهي عبارة عن فضاء رقمي يسمح للمجتمع المدني المنخرط فيه بتبادل المعلومات والولوج اليها، والاطلاع على كل ما تقوم به السلطة العليا من نشاطات وبرامج تحسيسية وتوعوية، كما يشكل هذا الفضاء مجالا للتبليغ عن بعد بصفة آمنة ومؤمنة، إضافة إلى ذلك، فإن الشبكة عبارة عن هيكل تنظيمي يضم أعضاء مسيرين لها بصفة دورية، يتم انتقائهم وفق شبكة استدلالية تضم مجموعة من الشروط والمعايير الواجب توافرها، للمشاركة في متابعة برنامج عمل الشبكة طوال السنة. ويرتكز برنامج الشبكة على ما يلي:

- تنظيم دورات تدريبية ورفع القدرات.
- تنظيم دورات إعلامية وتحسيسية وجوارية
- التبليغ عن الفساد وآليات الإنذار

- المشاركة في الملتقيات والندوات
- متابعة ومرافقة السلطة العليا في تعزيز الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته لدى المؤسسات العمومية والمجتمع المدني والقطاع الخاص.
- اصدار تقارير دورية.

1.2. مشروع انشاء البوابة الالكترونية الخاصة بالشبكة الجزائرية للشفافية» نراكم»

تم اجتماع أول لفوج العمل بتاريخ 13 أكتوبر 2022، من أجل انشاء بوابة الكترونية خاصة بالشبكة وتصميم البوابة يكون وفق منهجية محددة ترتكز على معايير الشبكة الاستدلالية لانتقاء الأعضاء، وتم الاتفاق في هذا الاجتماع على مجموعة المعطيات الواجب ادراجها بالبوابة مع الشكل والتصميم واقتراح تصميم رمز الشبكة *Logo*.

في هذا الخصوص تم عرض المقترح الأولي لشكل البوابة من طرف المصمم خلال الاجتماع الثاني لفوج العمل الخاص بالشبكة، وتم تقديم التعديلات والمقترحات من طرف المصمم، وتحديد آخر أجل لاستلام البوابة مع اجراء اختبارات عن مدى فعاليتها، في اجتماع فوج العمل من أجل اثراء والمصادقة على الشكل النهائي لمشروع البوابة.

2.2. برمجة لقاءات جهوية بهدف الاعلام والتحسيس بالمشروع

في إطار الاعلام والتحسيس بمشروع الشبكة الجزائرية للشفافية، عملت السلطة العليا على برمجة وإنجاز النشاطات التالية:

- **تنصيب فوج العمل الخاص بوضع الترتيبات لإنشاء الشبكة:**

تم تنصيب فوج العمل وتحديد برنامج عمل لوضع الشبكة، والهدف منه تجسيد المهام التالية:

- عرض مخطط وضع الترتيبات لإنشاء الشبكة،
- اعداد الوثائق المتعلقة بمشروع ميثاق الانخراط ومشروع الشبكة الاستدلالية لانتقاء الأعضاء،

- اعداد برنامج اللقاءات الجهوية المبرمجة خلال الثلاثي الأول من سنة 2023.

- **وضع رزنامة اللقاءات الجهوية:**

حيث تم اقتراح تنظيم اللقاءات الجهوية على مستوى أربعة ولايات من وسط وشرق وغرب وجنوب الوطن، ويتعلق الأمر بكل من سعيدة، وقالمة، وغرداية، وتيبازة. بحيث أن كل ولاية يمثلها أربعة وعشرون مندوبا، يتوزعون كما يلي:

- (4) أربعة ممثلين عن الجمعيات الوطنية الناشطة في مجالات مكافحة الفساد، وحقوق الانسان، وحماية البيئة ، وحقوق المرأة،
- (4) أربعة ممثلين عن جمعيات ولائية،
- (4) أربعة ممثلين عن جمعيات بلدية،
- (4) أربعة ممثلين عن جمعيات أحياء،
- (4) أربعة ممثلين عن مؤسسات بحثية جامعية،
- (4) أربعة ممثلين عن مؤسسات إعلامية عامة وخاصة.

وتهدف هذه اللقاءات إلى التحسيس والتوعية بأهمية إنشاء هذه الشبكة، كما ستشكل هذه اللقاءات فرصة لتبادل الرؤى وإثراء المشاريع المقترحة لاسيما: ميثاق الانخراط، الإعلان التأسيسي، والشبكة الاستدلالية.

3 • اعتماد النموذج الكوري الجنوبي لتقييم جهود مكافحة الفساد AIA كآلية لتقييم مجهودات الوقاية من الفساد ومكافحته في القطاع العمومي

في إطار تنفيذ المرحلة الثانية المتعلقة باعتماد وتكييف نموذج كوريا الجنوبية، نظمت السلطة العليا نشاطين بخصوص مرحلة تكوين لفائدة اللجنة التوجيهية ومرحلة اعداد مصفوفة المؤشرات.

1.3. مرحلة التكوين لفائدة اللجنة التوجيهية حول النموذج الكوري

تكملة لمخطط العمل المسطر حول اعتماد نموذج تقييم جهود مكافحة الفساد، بالقطاع العام وفق السياق الوطني، وبصدد انجاز المرحلة الثانية منه، قامت السلطة العليا بالشراكة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالجزائر بإطلاق استشارة دولية من أجل توظيف خبير دولي، بغرض التكوين لفائدة اللجنة التوجيهية، المتكونة من إطارات السلطة العليا وممثلي القطاعات الوزارية والقطاعات العمومية، حيث تم اختيار، خبير دولي للإشراف على الدورة التكونية في شهر سبتمبر 2022.

2.3. اعداد مصفوفة المؤشرات الخاصة بالنموذج الكوري لتسهيل تنفيذ المشروع

بغية الالمام بمنهجية النموذج الكوري الجنوبي الخاص بتقييم جهود مكافحة الفساد في القطاع العمومي، نظمت السلطة العليا بالتنسيق مع مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالجزائر، دورة تكوينية على مدار خمسة أيام تمتد من18 إلى غاية 22 سبتمبر 2022، تهدف من خلالها إلى التكوين في مجال تقنيات اعتماد مؤشرات قابلة للقياس، وطرق احتسابها، وتصنيف المؤسسات العمومية المستهدفة، والالمام بتقنيات صياغة التقارير وكيفيات نشرها.

للإشارة، تم عقد الدورة التكوينية على مستويين، المستوى الأول موجه لفائدة إطارات السلطة العليا خلال ثلاثة أيام والمستوى الثاني موجه لكل أعضاء اللجنة التوجيهية خلال اليومين المتبقين.

للإشارة، تعتبر هذه الخطوة آخر عملية قبل الخوض في المرحلة الثالثة المتعلقة بتنفيذ النموذج على مستوى المؤسسات المستهدفة خلال سنة 2023.

4 • إعداد مشاريع النصوص التنظيمية للقانون رقم 08-22 استكمالا للمنظومة القانونية للسلطة العليا

بادرت السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته بإعداد مشاريع نصوص قانونية وتنظيمية، حيث تم تكييفها وتحيينها وفقا للقانون رقم 22-08 المؤرخ في 05 ماي 2022 الذي يحدد تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلها وصلاحيتها، وتتمثل فيما يلي:

1.4. مشروع مرسوم رئاسي يحدد هياكل السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته ومهامها

يهدف مشروع هذا المرسوم إلى تحديد تنظيم ومهام هياكل السلطة العليا، تطبيقا لأحكام المادة 18 من القانون رقم 22-08 والذي يندرج في إطار التكفل بوضع الأدوات لتجسيد عملية الوقاية من الفساد ومكافحته على أرض الواقع، وبما يستجيب لمتطلبات تنفيذ المهام والمسؤوليات المنوطة بالمؤسسة.

وفي هذا الصدد، تم ارسال المشروع إلى الأمانة العامة للحكومة شهر سبتمبر 2022. حيث تم عقد اجتماعات على مستوى هذه الأخيرة ، وتم اعداد الصيغة النهائية للمشروع والموافقة عليها.

2.4. مشروع مرسوم تنفيذي يتضمن القانون الأساسي الخاص بمستخدمي السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته

عملا بأحكام المادة 20 من القانون رقم 22-08، قامت السلطة العليا بإعداد مشروع مرسوم يتضمن قانون أساسي خاص بمستخدميها. ويمنح هذا المشروع لمستخدمي السلطة العليا على غرار الهيئات الرقابية الأخرى، قانون أساسي خاص يهدف إلى جذب واستقطاب ذوي الكفاءات والخبرات قصد الاضطلاع بمهام التحري والتحقيق والرقابة والتحليل والتقييم في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته.

5 • آليات التبليغ عن الفساد

1.5. اعداد مشروع قانون لحماية المبلغين بهدف ضبط صيغ وإجراءات الإبلاغ عن الفساد وآليات حماية المبلغين

يعد التبليغ من بين أهم الآليات المكرسة في الاتفاقيات الدولية وفي التشريعات الوطنية للحد من انتشار الجريمة بمختلف صورها، لا سيما جريمة الفساد، فهو يشكل عاملا محوريا في حلقة تغيير الذهنيات والسلوكيات في المجتمع، باعتباره مظهرا من مظاهر المواطنة وأحد أهم ركائز المسؤولية الجماعية القائمة على التزام شخصي لكل فرد في المجتمع بمساءلة كل من يخل بالنظام العام.

وفي هذا السياق تعمل السلطة العليا على إيلاء أهمية بالغة للتبليغات الوارد إليها من خلال دعمها بإمكانيات بشرية متعددة الاختصاصات للتكفل بدراسة ومعالجة التبليغات والإخطارات الواردة إليها، وإيلاءها الحلول اللازمة وفقا للتشريعات السارية المفعول في هذا المجال.

كما تعزز دور السلطة العليا في مجال معالجة التبليغات من خلال تخويلها صلاحيات واسعة في مجال الرقابة، إذ منح المشرع السلطة العليا صلاحية الكشف عن جرائم الفساد، من خلال طلب معلومات من أي شخص معنوي أو طبيعي، إذ تنص المادة 13 من القانون رقم 22-08 المحدد لتنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلتها وصلاحياتها أنه « يتعين على المؤسسات والهيئات العمومية وكذا أي شخص طبيعي أو معنوي عام أو خاص، التعاون مع السلطة العليا وموافاتها بالمعلومات والوثائق التي تطلبها للقيام بمهامها، تحت طائلة العقوبات المقررة لجريمة إعاقة السير الحسن للعدالة المنصوص عليها في التشريع الساري المفعول المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته».

واعتبارا لكون التبليغ آلية أساسية للكشف عن أفعال الفساد ومتابعة مرتكبيها، أكدت مختلف الاتفاقيات الدولية على غرار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، على ضرورة وضع إطار قانوني لحماية المبلغين، يضمن عدم تعرضهم لتبعات هذا التبليغ، إذ خصصت هذه الاتفاقية المادة 33 منها لحماية المبلغين، حيث نصت على

أنـه «تنظـر كل دولـة طـرف في أن تُدخـل في صلـب نظامهـا القانـوني الداخـلي تدابـير مناسـبة لتوفـير الحمايـة مـن أي معاملـة لا مسـوّغ لهـا لأي شـخص يقـوم، بحسـن نيّـة ولأسـباب وجيهـة، بإبـلاغ السـلطات المختصـة بـأي وقائـع تتعلـق بأفعـال مجرمـة وفقـا لهـذه الاتفاقيـة».

إذ يعـد إقـرار نظـام لحمايـة المبلغـين والشـهود في قضايـا الفسـاد، نقلـة نوعيـة في تعزيـز ثقافـة الكشـف عـن الفسـاد، وتشـجيع المواطنـين للإبـلاغ، وهـي خطـوة بالغـة الأهميـة لاسـتكمال المنظومـة القانونيـة لمكافحـة الفسـاد.

ولقـد تفطـن المـشرع الجزائـري إلى أهميـة هـذا الجانـب مـن خـلال سـن حمايـة قانونيـة للمبلـغ عـن الفسـاد في أحـكام المـادة 45 مـن القانـون رقـم 06-01 المتعلـق بالوقايـة مـن الفسـاد ومكافحتـه، والتـي تنـص عـلى العقوبـة المقـررة قانونـا «... لـكل شـخص يلجـأ إلى الانتقـام أو التهريـب أو التهديـد بـأي طريقـة كانـت أو بـأي شـكل مـن الأشـكال ضـد الشـهود أو الخـبراء او الضحايـا أو المبلغـين، أو أفـراد عائلاتهـم وسـائر الأشـخاص الوثيقـي الصلـة بهـم» .

كـما نظـم المـشرع في الأمـر رقـم 15-02 المتضمـن تعديـل قانـون الإجـراءات الجزائيـة ولأول مـرة موضـوع الحمايـة الأمنيـة للشـهود والخـبراء والضحايـا، بإقـرار مجموعـة مـن التدابـير الأمنيـة والجسـدية والقانونيـة التـي يسـتفيد منهـا كل مـن الشـهود والخـبراء والضحايـا.

غـير أنـه مـا يلاحـظ عـلى نظـام الحمايـة المقـرر للمبلغـين في التشريـع الجزائـري، اكتفائـه بوضـع تدابـير الحمايـة القانونيـة الـواردة في نـص المـادة 45 مـن القانـون رقـم 06-01 المتعلـق بالوقايـة مـن الفسـاد ومكافحتـه، دون التطـرق إلى التدابـير الخاصـة بالحمايـة الأمنيـة والجسـدية والوظيفيـة. ومـن ثـم فـإن الأحـكام التشريعيـة الـواردة في نـص المـادة 45 مـن القانـون رقـم 06-01 المشـار إليهـا أعـلاه، لا تكفـي لتوفـير الحمايـة اللازمـة للمبلغين عـن الفسـاد. فغيـاب تدابـير خاصـة بحمايـة المبلـغ في إطـار عملـه تقـع عائقـا أمامـه للتبليغ عـن الفسـاد، فخوفـه مـن الضغوطـات وكل أشـكال الانتقـام التـي قـد يتعـرض لهـا في إطـار عملـه جـراء تبليغـه عـن أفعـال الفسـاد، وخوفـه كذلـك مـن متابعتـه قضائيـا عـلى أسـاس الوشـاية الكاذبـة تجعلـه يـتردد في الإقبـال إلى التبليـغ.

وتجدر الإشارة، إلى أن تقرير استعراض النظراء الخاص بالجزائر الصادر سنة 2013 عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالجريمة والمخدرات، قد أشار إلى غياب آلية لحماية المبلغين في الجزائر باعتبارها إحدى الصعوبات التي تواجهها هذه الأخيرة في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

وبناء على ما سبق، شرعت السلطة العليا للعمل على مشروع قانون لحماية المبلغين سيتم تقديمها لاحقا الى الوزارة الأولى التي تمتلك حق المبادرة بالقوانين، طبقا لأحكام المادة 143 من دستور سنة 2020، بهدف وضع اطار شامل وكامل يحمي المبلغين. وذلك في إطار التعاون مع برنامج دعم تنفيذ الشراكة، يتوافق مع المبادئ الأساسية المشتركة أو المبادئ التوجيهية التي وضعتها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومجلس أوروبا، ومجموعة الدول السبع، ومنظمة الشفافية الدولية على وجه الخصوص.

يسمح هذا المشروع للسلطة العليا بتلقي ومعالجة التبليغات عن الفساد وفق آلية رسمية مدعومة بمنصة رقمية تحترم مبادئ الإيزو 37002 ، بحيث سيتم إنشاء قنوات إبلاغ داخلية، بجميع المؤسسات العامة والخاصة بناء على توصيات السلطة العليا.

ويوفر هذا المشروع حماية فعالة للمبلغين عن أفعال الفساد، سواء كانوا أشخاصًا طبيعيين أو اعتباريين، لتمكينهم من التصرف بحسن نية، في حالة وجود حقائق يعتقدون أنها تشكل أفعال فساد، ليظلوا في مأمن من الأعمال الانتقامية التي يمكن أن تؤثر عليهم مهنيًا أو شخصيًا. كما يوفر مشروع القانون الوسائل لضمان أكبر قدر من السرية حول هوية المبلغين والأشخاص المعنيين بالتبليغ وموضوعه.

وعمدت السلطة العليا من خلال هذا المشروع الى:

- اعتماد تعريف واضح للمبلغين لا يترك مجالاً للتفسير وبالتالي يضمن نظام حماية كامل ومتماسك؛
- اعتماد نظام رقمي آمن للتبليغ يضمن تحديد هوية المبلغين والتسجيل الدقيق لمحتوى تبليغهم؛
- ضمان حماية كافية للمبلغ، وتنفيذ عقوبات جنائية و / أو مدنية ضد من يفشون عن هويته؛

- المساعدة القانونية وغيرها لتسهيل الدفاع عن حقوق المبلغين وحماية مصالحهم المهنية إذا لزم الأمر، وربما الحصول على تعويض عنها.

وتجدر الإشارة إلى أن المشروع حاليا لايزال على مستوى السلطة العليا للتحيين والإثراء.

2.5. انطلاق في اعداد دراسة لمشروع منصة الكترونية للتبليغ عن الفساد، ضمان لتسريع إجراءات التبليغ والحفاظ على هوية المبلغ

إن العدد المعتبر والمتزايد للتبليغات عن الفساد التي تلقتها السلطة العليا، بالإضافة إلى ضرورة حماية هوية المبلغ والبيانات والمعطيات الواردة في التبليغات، تستدعي توفير آلية الكترونية مؤمنة تسمح بتلقي التبليغات الكترونيا وتسهل عملية معالجتها وتخزينها وحفظها.

وكذلك إعطاء المواطنين الفرصة لتقديم شكاواهم وتظلماتهم حول قضايا الفساد، يضمن عدم الكشف عن هويتهم والسرية عند الإبلاغ، وهو ما عمدت إليه السلطة العليا بالتعاون مع برنامج دعم تنفيذ الشراكة مع الاتحاد الأوربي، أين انطلق العمل على اعداد دراسة لمشروع انشاء منصة الكترونية للتبليغ عن قضايا الفساد.

التوصيات المقترحة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته

الإطار القانوني

1 ● التعجيل في اصدار النصوص التنظيمية للسلطة العليا وعلى رأسها المرسوم الرئاسي المحدد لتنظيم هياكل السلطة العليا ومهامها، بما يسمح لها بممارسة الصلاحيات المخولة لها وتأدية مهامها لاسيما ما يتعلق بالتحريات الإدارية والمالية في مظاهر الإثراء غير المشروع للموظف العمومي من خلال تنصيب وتفعيل الجهاز المركزي للتحري الإداري والمالي عن الإثراء غير المشروع للموظف العمومي؛

2 ● الإسراع في إصدار المرسومين المعدلين للمرسوم رقم 06-414 المؤرخ في 22 نوفمبر سنة 2006 الذي يحدد نموذج التصريح بالممتلكات ورقم 06-415 المؤرخ في 22 نوفمبر سنة 2022 والذي يحدد كيفيات التصريح بالممتلكات بالنسبة للموظفين العموميين غير المنصوص عليهم في المادة 6 من القانون المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الأمر الذي يسمح للسلطة العليا بالبدء في استغلال المنصة الرقمية التي طورتها لهذا الغرض والتي تسمح للمكتتب بالولوج المباشر للمنصة للقيام بالتصريح بممتلكاته، وتسمح للسلطة بالتتبع الآني لعملية اكتتاب التصريح والاستغلال الأمثل لمحتوى التصريحات ومعالجتها ومراقبتها؛

3 ● تعديل القانون رقم 06-01 لاسيما المواد 04 و05 و06 المتعلقة بالتصريح بالممتلكات بما يسمح بسد بعض الثغرات القانونية ورفع اللبس في فهم وتفسير بعض المواد والمصطلحات القانونية وتحقيق الشفافية والوضوح في تطبيق القانون، ونخص بالذكر إعادة النظر في آجال التصريح وتحديدها بشكل دقيق. كما ينبغي تحديد القيمة الدنيا التي يستوجب التصريح بها، وكذا تحديد ما يقصد بالزيادة المعتبرة في الذمة المالية؛

4 ● تفعيل أحكام المادة 6 من القانون رقم 06-01 فيما يتعلق بنشر محتوى التصريح في الجريدة الرسمية لفئات معينة من الأعوان العموميين والنشر عن طريق التعليق في لوحة الإعلانات للمنتخبين المحليين؛

5 ● توسيع الفئات المعنية بالتصريح بالممتلكات لتشمل فئات أخرى معرضة للفساد لم يذكرها القانون رقم 06-01 على غرار مسؤولي المؤسسات الاقتصادية والمالية؛

6 ● تحيين قائمة الأعوان المعرضين للفساد الخاضعين للتصريح بالممتلكات بمقتضى القرار المؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1438 الموافق 16 يناير سنة 2017، الذي يعدل ويتمم القائمة الملحقة بالقرار المؤرخ في 14 ربيع الأول عام 1428 الموافق 2 أبريل سنة 2007 الذي يحدد قائمة الأعوان العموميين الملزمين بالتصريح بالممتلكات، لتشمل حصريا الوظائف والمناصب الأكثر عرضة للفساد على غرار الموظفين العموميين المعنيين بمنح الإعفاءات والتراخيص والمكلفين بإبرام الصفقات العمومية؛

7 ● وضع إطار قانوني خاص بالوقاية من حالات تعارض المصالح وإدارتها، يحدد بشكل دقيق مفاهيم ومبادئ ومعايير التصدي لحالات تعارض المصالح، وكيفية التعامل معها، ويلزم المعنيين بالتصريح عن جميع حالات تعارض المصالح المتعلقة بهم كلما نشأت؛

8 ● وضع قانون يضبط آليات التبليغ عن أفعال الفساد ويكفل الحماية للمبلغين عنها، على غرار ما هو معمول به في العديد من دول العالم.

الإطار التنظيمي والعملياتي

9 ● تنصيب اللجنة الوطنية المكلفة بتنفيذ الاستراتيجية التي تترأسها السلطة العليا ووضعها لدى الوزير الأول لضمان تنسيق أكثر فعالية، في الآجال التي ستوافيها السلطة العليا لمصالح رئاسة الجمهورية؛

10 ● تخصيص ميزانية خاصة بتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته بعنوان السلطة العليا وبعنوان القطاعات المعنية بتنفيذها؛

11 ● استكمال مسار إعداد مشروع مدونة قواعد سلوك الموظفين العموميين، تنفيذا لأحكام المادة 7 من القانون رقم 06-01، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، باعتباره الإطار الذي يضمن الأداء السليم والنزيه والملائم للوظائف العمومية والعهدات الانتخابية، وتشجيع النزاهة والأمانة، وروح المسؤولية؛

12 ● إنشاء آلية متكاملة لإرساء نظام إنذار داخلي يسمح بكشف ورصد أفعال الفساد وأيّ خرق لقواعد السلوك على مستوى القطاعات العمومية، وتوفير الحماية اللازمة للموظف العمومي من كل أشكال التعسف والضغط والانتقام التي يمكن أن يتعرّض لها أثناء أو بمناسبة تأدية مهامه، كالإجراءات التأديبية وإنهاء المهام التعسفي أو النقل التعسفي أو تسليط عقوبات مخالفة للتنظيم المعمول به؛

13 ● تنظيم دورات تكوينية لفائدة الموظفين العموميين في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته بشكل دوري ومستمر، على مستوى مختلف القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية، بالتنسيق مع السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته.

دعم السلطة العليا

14 ● تدعيم السلطة العليا بالأدوات والامكانيات المادية والمالية الضرورية التي تسمح لها بأداء مهامها بصفة فعالة وبكفاءة عالية من أجل تحقيق الأهداف المرجوة منها؛

15 ● تزويد السلطة العليا بالموارد البشرية والإطارات اللازمة وتوفير كل العوامل والحوافز التي تسمح باستقطاب الكفاءات وذوي الاختصاص على غرار وضع قانون أساسي ونظام تعويضي خاص بمستخدمي السلطة العليا يتلاءم والصلاحيات المنوطة بها.

السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته